حاشية على المطول في المعاني والبيان.

للعلامة الإمام صدر الدين لله أحمد الطالشي الحيلي العجمي الطالشي

رقم
١٠٧١

حاشية على المطول في المعاني والبيان
للعلامة
الدماميني صدر الدين
رحمه الله تعالى

حاشية على المطول في المعاني والبيان للعلامة صدر الدين

من ١ — ١٥٨

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل العربية وسيلة الوصول الى معرفة
اسرار بلاغة التنزيل والصلوة على النبي محمد وآله الذين
بهم تلالا نور البغين ووضح سواء السبيل اما بعد
فاني كنت قد مامن الزمان مشغوفا بان اعلق على الشرح
المشهور للتلخيص المفتاح حواشي تكشف حجب الاستار عن وجوه
مشكلات مقاصده وتوضح طرق الاسرار المتعلقة
ببيان معلقات عاقدة مع ان الزمان يدور على العداوة
والبغضاء مع ارباب الفضايل من العلماء فطفق تتنزل
بدورانه مراتب العلم والدراية وتترقى بجريانه مدارج
الجهل والغواية الا انه جرد السيف بمنع حقوق الفضايل

عن المعارف ويقتل من عين العدوان اين العلوم
والمعارف اق ذلك حكمة بالغة لكنني في اثناء ما ابحرج من
كدوس مساوي الزمان غصصا اختلست بتوفيق الملك الرب فرصا
فاشتغلت بتدبيرذلك الامر الخطير فالحمد لله مشحونا بتوضيح
المغلقات وكشف المشكلات فوشحته بما من جاء مؤيدا
من الله الحكيم العلام نابيا مشرا با على الدوام باسطة القاهرة
والخلافة الباهرة وما بين قوار السلاطين قدره
كشمس الضحى بين النجوم الجوافل ولا مرحبا اصبح جامعا
لانواع الفضايل الدينية واصناف الفواضل الدنيوية
وملجا لافاضل العلماء بالاستحقاق وملاذا لاعاظم الفضلاء
وقد اشتهر في الآفاق واحيا بانواع الافضال والاحسان

ارباب العلم والعرفان، وما حياء عن صفحات وجوه الرقمان
ارقام القلم واللغيان اقامت في الرتاب له ايادٍ
على الاطراق والناس الجام، وهو السلطان ابن السلطان

سلطان احمد خان

رفع الله تعالى امور
الاسلام بتخليد جلاله وشيون المسلمين بتأييد عاطفته وشماله
من قال آمين ابقى الله مهجته، فان هذا دعاء يشمل البشر
هذا وان جل جناب جلاله عن ان يتيسر لمثلي عرض الدعاء
عليه بامثال هذه الوسيلة التي هي حقيرة من حيث الصورة
وان عظمت من حيث المعنى فهي من حيث الصورة عامة مقدار
الداعي، جاءت سليمان يوم العرض قبرة بمنقارها جراد
كان في فيها، ترنمت بفصيح القول واعتذرت

ان

ان الهدايا على مقدار مهديها، لكن يعتني على هذا التصنيع
على بان ساحة مجلس الطافة الشاملة للعلماء سيما الغرباء
اوسع من ان لا يتسع فيها امثال هذا المقال وفضاء جبل
مكارم اعطافه الكاملة المتناولة لكافة الفضلاء افسح من
ان لا يترقب منه الشمول لنحو هذا الحال ومن الله المرجو ان يصح
هذا الذي توسلت به في عرض الدعاء كالدعاء في جنب الاجابة
والقبول فان في كفاية المأمول ونهاية المسئول ثم المتوقع
ممن يرفع اليه هذه المجلة ان ينظر فيها نظرا منصفا مصلحا للواقع
لا من المتسهو والزلل فان البشر لا يكون كلامه خاليا عن الخطاء
والخلل والمترفع هو المقدس عالما بليق بشان جلال ذاته
وكمال صفاته قال الفاضل الشارح سكنه الله فرادیس جنان

الغفران بعد التيمن اراد بهذا القول اشارة الى ان
الابتداء باسم الله تعالى لا ينافي الابتداء بالحمد لان الابتداء بالحمد
انما يكون بالاضافة الى ما يجيء بعده واما الابتداء باسم الله
فهو حقيقي حيث لم يتقدم عليه شيء اصلا وبذلك يندفع
توهم التعارض بين الحديثين اللذين بدأ احدهما وجوب
الابتداء في الامور التي لها عظم شان بحامدة الله تعالى والآخر على وجوب
ذلك باسم سبحانه قال اراد بهذا مفعول للاتيان
بالحمد المعبر عنه بالافتتاح به فان معنى الافتتاح بالحمد ههنا
هو الاتيان به وانما عبر عن الاتيان بالحمد بالافتتاح به
اشارة الى وقوع العمل بمقتضى الحديث الدال على وجوب
الابتداء بالحمد فتوهم انه قال ان المصنف حمده تعالى اولا قال

حلى نبي اشار بهذا الى ان الاتيان بالحمد كما موصوفه
خارج عن طوق البشر وكذلك ان الاقتدار على كل حمد نعمة
اخرى يوجب حمدا آخر فلا تفي طاقة البشرية باداء حق
كمال الحمد قال من شكر نعمائه التي تالف آناء فيه اشارة
الى ان الحمد والشكر قد اجتمعا ههنا والى ان المقام وان
اقتضى ايقاع الحمد على اعطاء نعمة الاقتدار على تاليف المختصر
لكن لما كان الاقتدار على ذلك اثرا من آثار نعم اخر
كالحيوة والعقل وسائر الامور التي يتوقف التاليف عليها
ناسب ايقاع الحمد على تلك النعم والظاهر ان مقتضى المقام ح
يكون مرجعيا فان الحمد على النعم المذكورة انما يكون باعتبار
كونها موقوفا عليها للاقتدار على التاليف فيكون اعطاء الاقتدار

الغفران بعد التيمن اراد بهذا القول اشارة الى ان
الابتداء باسم الله تعالى لا يناف الابتداء بالحمد لان الابتداء بالحمد
انما يكون بالاضافة الى ما يجيء بعده واما الابتداء باسم فهو
حقيقي حيث لم يتقدم عليه شيء اصلا وبذلك يندفع
توهم التعارض بين الحديثين اللذين يدل احدهما على وجوب
الابتداء في الامور التي لها عظم شان بالحمد لله تعالى والاخر على
ذلك باسم الله سبحانه قال اداء هذا معقول للاتيان
بالحمد المعبر عنه بالافتتاح به فان معنى الافتتاح بالحمد ههنا
هو الاتيان به وانما عبر عن الاتيان بالحمد بالافتتاح به
اشارة الى وقوع الفعل بمقتضى الحديث الدال على وجوب
الابتداء بالحمد لله تعالى فكانه قال ان المقصود حمده تعالى قال

على نبيه اشار بهذا الى ان الاتيان بالحمد كما هو فعله
خارج عن طوق البشر وذلك لان الافتقار على كل حمد نعمة
اخرى يوجب حمدا آخر فلا تفي الطاقة البشرية باداء حق
كمال الحمد قال من شكر نعمائه التي تالف آلاءه اشارة
الى ان الحمد والشكر قد اجتمعا ههنا والى ان المقام وان
اقتضى ايقاع الحمد على اعطاء نعمة الافتقار على تاليف المختصر
لكن لما كان الافتقار على ذلك ناشئا من آثار نعم اخرى
كالحيوة والعقل وسائر الامور التي يتوقف التاليف عليها
ناسب ايقاع الحمد على تلك النعم والظاهر ان مقتضى المقام
يكون مركبا فان الحمد على النعم المذكورة انما يكون باعتبار
كونها موقوفا عليها الافتقار على التاليف فيكون اعطاء الافتقار

عليه ملحوظا ومعتبرا فيما جعل محمودا عليه قال بالتسان
هكذا وقع في كثير من الكتب ولا يوجد له وجه يجوز ان يعول
عليه لان الثناء يغني عن ذلك فانه اسم من الاثناء المبالغة
في لغة العرب ستأتي كفتن والظاهر ان ذلك لا يكون
الا باللسان والمتبادر من الالفاظ عند انتفاء قرينة للخلاف
لاستعمال التعريفات لا يكون الا معانيها الحقيقية ثم ان
الثناء لتبادر معناه الحقيقي فمنع دخول الاستهزاء
في التعريف والاستهزاء من الهزء بالضم يقال منطق
هزء اي كلام قبيح فلا يتناول المعنى الذي يتناوله من لفظ
الثناء قال على الجميل اي على الامر المتصف بالحسن والجمال
فان المحمود عليه لا يكون الا كذلك واما حديث كونه

بمعنى الفضل الاختياري فلا يصح سنده ومن اين ثبت
انه لا يكون الثناء على الامر الغير الاختياري من باب
الحمد قال سواء تعلق العلم الاظهر تعميم الجميل بان يقال
سواء كان فضائل ام فواضل والفضائل على المزايا التي
لا يجب تعديتها اثرها الى الغير كالعلم والفواضل على المزايا التي
يجب تعديتها اثرها الى الغير كالانعام واراد بالمزية ما به يفضل
صاحبه على غيره قال بسبب الانعام لا حاجة الى هذا القول
لانفهام معناه من اضافة التعظيم الى المنعم بناء على ما تقرر
عندهم من ان نسبة الامر الى المشتق يدل على كون المأخذ
علة للمنسوب فاذا فضل العالم فهم ان العلم علة
للافضلية واذا فضل الجاهل الكريم علم ان الجهل علة للاكرام خيبة

الامران يكون دلالة تلك الاضافة على ذلك المعنى غير ظاهرة
لكن يظهر هو انا ان يذكر في التعريفات لفظ دال صريحا
على معنى دال عليه لفظا آخر دلالة غير ظاهرة ولا يخفى ان تلك
الدلالة الغير الظاهرة ليست بالتزامية لئلا تكون معتبرة
في باب التعريف فيلزم افادة مدلولها بدلالة مطابقية
قال او اعتقادا او مجملة اجعل الجبة تفسيرا للاعتقاد ونبهنا
للمعنى المراد ثم ان انبا الجبة عن التعظيم انما يكون بعد
الاطلاع عليها كما ان اسناد كل من ذكر اللسان وغيره من
الاركان لا يكون الا بعد الاطلاع قال فورد الحمد
والثناء باللسان لعل المورد ههنا من ورد منه لا من ورد
عليه فان اللسان مصدر للحمد لا مورد له بالمعنى الظاهر ولا

ولا يبعد ان يقال المورد ههنا بفتح الميم وكسر الراء غلط
مشهور والصحيح هو كسر الميم وفتح الراء قال ومتعلقه
يكون النعمة الاظهر ان يقال يكون الانعام فان تعريف
الشكر انما دل على ان متعلق الشكر هو الانعام لا النعمة
قال فالحاصل انه هذا تعريف على ما كان تعريفا بالوجه
للحمد والشكر وذلك التعريف موجبان مورد الحمد
والشكر ومتعلقيهما فان ذلك البيان قد كان متضمنا
لما اريد بهذا التعريف اعني النسبة بين الحمد والشكر باعتبار
المورد والمتعلق قال على الثناء بالجميل الظاهر انه
اراد بالثناء بالجميل التعظيم اللساني بناء على ان يكون الثناء
مستلزما للتعظيم لكون التعظيم لازما للثناء، قال

ولذا لم يقل الحمد للخالق يعني لاجل ان مسمى الاسم المذكور
هو الذات المستحق لجميع المحامد وذلك الاستحقاق انما
يكون لاجل الاتصاف بجميع الصفات التي هي
بكل المحامد لم يقل المصدر الحمد للخالق مثلا لانه لو قال كذلك
لتوهم اختصاص الحمد بالذات باعتبار الاتصاف ببعض
الصفات مع ان الواقع اختصاصه به باعتبار الاتصاف
بجميع الصفات وانما قال بوهم اشارة الى ما اشتهر من
ان تخصيص شيء بالذكر لا ينفي ما عداه وحاصل مرام
المقام ان مسمى ذلك الاسم لما كان هو الذات المتصف
بجميع الصفات الكاملة الكمالية المقتضية لاستحقاق جميع
المحامد نسب الحمد الذي هو الاسم دلالة على اختصاص جميع

الحامد بسماه حيث كان المسمى متصفا بجميع الصفات
التي تقتضي المحمودية بجميع المحامد ولم ينسبا الى اسم توهم
اختصاص المحمودية ببعض المحامد دون بعض هذا واعلم
ان ذا النوع لا يتصف بجميع الصفات الكمالية الا في مرتبة
الالوهية فان تلك المرتبة هي المقتضية للاتصاف
بجميع تلك الصفات فالحمد المنسوب الى الذات المتصف
بالصفات المذكورة يكون منسوبا حقيقة الى الذات
باعتبار مرتبة الالوهية قال بل انما يعرض العقل الاولى
ان يقال وانما يعرض ذا لا يظهر لاستعمال كله بل وجه بعيد
ثم ان الظاهر ان يكون التعرض المذكور من باب التخصيص
بعد التعميم قال بعد الدلالة على استحقاق الذات الاستحقاق

مضاف والمفعول متروك وهو الحمد والذات اشارة
الى الذات الواجب الوجود لذاته السابق ذكره بل السابق
بعينه فذا عيد والدلالة على استحقاق الذات الحمد فذكان
بنسبة الحمد الى الاسم الموضوع لمن اتصف بجميع صفات الالوهية
بواسطة الاتصاف بالوجوب الذاتي الذي هو مبدأ الاتصاف
بصفات الالوهية كلها واما وجه الدلالة المذكورة فهو ان
مسمى ذلك الاسم مستحق للحمد باعتبار الاتصاف بجميع الصفات
الكمالية الالهية كما اشرنا اليه اذا عرفت هذا فنقول
اراد بالاستحقاقين في قوله بنيتها على تحقق الاستحقاقين
استحقاقا فرعيا للحمد باعتبار الاتصاف بجميع الصفات الكمالية
واستحقاقا له باعتبار الاتصاف ببعض تلك الصفات اما الاول

فمستفاد من نسبة الحمد الى الاسم المذكور على ما وضحناه واما
الثاني فمستفاد من ايقاع الحمد على الانعام قال لاقتضاء المقام
هذا القول يدل على ان تقديم الحمد انما كان تحصيلا لامر
البلاغة فان البلاغة على ما سبق عبارة عن رعاية مقتضى
المقام وظاهر ان مقتضى المقام يكون امرا عارضيا
فكانه قال قدم الحمد رعاية لامر عارضي يكون البلاغة
عبارة عن رعايته فلا يرد ان الاهتمام بالحمد عارضي
وباسمه تعالى ذاتي ونرجح الذاتي مما لا بد منه قال واكان
ذكر الله اهم في نفسه فيحث فانه لابد اما ان يكون
الضمير في نفسه راجعا الى الذكر او الى الله فان كان الاول
بقال لم لا يكون الذكر اهم في نفسه من غير ان يكون منسوبا

الى شيئ بل الذكر فما يكون اتم بواسطة النسبة الى شيئ
خصوص وان كان كذلك يقال ايضا لانم ان ذكر الله نظرا الى
مجرد ذاته يكون اتم بل فما يكون اتم اذا لوحظ الذات
متصفا بصفة من الصفات فانا نقول قال على ان صاحب
الكشاف انه كان قبل ان رعاية الاهتمام المذكور وان كانت
مقتضية لتقديم الحمد لكن رعاية الدلالة على اختصاص الحمد
بالله تمنع فاقتضت تاخيره وهذه الدلالة مما لا بد منه
فانجاب بان في تقديم الحمد دلالة على اختصاص الحمد بربنا كما ان
في تاخيره دلالة على ذلك الاختصاص فالضمير في قوله
راجع الى تقديم الحمد وكلمة ايضا نظرا الى تاخير الا ان الظاهر
ان هذا المعنى انما يصح اذا كانت كلمة ايضا واقعة في عبارة

الكشاف وانما كون تلك الكلمة ناظرة الى الاهتمام حتى يكون
معنى الكلام ان تقديم الحمد كما يدل على اختصاص الحمد بربنا كذلك
يدل على كون الحمد اتم فالظاهر ان تقديم تلك الكلمة على الاختصاص
بابى من ذلك فالاولى ان المناسب لذلك المعنى تاخيرها
عنه ثم ان الدلالة على اختصاص الحمد بالله حيث قدم الحمد
وجعل اللام الجارة في لله واما قدم لله على الحمد فالظاهر ان يكون
الدال على الاختصاص هو تقديم الجار والمجرور وهذا ولعلك
وقفت مما ذكرنا من كون الكلام دفعا لسؤال المقدر ان
استعمال الكلمة على لم يكن كما ينبغي بل كان الاولى ان يقال
وقد صرح صاحب الكشاف قال وانه به حقيق ويجوز
ان يكون ضميرا راجعا الى الحمد وضمير به الى الله فيكون المعنى

ان الحمد بالله حقيقي لا بغير الله والظاهر ان كون الحمد
حقيقيا بالله يستلزم كون الله حقيقيا بالحمد ويجوز ان
يرجع ضمير انه الى الله وضمير به الى الحمد فيكون المعنى ان الله
بالحمد حقيق لا بتفويض الحمد قال مر ان اللام في الحمد
لتعريف الجنس اشار الى احد القولين في ال والام
التي يكون للتعريف فانه قد يقال ان حرف التعريف هو
اللام وحدها واما الالف فانما جيئت للتوصل بها الى الابتداء
بالساكن وقد يقال بل الحرف هو ال كبل وصل قال
بل على ان الحمد آه اضراب عن قوله بس مبنيا مع قطع النظر
عن كونه في غير مظهر قال للدلالة على الدوام الاولى
ان يقال لقصد الدوام اذ العدول المذكور لا يدل

على الدوام

على الدوام بل الدال عليه هو الرفع بل الجملة الاسمية واعلم
ان الجملة الاسمية لا تدل على الدوام الا اذا كان الخبر فيها
اسما واما اذا كان فعلا او مقدرا به فلا تدل تلك الدلالة
قال انما هو المصدر النكرة يعني ان الذي ينوب
مناب الفعل ويؤدي معناه انما هو المصدر النكرة والداخل
في تلك الدلالة لام التعريف وح لا مانع آه قال
فالاولى ان يكون آه اعلم ان التعريف الذي وضعت له
اللام عند النحويين جنسي وعهدي والمراد هو الجنس
من حيث هو والعهد الخارجي على ما هو المشار اليه في بعض
كتب النحو واما الاستغراق والعهد الذهني فليس شيء منهما
معنى وضعيا للام بل هما منتشعبان عن الجنس ومستفادان عليه

كما اشير اليه في كتب هذا الفن اذا عرفت هذا فنقول
ان صاحب الكشاف انما ذهب الى ان اللام في الحمد
لتعريف الجنس لانه انما اراد تعيين المعنى الذي يستفاد
بطريق الوضع من اللام الداخلة على الحمد كما يدل عليه قوله
فان قلت ما معنى اللام فيه يعني ان معناها الوضعي في الحمد
جنس ام عهد فان المتبادر من المعنى حيث يطلق هو
المعنى الوضعي لانه المعنى الكامل ثم لا يخفى على من هو عارف
بانصافه تجميع صفات الكمال التي يقتضي الوجوبية
ان الذهاب الى المعنى العهدي بعيد عن مناسبة المقام
لان ارادة حصة معينة من معنى الحمد في مقام اقتضى جملة
ما لا يركبه العارف بانصافه تجميع صفات الكمال المقتضي

لوجوبه تجميع المحامد لا سيما وكان الحمد منسوبا اليه تعالى بواسطة
اسمه الذي وضع له باعتبار انصافه بجميع صفات الالوهية
التي لا يشذ عنها صفة من صفات الكمال التي عليها ينبع للحامد
فانه لا مجال للشك لمتوهم ارادة محامد مخصوصة من لفظ الحمد
فلا ينبغي ان يتوهم جواز حمل اللام المذكورة على معنى التعريف
العهدي فتعين المعنى الجنسي لان يكون هو المراد منها
وعلى هذا يكون معنى قول صاحب الكشاف والاستغراق
الذي يتوهمه كثير من الناس وهم منهم ان يوهم كون
الاستغراق معنى وضع له اللام فاسد لا ينبغي ان يذهب
اليه احد والتعبير عن المتوهمين بالناس اشارة الى
عدم الاعتداد بشأنهم قال المحقق الشريف قدس سره

هو لا يمنع ان تكون العباد آه ان قبل ان الحامد للعبد
على فعله اذا لاحظ في حمده له مجرد ان الفعل صدر عنه
ولم يلتفت اصلا الى ان تمكن العبد على ذلك الفعل وقدرته
على ايجاده من الله تع لا يكون الحمد هناك راجعا الى الله
قلنا لانم ان الحمد هناك لا يكون راجعا اليه تع فانه ليس الكلام
في الرجوع بحسب ملاحظة الحامد واعتباره بل الكلام انما هو في الرجوع
بحسب الامر والواقع وما ذكرته انما ينافي الرجوع بحسب
الملاحظة دون الرجوع بحسب الواقع هذا اولا علم ان قدرة
العبد على الافعال القبيحة وان كانت من الله تع لكن لا يلزم
من ذلك ان يكون الذم على ما هو قبيح من افعال العباد
راجعا اليه تع لان الاقدار على القبيح ليس بقبيح على ما تقرر

فيما بينهم ثم اعلم ان الظاهر ان يكون المحمود عليه حقيقة حيث
يحمد العبد على فعله الا قدرته على ايجاد الفعل او على كسبه وكفى
ان قدرة العبد مطلقا لا يكون لا من الله تع فلا يحمد العبد
الا ويرجع ذلك الحامد اليه تع قال فاعلما ومان نعمة الله جرت
على يده في الكلام مسامحة سهلة حيث بنى على كون النعمة محمودا
عليها وقد يتهناك على ان المحمود عليه لا يكون الا الافعال الاختيارية
الامر ههنا ان الحمد على النعمة الجارية على يد العبد او على انعام
العبد تلك النعمة راجع الى الله تع بمعنى انه حمد له تع على اعطاء
تلك النعمة للعبد قال فلا نرجح لاختيار احدهما على الآخر
من هذا الوجه لاحد ان يقول انتفاء الترجيح من ذلك الوجه
لا يستلزم انتفاءه مطلقا فان الجنس لما كان معنى وضعيا

للام التعريف بخلاف الاستغراق جاز من هذا الوجه
اختيار الجنس على الاستغراق قال وههنا بحث وهو
ان اه حصول البحث تعيين ما يدل من كلام الكشاف
على انه حمل اللام في الحمد على الجنس دون الاستغراق ثم الرد
على الشارح فيما ذكر وجها لذلك المحل قال فقد يقال
عليه ان اللام اه لا حد ان يقول ينبغي ان لا يقال عليه
ذلك لانا نمنع ان المستفاد من الجنس في قوله وهو تعريف
الجنس ليس هو الجنس من حيث هو بسيطا اذ الوحظ معه
قوله ومعناه الاشارة الى آخره وقوله والاستغراق الذي آه
قال واني معنى في مقام آه الاستفهام للانكار واسم يكون
ضمير المعنى وقوله اذ لخبره والمعنى ليس معنى من المعاني في مقام

من المقامات اولى بالاستغراق من الحمد في مقام تخصيصه بالله
بل الحمد في مقام يقتضي تخصيصه بالله اولى من كل معنى في كل
مقام بان يراد على وجه قال لكنه لا يتجه به وحده اختيار آه
وذلك لا يقال عليه سلمنا ان الاستغراق ليس مدلولا للشيء
من اللام والاسم لكن هذا لا يمنع حمل اللام على الاستغراق
بمعونة المقام قال فظاهر انه غير لازم آه لانه يجوز استفادة
الاستغراق من اللام بمعونة الخارج عن اللفظ كالمقام قال
ولو صح لزومه له اي لزوم انتفاء الاستغراق مطلقا
لما ذكره الشارح من ان اللام لا تفيد آه قال الشارح
فقد تعسف حيث اختار الحذف والتقدير من غير ضرورة
واختار البدل من غير المذكور وذلك مما مرح بعض النحاة

كما بين الحاجب بعدم جوازه ان قيل يجوز ان يكون
عالم يعلم بدلا من البيان ويكون من البيان بيانا للضمير
المحذوف في علم فلا يكون تعسف قلنا لانم ان بيان المحذوف
ليس بتعسف قال الذي هو من اوصاف المنعم هذا يدل
على ان الحمد على الانعام انما يكون ممكنا لانه من اوصاف
المنعم فان الحمد على ما هو من اوصاف المنعم هو الذي يقبله كل
ذي علم واما الحمد على ما ليس وصفا له كالنعمة فينبغي ان
يكون بملاحظة صدوره عنه بوجه من الوجوه قال ولم يتعرض
للمنعم به اظهارا لارادة التعرض لكل المنعم به تفصيلا
او لبعضه دون بعض كذلك واما التعرض الاجمالي
لكله او لبعضه فلا اعتداد بشانه لكون الاجمال ناقصا

بالنسبة

بالنسبة الى التفصيل فقوله لقصور العبارة من الاحاطة
الى آخره ناظر الى التعرض التفصيلي لكل المنعم به وقوله
لئلا يتوهم آه ناظر الى التعرض التفصيلي للبعض وانما
قال لئلا يتوهم لان تخصيص بعض المنعم به بالذكر لا ينفي
ارادة الكل فجاز ان يكون الكل مرادا في مقام الحمد
ويكتفى بذكر البعض لامر يقتضي ذلك كالظهور والشيوع
ونحو ذلك قال ايما الى اصول ما يحتاج اليه الاصول المذكورة
المذكور ره على ما اشير اليه اربعة احدها البيان وقد اشير اليه
بتعليم البيان وثانيها علم الشرايع واشير اليه بايتاء الحكمة
وثالثها الشارع وقد اشير اليه بالصلوة على سيدنا ومولانا
المبعوث واشير اليه بفصل الخطاب قال يتعاونون آه

لا يبعدان يقال بذا يشير الى ان التعاون والتشارك
في التحصيل المذكور هو الذي لاجله يكون الاجتماع بين ابناء النوع
قال والاشارة لا تتقى بالمعدوم ما لا يخفى ان في تفهيم المراد
بالاشارة سواء كان المشار اليه موجودا او معدوما صعوبة
كاملة قال بتعليم البيان اي بان علم البيان قال وعدل
يتفق الجميع عليه لا يبعدان يقال ان توصيف العدل مع قوله
تتفق الجميع عليه يشير الى ان العدل لا يكون الا على الوجه الكلي
فان اتفاق الجميع على الامور الجزئية لا يخلو عن صعوبة ثم ان
الظاهر ان يكون المراد بالجميع الاشخاص الذين يتعاونون
ويتشاركون في تحصيل وجوه المعيشة وهم اهل الامصار
والقرى قال ويشمل امر الاجتماع والمعاملة عطف

المعاملة

المعاملة على الاجتماع اشارة الى ان المقصود والاصلي من
الاجتماع هو المعاملة التي يتوقف عليها المعيشة قال
والعدل لا يتناول الجزئيات الغير المحصورة ومن جعل ابتداء
الكلام قوله والمعاملة فعطف عليها العدل فقد افسد ما لا يخفى
على ذي مسكة ان المعاملة لا تتعلق الا بالجزئيات فلا يصح القول
بانها لا تتناول الجزئيات ثم ان عدم محصورية الجزئيات ليس
لعلة عدم تناول العدل اياها قال العارف بين الحق
والباطل لا يبعدان يقال ان هذا الوصف يشير الى وجه كون
القرآن على المعجزات ويجوز ان يقال وجه كونه اعلاما
موانعة باقي على مر الدهور والاعصار جاريا على كل لسان
قال من عطف الخاص على العام رعاية اه لا يخفى انه لا دخل للعطف

المذكور في رعاية البراعة ضرورة انها تحصل بمجرد ذكر
الخاص لعلم التنبيه على جلالة نوع البيان وفضيلتها لا تحصل الا
بذلك العطف لان عطف الخاص على العام يدل على ان الخاص
لشرفه ورفعة منزلته قد امتاز عن العام بحيث صار بمنزلة
نوع آخر غير مندرج تحته ويمكن ان يقال لا خفاء في ان
عطف الخاص على العام عبارة عن ذكر الخاص مقيدا بقيد
المعطوفية على العام فلم لا يجوز ان يكون قوله رعاية ناظرا
الى مجرد ذكر الخاص وان يكون قوله تنبيها ناظرا الى القيد
المعطوفية المذكورة هذا واعلم ان المراد ببراعة الاستهلال
كون الابتداء مناسبا للمقصود واما معناها الاصلي فهو
تحسين الابتداء ولا يخفى ان مناسبة الابتداء للمقصود

سبب لكون الابتداء وافيا على ابتداء لم يتصف بتلك
المناسبة فاطلاق اسم براعة الاستهلال على كون الابتداء مناسبا
للمقصود يكون من قبيل اطلاق اسم السبب على المسبب ثم
اعلم ان العموم في الافعال لا يكون الا باعتبار عموم المصادر
فاذا كان مصدر احد الفعلين اعم من مصدر الفعل الآخر
وصادق عليه يكون ذلك الفعل اعم من الفعل الآخر
وظاهر ان الانعام اعم من التعليم وصادق عليه فيكون
انعم اعم من علم فقال ما لم نعلم اي ما لم يكن من شأننا
ان نعلمه بلا تعليم قال رعاية للسجع لا بقال السجع يكون
مرعيا بان يقال وما لم نعلم من البيان علم فانا نقول في كل
القول بمعانه يشتمل على خلاف الظاهر وهو تقديم مفعول علم

من غير ظهور ركنة مقتضيه لذلك التقديم بقتضى نظر الالفاظ
وقوع الحمد على خصوص عالم بعلم ضرورة انه المعطوف على
انعم قال خير من نطق ثم بقل خير من تكلم لئلا يلزم التفضيل
عالله تع قال دعاء للشارع اذا اطلق شيئا مما له علينا
من تبليغ الاحكام البنا قال ولفظ اوتى تنبيه على انه آه
لا حدان يقول لا نم ان ذلك التفظ يفيد تنبيها على ما ذكر
نعم فيه تنبيه على عدم كون علم الشرايع من عند النبي نفسه
وآما كونه من عند الله فانما يفهم من خارج اللفظ قال
لان الفصل آه هذا دليل لكون فصل الخطاب اشارة
الى المعجزة وافادة لوجه تلك الاشارة قال بمعنى مفصول
لا حدان يقول لا نم ان الاولى لم يكن تقديم الاشارة الا الفصل

بمعنى الفاصل فان الظاهر ان الفاصلية يستلزم المفصولية
فان مستلزمها للفاصلية غير ظاهر بل عدم الاستلزام هو
الظاهر فيكون الفاصلية لاستلزامها المفصولية انم من
المفصولية وتقديم الانم هو الاولى ويمكن ان يقال انما قدم
الاشارة الى الفصل بمعنى المفصول بنا على كثرة وقوع
المصدر بمعنى المفعول وقصدا الى افادة معنى الفصل
على سبيل التعريض فتامل هذا ولا حدان يقول لم لا يجوز ان يكون
الفصل ههنا بمعناه المتبادر رعاية لجانب المبالغة في شان
المعجزة بافادة انها بالكمال فاصليتها كانها نفس الفصل قال
بدليل اجيل يمكن ان يقال من اين ثبت ان اصيلا تصغير
آل ليبدل ذلك على ان اصل الآل هو الاجل قال اجل واجيل

وآل واوبل هذا يدل على ان اصلا تصغير اهل وعلى ان
اصل آل هو الاول بدليل كون اوبل تصغيره وتعلله
انما نقل ذلك اشارة الى انه لم يظهر ان اصلا تصغير للآل
حتى يكون اصل آل اهلا على ما اشرنا اليه قال كصاحب واصحاب
فذ يقال ان اصحابا جمع صحب بضم صاحب وذلك لانه لم يثبت
ان فاعلا يجمع على افعال فالمناسب على هذا ان يكون الاطهار
جمع طهر بضمتين طاهرا وجمع طهر تسمية للفاعل باسم المصدر
واما صحب بالسكون فهو اسم جمع كنهر وانهار قال وجمع خير
بالتشديد انما قال بالتشديد للتلا يتوهم تخفيف خير على
ان يكون اسم تفضيل فانه لا يجمع كما لا يثنى ولا يؤنث
ان قيل لم لم يقل ان الاخيار جمع خير الذي هو مخفف خيرفانه

فان خير المخفف قد جاء مثنى ومؤنثا كما يقال خيرى بنى
اسد وخيرة الملكات قلنا انما لم يقل ان الاخيار جمع خير المخفف
لان القول بذلك قول بانه جمع خير المشدد حقيقة وانت خبير
بان في ذلك تطويل المسافة بلا ضرورة فقيد خيرا بالتشديد
قصرا للمسافة واما تثنية المخفف وتانيثه فانما ذكرناه فلعله
انما كان للضرورة فلا يجعل سندا في سعة الكلام قال
اما بعدا علم ان كلمة بعد قد تكون من الظروف المكانية
وذلك اذا كانت مضافة الى ما هو من قبيل الاعيان و
قد تكون من الظروف الزمانية وذلك اذا كانت مضافة
الى ما هو من قبيل الاحداث ولما كان ما اضيف اليه من قبيل
الاحداث كما يدل عليه قوله مهما يكن من شئ بعد الحمد والصلوة

كانت من الظروف الزمانية وما اضيف اليه تلك الكلمة
ههنا وان كان محذوفا فالكلمة منوية وهي مبنية على الضم
كما انها بنيت عليه في قوله تعالى لله الامر من قبل ومن بعد
والعامل فيها كلمة اما المتضمنة لمعنى فعل الشرط النيابتها
منه كما يدل عليه اصله المذكور قال اصله مهما يكن من شيء
اراد ان اصل تلك الكلمة من حيث المعنى ذلك لا ان مهما
غير حتى صار اما لان مهما اسم واما حرف ولا يمكن
ان يجعل الاسم حرفا كما لا يمكن ان يعكس الامر ثم
لا يبعد ان يقال ان كلمة اما ههنا يفيد تفصيل عمل
فهم من سابق الكلام فانه فهم من الحمد والصلوة ههنا
ان المتكلم بصدد تأليف كتاب لكن ذلك الكتاب

كان مجملا مبهما ففصله وبينه بقوله اما بعد اه قال بعد
الحمد لعل الاولى ان يقال فبعد الحمد لانه جواب للشرط كما هو
الظاهر قال لزمها لصوق الاسم هذا صحيح بناء على ضرورة
ان كلمة اما المتضمنة لمعنى الابتداء امتنع ان تكون اسما لما اشرنا
اليه فالازم ههنا لصوق الاسم اياما كان لكن لا يظهر
وجه قوله اللازم للمبتدا فانه لا يجوز ان يكون مجرورا
على انه صفة للاسم لان اللازم للمبتدا ليس هو الاسم
بل اقاموا الاسمية وكذا لا يجوز ان يكون مرفوعا لتكون
صفة للصوق لان لصوق الاسم ليس بلازم للمبتدا بل اللازم
هو كونه اسما كالوقوف ويمكن ان يدعى ان لصوق الاسم
ايضا لازم للمبتدا حيث يمتنع لزوم الاسمية لدخول اللام

مرفوعا على ان يكون صفة للصوف لكن الظاهر انه ينبغي
ان يكون المراد بالمبتدا، حيث يقال ان الصوف الاسم
لازم له والمبتدا، الضمير لا المبتدا، الصريح وايضا
يمكن ان يقال ان الاسم ايضا لازم للمبتدا، اذا كان ضميرا
لا صريحا ولا يخفى على لزوم العالم للخاتم ان القول بلزوم
الاسم ايضا للمبتدا، صحيح مطلقا فلا زان يكون اللازم
مجرورا ايضا حتى انه صفة للاسم قال بقدر الامكان انما قال
ذلك لان ابقاء حق مكان اى المبتدا، والشرط حينئذ لم يكن
كما قد وجب فان اما لما كانت متضمنة لمعنى الابتداء كان
المناسب ان يكون اسما ولم يكن وكذلك فالذي قد امكن هو
ذكر الاسم بعدها بلا فصل وايضا كان حق الفاء ان يكون في صدر

ابجاد ومهما قد خلف الى ما بعده كراهة الاجتماع بين امّا
والفاء، واعلم ان الفاء انما ذكر ههنا نظرا الى اصل كلمة امّا
حيث كانت متضمنة لمعنى الشرط لا نظرا الى خصوص تلك الكلمة
حتى يقال ان الفاء ابتدائية بمعنى التفصيل المستفاد ههنا قال
ما ظرف بمعنى اذا قد وقع في كثير من النسخ اذا بدل اذ
وهو سهو لان اذا للاستقبال واذ للمضي ولما علمت
معنى الاستقبال الى المضي ولذلك ان يليه معنى الماضي فلو كان
ما بمعنى اذا الوجب ان يليه معنى المضارع هذا ونقل عن
سيبويه ان كلمة امّا اعجب الكلمات فانها اذا دخلت على الماضي
يكون ظرفا واذا دخلت على المضارع تكون حرفا واذا
دخلت على غيرهما تكون بمعنى الاكافي لما تأملها حافظ قال

واتما يكون مثل لو لا يبعد ان يكون المراد ان تلك الكلمة لما تكون
مثل لو في انه يجب ان يذكر بعدها امران يكون الاول منهما
معنى العلية بالنسبة الى الثاني غالبا والامران يكونان في لو انتفاء الاول
علة لانتفاء الثاني وفي لما يكون ثبوت الاول علة لثبوت الثاني
كما اشار اليه ويمكن ان يقال اراد ان تلك الكلمة مثل لو
في الاستعمال للشرط ووقوع الماضي لفظا او معنى بعدها الا
ان في هذا نظرا فانه يدل على ان لما مثل لو في ذلك الاستعمال
مطلقا والظاهر انه ليس كذلك بل حين مثل لو في الاستعمال المذكور
اذا دخلت على الماضي والمضارع واما اذا دخلت على غيرهما ففي
بعض الاكاوف والظاهر انها لا تكون للشرط قال والوجه
ما تقدم وهو انه ظرف بمعنى اذ فيكون اسما وانما كان ذلك

هو الوجه لان كلا من الاسمية والحرفية انما يدور على المعنى
فحيث كان لما معنى الاسم الذي هو اذ يكون اسما لان
اتحاد كلمة بحسب المعنى مع كلمة اخرى هي اسم يوجب الاسمية
قال علم البلاغة لا يبعد ان يقال ان لفظ العلم علم مشترك
بين العلوم المدونة وبالاضافة يتعين المراد كما يقال علم
المنطق وعلم الاصول وعلم النحو الى غير ذلك وانما يحذف
المضاف فيكتفى بالمضاف اليه اعتمادا على الشهرة وقد كان
الظاهر هنا ان يقال علم البلاغة لكنه اكتفى من التثنية بالواحد
اشارة الى ان العلمين من حيث الاضافة الى شيء واحد
وهو البلاغة بمنزلة علم واحد اذا تقرر هذا فنقول انما
فسر بالمعاني والبيان ما هو العلم على المضاف الى البلاغة

وقوله وتوابعها عطف على المضاف اليه وانما جعل البديع
تفسيرا للعلم المضاف الى توابعها فهو لم يجعل مجموع المضاف
والمضاف اليه علما حتى يقال انه يلزم العطف على جزء الكلمة
وارجاع الضمير لجزء العلم واقتصر على ما ذكرناه ان يكون الضمير
في قوله اذ به لمجموع العلمين المضاف احدهما الى البلاغة والآخر
الى توابعها قال لانه لم يجعلها اجل جميع العلوم لا يقال فيلزمه
جعل علم البلاغة اجل من جميع العلوم حيث حصر فضله على اجليته الغير
وهي كشف الستار عن وجوه الاعجاز في نظم القرآن فانا نقول
ذلك الحصر انما يستلزم جعل المذكور اذا لم يكن شيء من العلوم الآخر
وجه اجليته سوى ذلك الكشف وهو ممنوع فانه يجوز ان يكون لبعض
تلك العلوم وجوه سوى الكشف المذكور قال لا ينتهض من العلوم
اجليته

انما قال هذا اشارة الى ان الحصر المفهوم من قوله اذ به انما كان
بالاضافة الى سائر العلوم فلا يضره ما يقال ان ارباب
السليقة قد يعرفون بسليقتهم وفاتهم العربية قال
فكون من ادق العلوم سترا وذلك بناء على ادعاء ان وفاتهم
العربية او من وفاتهم فيها والا فدعوى امثال هذه الكتاب
ممنوع موصل الخلل الى تشييد الكتاب قال وبه يكشف من وجوه
الاعجاز في نظم القرآن لاستارها الظاهران المراد بالوجه هنا هو
العلة والسبب فالمعنى يعرف علم البلاغة وتوابعها لا بغيره
من العلوم علل اعجاز القرآن واسبابه اي يعرف به ان القرآن
كلامه في اعلى مرتبة البلاغة معجز على ما اشار اليه الشارح
فلا يجال ان يقال انه يعرف علم الكلام ايضا ان القرآن معجز

وذلك لانه لم يتبين في علم الكلام سبب كون القرآن معجزا على
ما لا يخفى على من تتبع كتب علم الكلام قال فيكون من اجل العلوم
اعلم ان اجلية علم البلاغة وادقيته لاجل ما ذكر لا يقتضي ان
لا يكون علم آخر اجل وادق منه او من سائر العلوم من وجه آخر
او من وجوه اخرى لكن الادعاء ممانع عن نظر في المنافسة
الى الكلام المتقدم كما مر قال ومن ما ذكر في المفتاح من ان مدرك
الاعجاز هو الذوق ليس الا وتنزه على الاعجاز آه فالمذكور في المفتاح
امران الاول ان الذوق هو الذي يدرك الاعجاز والثاني عدم
امكان كشف القناع عن وجه الاعجاز وكلام المصنف لا ينافي الاول
لانه لا مسافاة بين قولنا الذوق يدرك الاعجاز وبين قولنا
علم البلاغة لا يفيد من العلوم سوى ملكة الاعجاز وسببه وتوهم

المسافاة فيندفع بان يقال يجوز ان يكون ادراك الذوق
للاعجاز مسببا عن هذا العلم واما انه فلا يبعد زعم مسافاة
كلام المصنف اياه لكنه يندفع بانه يجوز ان يكون مراد صاحب
المفتاح انه لا يمكن ان يكشف القناع عن وجه الاعجاز على وجه
الكمال ويكون مراد المصنف مما ذكره انه يكشف القناع بهذا
العلم من وجه الاعجاز في الجملة لا انه يكشف على وجه الكمال
قال وليس بحر ضيقا اراد بحصر المنعم من قوله اذ به يعرف
والمنعم من قوله وبه يكشف فحكمة ذلك في قوله يعرف ذلك
اشارة الى كل من وجه الاعجاز ودقائق العربية قال وقد
اشير الى هذا اي الى ان كشف القناع عن وجه الاعجاز وادراك
ذلك الوجه انما يكون بهذا العلم قال لا علم بعد علم الاصول آه

وذلك لانه لم يتبين في علم الكلام سبب كون القرآن معجزا على
ما لا يخفى على من تتبع كتب علم الكلام قال فيكون من اجل العلوم
اعلم ان اجلية علم البلاغة وادقيته لاجل ما ذكر لا يقتضي ان
لا يكون علم آخر اجل وادق منه او من سائر العلوم من وجه آخر
او من وجوه اخرى لكن الادعاء ممانع عن تطرق المنافسة
الى الكلام المتقدم كما مر قال وبين ما ذكر في المفتاح من ان مدرك
الاعجاز هو الذوق ليس الا وتنافي الاعجاز آه ما ذكر في المفتاح
امران الاول ان الذوق هو الذي يدرك الاعجاز والثاني عدم
امكان كشف القناع عن وجه الاعجاز وكلام المص لا يباين الاول
لانه لا مسافاة بين قولنا الذوق يدرك الاعجاز وبين قولنا
علم البلاغة لا يغيره من العلوم يدرك علة الاعجاز وسببه وكونه علم

المسافاة فيندفع بان يقال يجوز ان يكون ادراك الذوق
للاعجاز مسببا عن هذا العلم واما الكشف فلا يبعد زعم مسافاة
كلام المص اياه لكنه يندفع بانه يجوز ان يكون مراد صاحب
المفتاح انه لا يمكن ان يكشف القناع عن وجه الاعجاز على وجه
الكمال ويكون مراد المص مما ذكره انه يكشف القناع بهذا
العلم من وجه الاعجاز في الجملة لا انه يكشف على وجه الكمال
قال وليس الحصر حقيقيا اراد الحصر المفهم من قوله اذ به يعرف
والمفهم من قوله وبه يكشف فكلمة ذلك في قوله يعرف ذلك
اشارة الى كل من وجه الاعجاز ودقائق العربية قال وقد
اشير الى هذا اي الى ان كشف القناع عن وجه الاعجاز وادراك
ذلك الوجه انما يكون بهذا العلم قال لا علم بعد علم الاصول آه

الظاهر ان يكون المراد بعلم الاصول هو اللغة والصرف
والنحو فان هذا العلم محتاج الى تلك العلوم وحصوله موقوف
على حصولها فهي اصول له وآلي ذلك الاحتياج والتوقف
يشير فيما بعد به المذكورة والمعنى لا علم بعد حصول علم الاصول
يكون هو الكاشف للقناع عن وجه الاعجاز سوى هذين العلمين
فالكشف يكون مستعملا في معنى الكشف لكن الظاهر ان التشريح
سهى حيث استعمله ممن فان افعل التفضيل اذا كان بمعنى
اصل الفعل لا تذكر معه شيء من الامور الثلثة التي هي الاضافة
واللام ومن فلو قال سوى هذين العلمين لكان اصوب
واما حمل علم الاصول على علم الكلام فبعيد جدا اذ لا مدخل لعلم
الكلام في معرفة وجه الاعجاز وشبهه كالا يشبه على احد قال

نعم لا يمكن آه كلمة نعم تصديق لما سبق وهو انه لا علم اكشف
للقناع عن وجه الاعجاز من هذين العلمين وقوله لا يمكن
استيناف واقع في جواب من قال هل يمكن ان يبين وجه الاعجاز
بحقيقته قال وذكر الصنار ترشيح اي ترشيح لاثبات الوجه
للاعجاز فان ذلك لاثبات مجاز هذا المص وقد يكون الترشيح
للمجاز واما ما يقال من انه ينبغي ان يقترن الترشيح بلفظ المشبه به
فذلك مختص بما اذا اعتبر التشبيه والتشبيه في التخييل عند المص
وقد كفى شاهدا بالاختصاص المذكور انهم قالوا بالترشيح المجاز
المرسل الذي لم يقارن لفظ المشبه به ضرورة انتفاء التشبيه
فيه قال وقد جرينا في هذا على اصطلاح المص فان الاستعارة
بالكناية على مذهب المص كما سيجيء عبارة عن تشبيه شيء بشيء بنفس

بحيث لابد ذكر من اركان التشبيه سوى المشبه لكن يجب للمشبه
شيء مما يلايم المشبه به وهذا الاثبات هو الاستعارة التخييلية
عنده واما الترشيح فهو ان يذكر شيء مما يلايم المشبه به والملايم
هو ان يذكر لفظ له معنيان قرب وبعد ويراد البعيد
فلفظ الوجه له معنيان العضو المخصوص وهو القريب المفهم
والطريق وهو البعيد المراد ههنا ثم ان في الاستعارة المكنية
مذهبان آخران احدهما للسكاكي والآخر للسلف وتلك
الاستعارة على المذهب الاول عبارة عن ذكر المشبه كوجه الانجاز
او الانجاز نفسه واراده المشبه به كالسباع المخبئة تحت الستار او
الصور الحسنة والاستعارة التخييلية على هذا اما على التقدير الاول
فلفظ الستار الذي وضع للستار المحقق فاستعمل في الستار الوجه

مجازا واما على التقدير الثاني فلفظ الوجه الموضوع للوجه
المحقق المستعمل في الوجه بطريق المجاز واما الاستعارة المكنية
على المذهب الثاني فكلامور المخبئة تحت الستار المرموز اليها
بذكر الستار ولفظ الصور الحسنة المرموز اليها بذكر الوجه
والاستعارة التخييلية على هذا المذهب هي التي ذهب اليها
المصنف قال فلهذا اختار النظم اي فلان نظم القرآن عبارة
عن تاليف كلماته على الوجه المخصوص المذكور وليس الاعجاز
بحق اللفظ بل هو باعتبار تاليف الكلمات على ذلك الوجه
اختاره قال ولان فيه استعارة لطيفة حيث شبه
ترتيب كلمات القرآن بترتيب الدرر في السلك واستعمل ترتيب
الدرر في السلك وهو النظم بعلاقة تلك المشابهة في ترتيب الكلمات

فتكون الاستعارة معرضة وهي عبارة عن المجاز المفرد الذي علاقته
التشبيه على ما سبق ولا يبعد ان يقال شبه نفس الكلمات القرآنية
بالدرر فيكون الاستعارة مكنية واثبات النظم ح يكون استعارة
تخييلية وعلى هذا ينبغي ان يراد بالقرآن كلامه حتى يكون المشبه
مذكورا اذ لا بد في الاستعارة بالكناية من ذكر كما عرف ثم انه
اذا حملت الاستعارة على المكنية يكون تشبيه كلمات القرآن
بالدرر مقصودا اصليا واذا حملت على المعرضة يكون ذلك
التشبيه مقصودا بالتبع ولان من تشبيه ترتيب الكلمات القرآنية
بترتيب الدرر في السلك وامّا وصف الاستعارة باللطافة
فيجوز ان يكون للاشارة الى كون كلمات القرآن كالدرر روح
يكون قوله واشارة بيانا للطافة ويجوز ان يكون ذكر الوصف

لاضمال الاستعارة للمكنية والمعرضة وح يكون قوله واشارة
مفيدا لمعنى آخر كما لا يخفى قال وكان القسم الثالث اه لما وصف
علم البلاغة الذي اراد ان يؤلف فيه كتابا انتقل الى وصف
هذا الكتاب الذي اراد تلخيصه حتى يلزم وصف مؤلفه بامور
تقتضي الاشتغال به ثم ذكر الباعث على التلخيص كما هو دأب
المصنفين قال وان شئت ان تعرف اه هذا الكلام
لا يخلو عن تعريض بالشيخ عبد القاهر لانه بدل عليه ترتيبه لكتبه
لم يكن كما ينبغي وعلى ان ترتيب السكاكي لكتابه احسن من
ترتيبه لكتبه قال وموصول الموصول قد يكون
اسما مثل الذي والتي وقد يكون حرفا مثل ان المفتوحة
والا قل مشروط بالعايد واما الثاني فلا يكون لعايد قال

ان

فلما بلغ معه السعي فان معه متعلق بالسعي والمعنى لما بلغ
مرتبة السعي مع ابيه في تقضية الحاجات وكفاية المهمات
وكذا بهما في قوله تع ولا تاخذكم بهما رافة متعلق بالرافة
وحاصل معنى ذلك النهي عن الرافة بالزاني والزانية
والتقدير تخلقوا ولا تجوزا ركاب التكلف الا عند
الضرورة ولما لم يكن ههنا ضرورة تقتضي ارتكاب التكلف
لم تتكلفوا اصلا وليس كل ما دل على شيء حكمه حكمه
قيل لما كان المصدر عند العمل ما دل على ان مع الفعل الذي
هو موصول كان الواجب ان لا يتقدم معمول عليه كما انه
لا يتقدم صلة الصلة على الموصول فقال مجيبا لا يلزم ان يكون
حكم الدال على شيء حكم ذلك الشيء مطلقا مع ان الظرف

ما تكفه رابطة من الفعل فيجوز ان يعمل فيه المصدر من غير
ان يؤول بان مع الفعل ويجوز ان يكون المراد انه لما كان
الظرف ما تكفه رابطة الفعل فيعمل فيه العامل وان ضعف
ولا يمنع عن العمل فيه ضعف العامل قال للتنزيل من الشيء منزلة
نفسه ان قيل اذا نزل من الشيء منزلة نفسه ينبغي ان لا يتقدم
اذ الشيء لا يتقدم على نفسه وايضا عدم امتناعه عنهم لما
نزل من الشيء منزلة نفسه صار كانه ليس شيئا زائدا عليه
فكانه لم يذكر الا المظروف والحكم بعدم الامتناع انما يكون
باعتبار وصفي الظرفية والمظروفية قال وسبب الفرق
بينهما اراد الفرق الذي هو المعتبر عنده وهو الفرق
باعتبار ما صدق عليه مفهوما هما وذلك الفرق هو ان الزائد

في الحشو متعينين بخلاف التطويل وأما الفرق الذي ذكره
ههنا فانما هو بحسب المفهوم ولا يعتد به كما اشار اليه وذكره
لان المفهومين متساويان بحسب القصد فلا يكون الفرق
كاملا فلا اعتداد به قال الفنت فحصر لم يقل اضغرت
القسم الثالث اشارة الى ان مقصوده الاصلي لم يكن
مجرد اختصار ذلك القسم بل انما كان مقصوده تاليف
مختصر يتضمن ما ذكر في القسم المذكور من فوايد لا بد منها
في كتب هذا الفن وخلوها ذكر فيه ولم يكن مما لا بد منه
قال فهي اخص من الاسئلة هذا متفرع على جودة لكونها آه
فانه لما اعتبر في الشواهد كونها من التنزيل ومن كلام الفصحاء
لزم كونها من اخص من الاسئلة يعني ان كل ما يصلح لان

يكون شاهدا يصلح لان يكون مثالا من غير عكس وآعلم انه
اذا لوحظ كون الشاهد للاثبات وكون الاسئلة للايضاح
يكون الظاهر ايضا كون الشواهد اخص لان كل اثبات
فهو يستلزم نوع ايضاح بخلاف الايضاح فانه لا يستلزم الاثبات
قال وحذف ههنا المفعول الاول لاحد ان يقول انهم ان
اريد فقد استعمل الا لو ههنا متعديا بل انما استعمل لازما
وفق معناه المشار اليه بالتفسير المذكور فيكون جهدا اما تمييز
او حالا ويكون المعنى لم اقصر من جهته الاجتهاد ولم اقصر
حال الاجتهاد ولو سلم انه استعمل متعديا لكن لا نسلم انه استعمله
متعديا الى مفعولين بل انما استعمله متعديا الى مفعول واحد
قال اضافة المصدر آه اضافة منصوب اما على انه حال

والتقدير افرحوه ترسيه بما ذكر حال كون الترتيب مضافا
الى الفاعل واو المفعول وآما على انه مصدر للفعل المفهوم
من الكلام وآما معنى اضاف الترتيب الى الضمير اضافة المصدر
قال لما تضمنه معنى لما بالغ لم يقل لما سمعه لما بالغ بل ادرج
المعنى اشارة الى ان التركيب الذى حمل لما بالغ عليه ليس بمعنى
لما بالغ بحسب الوضع على ما تقتضيه التضمن قال كما تقول
تركت المعالغة آه هذا المعنى يشير الى ان قوله ترسا قيد للنفى
فى قوله لم يا بالغ فيكون المفعول له علة للعلل وتهيأ احتمال
آخر غير محوج الى التأويل وهو ان يكون لم يا بالغ حالا من ضمير
الفاعل فى رتبته ويكون كل من قوله ترسيا وطلبا مفعولا له
لرتبته قال لكان المعنى ان المبالغة لم تكن آه هذا الكلام

يدل على انه جعل من ترسا وطلبا مفعولا له للفعل الذى
تضمنه معنى لم يا بالغ مع انه قد جاز ان يكون ترسا مفعولا له
لذلك الفعل وطلبا مفعولا له لقوله ورتبته وبجوز العكس
وبجوز غير ذلك الذى ذكر من الاحتمالات على ما يظهر
بالتامل وتعلله انما فعل ما فعل لان وصف الترتيب بقوله
اقرب ساو لا يغنى عن التعليل بقوله ترسيا لمخاطبه وقوله
طلبا للتسهيل فهو على طالبيه قال مثلا اذا قيل لم يا تك
القوم اجمعون كان نفيا للاجتماع لا لحق على ذى انصاف
ان هذا انما يصح اذا كان الكلام ما تيك القوم اجمعون ثم
دخل النفى وقد يكون نحن فيه من هذا القبيل تامل اذ الظ
ان التقييد بهنا كان مؤخرا عن النفى ودخوله ضرورة انه

انما كتب المصنف قوله ولما بالغ في اختصار لفظا اولا ثم قيده
بقوله تقريبا على ما هو دأب التحرير والتأليف قال نفرى
اولا آه التفريع بوصف القسم الثالث بما ذكر فقد كان يقوله
ولكن كان غير مصون عن الحشو والتشويش بذلك فقد كان
يقوله ولكن كان قابلا للاختصار واما التعريض فقد
اشار اليه الشارح بقوله حيث وصف مؤلفه بذلك قال
ولقد اجاب في جعل آه نقل عنه انه قال ردد شان المصنف
احسن حيث نسب الزيادة الى ما اعتقده من محسنات
خاطره فان الواقع انها زوايد يجب حذفها والا فيحتمل ان يكون
المعنى ان المصنف احسن حيث تواضع بنسبة الزيادة الى خواطر
خاطره دون ما اخذه من كتب القوم قال اولا مقتضى

للتخصيص

للتخصيص ولا للتقوى لا يقال قدم المسند اليه ليصير الجملة
اسمية فيفيد الدوام فانا نقول قد سبق ان الجملة التي
خبرها جملة فعلية لا تفيد الدوام بل لا تفيد الا التجدد كالجملة الواقعة
قبل انه لما وصف الكتاب بصفات كاملة لم يبعد ان يتوهم ان
له غنى عن ان يسأل الله تعالى ان ينفع به فقال وانا اسأل
الله وفعال لكل انعم مذكور قال وكانه جعل فعله
العاد للحال آه فيكون المعنى وسيب الكتاب حال كونه سائلا
من الله ان ينفع به حال كون النفع كائنا من فضل الصنع وقال
ان ارادة تقييد ذلك التسمية بحال ذكر السؤال لا يكفي جوابا
لاجمال المذكور قال لا اسأل غيره الظاهر منهم
من معنى الكلام فان معنى قوله موجبي بلزمه ذكر الحصر

قال وكان الانسب آه وذلك لان قوله انه ولي ذلك
النفع وقوله وهو حسبي تعليل بحسب المعنى لما فهم من قوله
انا اسأل الله وكان التعليل مفيدا المعنى بناسب المقام كان
الانسب ان يستفاد ذلك المعنى من المعلل ايضا قال كما
صرح به صاحب المفتاح انما قال هذا لان ذلك الذي ذكره
من كون المخصوص هو الضمير المعدوم مخالف للمشهور فيما بينهم
من المخصوص اما مبتدا والاثنانية خبره متقدم عليه واما
خبر مبتدا محذوف قال على رأيي وهو ان يكون وجعل الليل
عطفا على فالق الاصباح باعتبار تضمنه معنى فلق ويكون
ذلك الفعل حينا عن ان يجعل وجعل الليل حالا بتقدير
قد او عطفا على جملة فالق الاصباح بناء على ان يكون التقدير

هو فالق الاصباح وايضا يكون ذلك الفعل احترازا عن
ان يجعل وجعل الليل عطفا على فالق الاصباح من غير تضمين
معنى الفعل قال قدس سره استصعب الشارح لعل العبارة
كانت استصعب على الشارح فسقط كلمة على من قلم الناسخ
وانما قلنا هذا لان المناسب ان يكون المستصعب ههنا
بمعنى عده او وجده صعبا وانه لم يجئ بهذا المعنى كانه لم يجئ
بمعنى صعب وانما استصعب طلب الامر فقد جاء بمعنى صعب
وذلك المعنى ايضا مناسب ههنا نعم جاء اصعب الامر بمعنى
وجده صعبا يقال اصعبت العلم بي وجدته صعبا قال
فان الجمل التي لا محل من الاعراب منه وايضا اذا كان المعطوف
عليه حسبي وهو خبر المبتدا كان المعطوف ايضا خبره فلا بد من

الثاني بل يتعين في حقه نعم الوكيل فيرجع الى عطف المفرد
على المفرد فلا حاجة الى جملة يعني بحسبي قال فجوابه ان
ذلك جائز اه كون عطف نعم الوكيل على حسبي من عطف
الانشاء على الاخبار مبني على امرين الاول كون حسبي جملة
خبرية بان يكون في قوة يجسبني ويكفيني والثاني كون نعم
الوكيل جملة انشائية ويمكن منع كل منهما لان حسبي مفرد
لا جملة وجملة في قوة يجسبني مما لا حاجة اليه وقوله ونعم
الوكيل حاصل المقول في حقه نعم الوكيل فيكون كل من المعطوف
والمعطوف عليه مفردا فتامل ذلك الجواب منه قدس سره انما كان
على سبيل التنزل بتسليم ذينك الامرين قال قال هذه
الواو من الحكاية لا من المحكي انما قال هذا دفعا لما يقال من ان

ما ذكر ليس من عطف الانشاء على الاخبار في الجمل التي لها محل
من الاعراب فان تلك الواو من المحكي حيث كانت متحققة
قبل ايراد القول بان يكون المقول قبل الحكاية موجودا وحسبنا الله
ونعم الوكيل فلا يكون ذلك العطف جائزا لكونه من باب
عطف الانشاء على الاخبار في جملتين لا محل لهما من الاعراب
وايضا يمكن ان يقال ان قدس سره اراد بذلك القول
دفع ما لا يبعد ان يقال من انه لا نعم ان قوله ونعم الوكيل
عطف على حسبنا لم لا يجوز ان يكون التقدير وقالوا نعم الوكيل
فيكون عطفا على قالوا قال وليس هذا الجواب مختصا
بالجمل التي لا يبعد ان يدعى الاختصاص فان الجملتين المختلفتين
خبرا وانشاء اذا وقعتا مقول القول لم يردهما الا اللفظ والنسبة

بين اجزائها لا يكون مقصودة اصلا فتكسر سورة الاحلاف
بخلاف ما اذا كانتا خبرين للمبتدا فان النسبة بين اجزائها
حينئذ تكون مقصودة غاية الامر ان لا يكون مقصودة بالذات
ومجرد هذا لا يوجب جواز العطف فتامل واما ما اورده
من المثال فصحته ممنوعة بل هو مما فيه النزاع على انا لا نسلم ان
ما افسقه وما اجوده معطوف على الجملة الواقعة خبرا لم لا يجوز
ان يكون العطف على مجموع المبتدا وذلك الخبر بتقدير المبتدا
بالتاويل المذكور ولو سلم فلم لا يجوز ان يكون بمعمول او بفعال
فوقه ما افسقه وما اجوده فلا يكون من عطف الانشاء على
الاخبار قال الشارح وهذا او ان الشروع في المقصود
اقول المراد بمقصود الكتاب ما يكون المقدمة من قبيل ذلك

المقصود

المقصود دون الخطبة وعلى هذا يكون الكتاب عبارة عن
الالفاظ وعبارات مخصوصة من حيث انها تدل على مسائل
مخصوصة وعلى ما يتوقف عليه المسائل ذاتا او شروعا وقد
يكون الكتاب عبارة عن الالفاظ الدالة على المسائل المخصوصة
فقط كما اذا لم يشتمل على المقدمة قال والا فهو ما يعرف به
وجوه التحسين وموالفق الثالث لم يقل والا فهو الفق
الثالث قصدا الى فائدة فائدة علم البديع كما افاد العلمين
الاخرين قال وعليه يشعر ظاهر موالفق لانه ان لا يكون الغرض
الاحتراز عن الخطاء في بادئ الراي ولا الاحتراز عن التعقيد
المعنوي منحصرا فيما يعرف به وجوه التحسين لكون موالفق
الثالث لم لا يجوز ان يكون منقسما الى قسمين احدهما ما يعرف به

تلك الوجوه والآخر ما يعرف به وجوه التصحيح ليحترز عنها
قال واعلم ان الخاتمة انما تكون ان اراد ان المذكور في الخاتمة
من مسائل الفن الثالث فهم وتما ذكره مما لك نقلا عن المص
لا يدل على ذلك بل انما يدل على ان المص بعد فراغه عن تحرير
مسائل الفن الثالث شرع في تحرير مقاصد الخاتمة كما لا يخفى
على من تامل منصفا في ذلك المنقول نعم في المنقول المذكور
دلالة على ان بعض المصنفين ذكر مقاصد الخاتمة في الفن
الثالث لكن لا يلزم من ذلك ان يكون تلك المقاصد من
مسائل الفن الثالث بل جاز ان يكون الذكر المذكور سببا
على المناسبة بين مقاصدها وبين مسائله فان تلك المناسبة
المتحققة تصحح ذكر المقاصد المذكورة في الفن المذكور وان

اراد ان ذلك الذي ذكره في الخاتمة خارج عن الفن الثالث
وخاتمة له فسلم لكن لم لا يجوز ان لا يكون جزءا على حدة من الكتاب
بل الظاهر ان كونه جزءا منه وخارجا عن الفن الثالث لا يخفى
على احد فينبغي ان يعترض له في وجه الترتيب قال صار
كل منهما معهودا وذلك لان الفن الاول قد كان اشارة
الى المناسبين ذكره بقوله وما يحترز به عن الخطاء في تاديه المراد
والفن الثاني اشارة الى المناسبين ذكره بقوله وما يحترز به عن
التعقيد المعنوي والفن الثالث اشارة الى المناسبين ذكره
بقوله وما يعرف به وجوه التحسين وبذلك يظهر فائدة جعل العلوم
الثلثة على الفنون الا ان قبل تلك الفائدة قد حصلت من بيان
ان ما يحترز به عن الخطاء في تاديه المراد علم المعاني وما يحترز به

عن التعقيد المعنوي علم البيان وما يعرف به وجوه التحسين
علم البديع فلما سلفنا ان الفائدة المذكورة قد حصلت
من ذلك لكن لا يخفى انه لم يكن لها كثير ظهور حيث لم يجعل العلوم
المذكورة على صريح تلك الفنون بجعل صريح الفنون المذكورة
موضوعا لتلك العلوم قصدا الى مزيد اظهار لتلك الفائدة
بل نقول ان الحكم على الشيء يختلف باختلاف عنوانه فبكون
الحكم بعلم المعاني على ما يحترز به عن الخطاء في تادية المراد معبرا
عنه بالفن الاول معبرا للحكم به عليه غير معبر عنه بذلك
وهكذا في الفنين الثاني والثالث قال في على المعاني والبيان
لما كان العلمان مختلفين بالموضوع والمسائل وان كانا
متحدين باعتبار التعلق بالزيادة على اصل المعنى والاختصاص

بامر البلاغة ذكرهما بلفظ التثنية رعاية لجهة الاختلاف
قال وما يتصل بذلك اي بالبيان والانحصار المذكور
وذلك مثل بيان اختلاف مقامات الكلام وبيان ارتفاع
شانه وبيان مقتضى الحال وبيان رجوع البلاغة الى اللفظ
باعتبار المعنى وبيان طرفي البلاغة يقال والمقدمة ماخوذة
من مقدمة الجيش للجماعة بعني انها كانت في الحقيقة للجماعة
المذكورة فاخذت منها واطلقت على ما يتوقف عليه مسائل
العلم وعلى الطائفة المذكورة من كلام الكتاب وذلك الاخذ
بحمل النقل لمناسبة بين المنقول عنه والمنقول اليه فيكون لفظ
المقدمة حقيقة عرفية في مقدمة العلم ومقدمة الكتاب
ويحتمل الاستعارة بان استعير لفظ المقدمة الموضوعة لمقدمة

الجيش لمقدمة العلم ومقدمة الكتاب باعتبار مشابهته معنوية
بين المستعار منه والمستعار له فيكون لفظ المقدمة مجازا
في مقدمتي العلم والكتاب وقد يحتمل ان يكون المقدمة في الاصل
صفة لموصوف لم تذكر فحذف موصوفها واطلقت على مقدمتي
العلم والكتاب وتكون التاء فيها للدلالة على ان موصوفها
مذكر مؤنثا وجوز ان يكون للنقل من الوصفية الى الاسمية
وعلى هذا يكون معدة الجيش ايضا منقولة من الوصفية الى الاسمية
لكن الظاهر ان قوله ما خوذة بظاهره لا يلايم هذا الاحتمال
قال من قدم بمعنى تقدم بعض حال كونها من قدم اللازم
لان قدم بمعنى تقدم يكون لازما ولا يبعد ان يكون من قدم
المتعدي لان ما يطلق عليه لفظ المقدمة لاتصافه بما هو سبب

المتقدم كانه قد يقدم نفسه اولانه لافادته الشروع
بالبصيرة قد يقدم الشارع الذي يعرفه على من لا يعرفه
من الشارعين قال وقد ذكره صاحب المفتاح آه اقول
ان هذا اشارة الى وجه اشكال الامر الاول فان ذكر صاحب
المفتاح ما ذكره في هذه المقدمة في آخر المعاني والبيان يناسب
التوقف المذكور والتكلف ما لبيان التوقف والتوفيق
بين القول بالتوقف وبين ما فعله صاحب المفتاح وهذا هو
الاظهر قال زعما منهم ان هذا آه ازعما مفعول له لاشكل
لكن بالنظر الى الامر الثاني وفي عنوان الزعم اشارة الى البعيد
الواقعة قال قدس سره وهو اصلاح جديد ان قبل
من ابن علم ان اثبات الشارع مقدمة الكتاب اصطلاح

جديد فقلنا مل اضافة المقدمة الى الكتاب وتفسيرها بطايفة من كلمة
آن فيل سلنا ان ذكك اصطلاح لكن لا نزاع انه جديد فانه قد نقل
عن بعض كتب اللغة قلنا يحتمل ان يكون المراد من الكتاب حينئذ
فيل في ذلك البعض ومنه مقدمة الكتاب هو الكتاب المخصوصة
من حيث انها مدلول لتلك العبارات فيكون المراد من المقدمة
المضافة الى الكتاب هو الكتاب المخصوصة وهي مقدمة العلم
لا الالفاظ والعبارات ليكون مقدمة الكتاب قال وما
ذكرين البصيري آه كانه قبل على الشارح والامور المذكورة موقوف
عليها للشروع بالبصيرة فقال يجب البصيرة غير مضبوطة لانها
تقبل الشدة والضعف فلا يجوز الاقتصار على ما ذكره قال
في لا يثبت عنده الا مقدمة الكتاب وذلك لانه جعل ما هو مقدمة

العلم بالفاظ العلم مقدمة الكتاب وليس لهم ان يصطلحوا على
اطلاق مقدمة العلم على امور آخر غير ما اتفق عليه جمهور العلماء
قال ويحتاج في توجيه آه انما احتاج في توجيه قولهم ذلك الى
التكلف لانه يلزم منه كون الشيء ظرفا لنفسه حيث لم يكن عنده
الا مقدمة الكتاب والتكلف ان يقال معنى قولهم المذكور ان
هذه الالفاظ في هذه الكتب او يقال معناه هذا الكلي في هذه الاجزاء
قال قد يطلق على معلوماته آه انما قال قد يطلق وقد لا يطلق دلالة
على عدم الانحصار فان اطلاق تلك الاسماء قد يكون على الكلية ايضا
ولعله انما لم يتعرض لهذا الاطلاق اما لانه لا حاجة مهنا اليه
واما لانه يخرج مهنا الا ركتاب بتكلف اكثر مما يكون حيث
كان الاطلاق على المسايل وعلى التصديقات بما قال تصديقية

وتصورية لعل هذا مبني على جعل المبادي من اجزاء العلم
والا فالمعاني التصورية لا تكون من مسائل العلم قال
وهذا موالظ فانه يلزم من ذلك ان لا تكون المقدمة
التي تشتمل عليها الكتاب جزأ منه والا فلهذا ان يقال الكتاب
عبارة عن الفاظ وعبارات مخصوصة من حيث الدلالة
على المسائل وعلى ما يتوقف عليه على ما سلفناه فتأمل
ووجه ترتيب الكتاب على اجزائه ان ذكر فيه يكون خارجا
قال على ما قبل ما ذكر من معنى قول السكاكي القسم الثالث
من الكتاب في علمي المعاني والبيان على تقدير ان يكون الكتاب
عبارة عن الالفاظ والنقوش ومجموعهما قال من حيث
انها في بيان ما هو مقدمة العلم * يعني ان تسمية الالفاظ

المعينة التي هي اجزاء من الكتاب بالمقدمة من قبيل تسمية
الدال باسم المدلول وهذا لا يحتاج الى الاصطلاح اصلا
قال ولا ضائر في كونه تكلفا يعني ان ذلك التوجيه تكلف
ظاهر واعلم ان ذلك التكلف قد نشأ عن كون الكتاب
عبارة عن المعاني المخصوصة من حيث انها مدلولات للالفاظ
والعبارات قال وقد يوجه ايضا بان قولهم المقدمة في بيان
حد العلم وغايته وموضوعه وقولهم القسم الثالث في علمي
المعاني والبيان وتطابرهما على تقدير ان يكون الكتاب
عبارة عن المعاني المخصوصة من حيث انها مدلولات تلك الالفاظ
او النقوش قال وقد يوجه تطابر قولهم القسم الثالث الخ
يعني ان ذلك التوجيه لا يجري في قولهم المقدمة في كذا بل هو

مخصوص بنظائر قولهم القسم الثالث آه قال عما يركب
من المعنى وغيرها هذا المثال اقسام المركب من المعنى واللفظ
والمركب من المعنى والنقوش والمركب من المعنى واللفظ
والنقوش قال فالجواب هو الثاني اي من الوجهين
اللذين كانا على تقدير ان يكون الكتابة عبارة عن المعنى
المخصوص وذلك بجواب ان يقال جزء المعنى واللفظ
او النقوش في تحصيل تلك الادراكات قال وسقط الاول
بالكلية لانه لا يصح ان يقال هذا الكلي في هذا الجزئي اذ
ليس المركب من المعنى واللفظ او النقش مفهوما كليا
منحصرا في الامور المذكورة او تلك المسايل واما على الكلية
اشارة الى انه قد كان ساقطا اولا الا صح ان يقال

تكلفا غير خفي قال وكذا الاخير المخصص عما عدا المقدمة يعني
ان ذلك المخصص عما عدا ما سقط ايضا لان المركب من المعنى
واللفظ او النقش ليس بعضا من المسائل حتى يقال معناه
ان هذا الجزء في هذا الكل قال ومن نظر فيه تكلفا وقد اشار
الى جزء المظروفية بتوجيه قول السكاكي القسم الثالث
من الكتابة على المعنى والبيان على تقدير كون الكتابة
عبارة عن الالفاظ او النقوش او المركب منهما قال فيلزم
ان يكون كل منهما ظرفا للآخر آه فيه نظر فانا لا نسلم ان كون
الالفاظ ظرفا للمعنى يستلزم كون الالفاظ ظرفا للمعاني
فالشيء قد يكون مظروفا له كالكتابة والتقوش وفي هذا
المظروفية لزوم كون كل من الالفاظ والمعاني ظرفا للآخر

الخفي

ومنظوم قاله انما جعل متفرعا على مجموع كون الالفاظ مفردة
لمعانيها وكونها قوالب لها الا ترى على الكشاف فقط قال عند
تحصيل الغير اى بغير الالفاظ مثل الاشارة والكتابة على وجه
لا يكون لفظا قال فكان البيان محيطا بالالفاظ بناء على قوله
من حيث الحصول والاستفادة للالفاظ وغيرها فيكون مثل
ان يقال الجزء مظروف للكل قال يؤخذ من الالفاظ كما ان
المظروف يؤخذ من الظرف قال ويزيد بزيادة الالفاظ
لعل هذا اشارة الى تحقيق معنى الغلبة المؤيد لما في الكشاف
بمقتضى بيانه والا فالظرفية تثبت بمجرد كون المعاني مأخوذة
من الالفاظ قال الا ترى وكونه مذكورا آه لا حاجة بعد قول
سلمنا ذلك لكن لا يخفى ان الاولى هو التقديم لان ذكره

مخلوطا بالمسائل غير حسن وكذا ما خبره عنها فتعين اولوية
التقديم قال من ان الاولى ان يقال آه وجه الاولوية
عدم ذكر التوقف الموهم لكون كل واحد مما ذكر في المقدمة
موقوفا عليه حصول البصيرة ولا خفاء في انه ليس كذلك
قال على احد الوجهين وهما ان يكون المستعان بمعنى الشروع
موقوفا عليه او مفيدا لزيادة البصيرة قال بل يكفيه
الاجمال المستفاد آه هذا بناء على ان الشروع يتوقف على
تصور الغاية والتصديق بالفائدة على وجه الاجمال دون
التفصيل قال الشارح والاطناب الاولى ان يقال
الاشتمال لان الاطناب من باب البلاغة بخلاف
التطويل قال وهي في الاصل تنبئ عن الابانة والظهور

آنما قال ان الفصاحة في اصل المعنى اللغوي تنبئ عن الابانة
والظهور لان اصل معناها بحسب اللغة هو الذي يعبر عنه
في لغة الفرس بكشاده بخن ودرست مخارج بكشادن
وهذا المعنى يلزمه الابانة والظهور قال بعال كلمة فصيحة
لعدم تمام بعقل بقال مفرد فصيح اشارة الى ان المراد
بالمفرد ههنا هو الكلمة فان الكلمة لما كانت هو اللفظ
الموضوع والمفرد جاز ان تذكر المفرد ويراد الكلمة فالعلم
المركب مفرد وكلمة ايضا لانه من حيث انه علم يصدق
عليه لفظ موضوع ومفرد ولا يلزم ان يكون شيئا من الاعلام المركبة
من حيث انه علم يدل جزء لفظه على جزء معناه ولا يلزم ان
العلم بوضع المركب للمعنى العلمي يفهم عند اطلاقه سوى ذلك

المعنى ولو سلم فاللازم منه كون ذلك العلم مفردا ومركبا
باعتبار وضعين ولا نسلم ان ذلك يقدح في كونه مفردا
وكلمة بالنظر الى الوضع العلمي لكن الامر على هذا مشكل
لانه يجوز اشتمال العلم المركب على تنافر الكلمات بل
على ضعف التاليف والتعقيد ايضا فيكون تعريف الفصاحة
بالمفرد قاصرا عن منع دخول ما ليس من افراد المعرف
فيتناول العلم المركب المشتمل على تنافر الكلمات مثلا وكذا
ان نقول ان التعريفات لا تنتقض الا بالمواد المحققة
ولا نسلم ان من الاعلام المركبة ما هو مشتمل على شيء من الامور المذكورة
ولو سلم فهو من حيث انه مركب من قبيل الكلام بمعنى
مطلق المركب وخارج عن تعريف فصاحته فلا اشكال

قال قدس سره المراد من الكلام المركب مطلقا الظاهر
انه هذا هو الوجه الحسن عند معقول الفحول فانه لما ذكر المفرد
بادر معناه الخفي الى الفهم لانتفاء المانع عن ذلك ثم لما
ذكر الكلام ظهر الاشكال المانع من حمله على معناه الخفي فلما لم
يظهر الاشكال الا بذكر الكلام تعين حمل صرفه عن معناه
الخفي وحمله على معنى يندفع به الاشكال قال بنا على ان
المتبادر من المفرد ما يقابل الآه الا ولى ان يكون بنا
الامر في حمل الكلام ههنا على مطلق المركب على ما ذكرناه من
كون ذكر الكلام هو السبب للاشكال بل ضعف
التاليف والتعقيد ايضا وعلى هذا لا بد من حمل الكلام
حيث ذكر في تفسيرهما على معناه المجازي المذكور قال فيفتاج

في تفسير فصاحة المفرد الى قيود آخر يعني ليخرج عن تفسير
تلك الفصاحة المركبات التي ليست بكلام وقد وجد فيها نافر
الكلمات وضعف التاليف والتعقيد قال الشارح وهي
تنبئ عن الوصول والانتهاء في استعمال الابناء ههنا نظر
فان الظاهر انها بالنسبة الى الوصول فيصح لان معنى البلاغة
الوصول على ما يعبر عنه في لغة الفرس هو رسيدكي ورسيدن
بجايي وظاهر ان الوصول هو ذلك المعنى بعينه فكيف يقال
انها تنبئ عن الوصول واما الانتهاء فلكونه لازما لمعنا ها
اللغوي كما لا يخفى صح ان يقال انها تنبئ عنه فتامل قال
ولم يسمع كلمة بليغة ممكن ان يقال انا علم بقلة ولم يسمع مفرد
بليغ كما هو الظاهر اشارة الى ما ذكرنا من ان المراد بالمفرد

بهنا هو الكلمة فقائل هذا قول لا يقال لا يلزم من عدم سماع
قولنا كلمة بليغة او مفرد بليغ عدم الاتصاف بالبلاغة
في الواقع فانا نقول سماء الامر في امثال هذا الكلام على النبع
فلو كان اتصاف المفرد بالبلاغة واقعا لسمع البتة لتحقق
التتبع قطعا قال قوله قط من اسماء الافعال تقول في الرضى
انه بني قط على الضم حملا على اخيه عوض وانه قد جاء فيه
فتح القاف المشددة وهي لغتها وانه قد خفف القاف منه وانه
قد يضم اولا تباعا لضم القاف وانه قد جاء قط ساكنة القاف
قال يقال لكون اللفظ آه الظاهر هذا التفسير لعين الفصاحة
الشامل لفصاحة المفرد وفصاحة الكلام دون فصاحة المتكلم
قال قدس سره لما ذكرنا اشارة الى ما ذكره من ان الفصاحة

وجودية هو الخلوص عن دعوى قال كما هو المشهور في السنة القوم
الظاهر ان تلك الشهرة انما كانت في السنة ارباب العلوم
العقلية دون ارباب هذا الفن ومن اين ثبت
ان ارباب هذا الفن لم يجوزوا تفسير الشيء بما ليس
بمحمول عليه قال مما لا يلتفت اليه في التعريفات ان اراد
عدم الالتفات في قواعد العلوم العقلية المتعلقة بالتعريفات
فسلم لكن لا يلزم من ذلك عدم الالتفات عند البلغاء
فممنوع قال بل كونها عند هم عيانا آه الظاهر هذا لا يوجب
المنع المذكور الا اذا ثبت لزوم رعاية المناسبة فيما بين
المعنى الاصطلاحي والمعنى اللغوي ومن اين ثبت ذلك فقائل
قال في جريان على قوانين كلامهم وكثرة الاستعمال على السنتهم

لا يخفى ان ما يقال عليه الفصاحة عند البلغاء على ما ظهر
مما ذكر وكان كون اللفظ جاريا على القوانين وكونه
كثير الاستعمال على الالسنة لا بجريان وكثرة الاستعمال فيما مضى
فلعله تسامح فاراد بالجريان وكثرة الاستعمال كون اللفظ
جاريا وكونه كثير الاستعمال ان قبل الامر كذلك لكن
علامة الفصاحة الراجعة الى اللفظ على القوانين وكثرة الاخبار
لا كونه جاريا وكونه كثير الاستعمال فلنا لانا لا يصح القول
بان كون اللفظ جاريا على القوانين وكونه كثير الاستعمال
على الالسنة من علامة الفصاحة المذكورة قال لما كانت المخالفة
في المفرد راجعة الى اللغة اراد بالمخالفة في المفرد المعنى الذي
عبر عنه بمخالفة القياس اللغوي في تعريف الفصاحة في المفرد

جريان

ان قبل تلك المخالفة قد يعلم بعلم التعريف ايضا قلنا مبنى علم التعريف
هو اللغة فالمعلوم بالتعريف هو المعلوم باللغة حقيقة وايضا
يمكن ان يقال المراد باللغة معنى يتناول التعريف ايضا
لا المعنى الذي قد يعبر عنه بمتن اللغة قال وفي الكلام الى النحو
فاشار الى المخالفة في الكلام بضعف التاليف المشتمل عليه تعريف
الفصاحة في الكلام قال وكانت الغرابة مختصة بالمفرد والتعقيد
ولهذا كانت الغرابة مذكورة في تعريف الفصاحة في المفرد والتعقيد
في تعريف الفصاحة في الكلام قال كانهما حقيقتان مختلفتان
لعل الغائم يجزم بانهما حقيقتان مختلفتان لانه لم يثبت
ان كون اللفظ جاريا على القوانين او الخلوص مما ذكر
في تعريف تينك الفصاحتين حقيقة لهما قال لعان مجهولا

كون الكلام آه يفهم من هذا ان كون الكلام على وفق مقتضى
الحال لازم لكل من الكلمات التي يطلق عليها لفظ البلاغة وليس كذلك
لا يقتضي جواز جمع اقسام البلاغة في تعريف واحد لا يكون
هذا اصطلاحيا قال لتعذر جمع الحقائق المختلفة في تعريف واحد
هذا لا يناسب عدم جزمه بان الفصاحة في المفرد والفصاحة
في الكلام حقيقتان مختلفتان ان قيل اراد به كما تعذر
جمع تلك الامور في تعريف واحد فلنا لانم انه قد تعذر جمع
تلك الامور في تعريف واحد وانما يكون المراد
بالتعريف الواحد الذي وقع التصريح بتعذر جمع الحقائق
المختلفة فيه هو الحد المصطلح اي التعريف المركب من مجرد
الذاتيات وامّا الرسم الواحد فقد صرحوا بجواز جمع تلك

الحقائق فيه من غير تعذر وقد مرّ خبر باب التمسك فيما هو
بصدده بالتعذر المذكور لا يليق بقواعد هذا الفن لان
كون تعريفات ارباب حدود واصطلاحيته غير ظاهر
نظرا الى ان اطلاق لفظ الفصاحة على اقسامها
من قبيل اطلاق اللفظ المشترك على جانبيه بالنظر الى ظ
اطلاق ذلك اللفظ على تلك الاقسام لان اطلاقه على فصاحة
المفرد وفصاحة الكلام من باب اطلاق المتواطئ على افراده
لكن كثرة الاختلاف بين تلك الفصاحتين صارت سببا
لان يرى الاطلاق المذكور في الظاهر من اطلاق اللفظ
المشترك ولا ينبغي ان يتوهم اشتراك لفظ الفصاحة بين
الفصاحة في المتكلم والفصاحتين المذكورتين لظهور ان

نعد الوضع بالنسبة الى ذلك اللفظ منتف قطعا قال
قدس سره صفة للفصاحة نقل عن الشارح انه قال ان
قول المصنف المفرد حال عن المبتدا على مذهب بعض
النحاة دفعا لما اورد عليه من ان تقدير متعلق الظرف
معرفا باللام مما لا دلالة للظرف عليه وان ذلك التقدير
يستلزم حذف الموصول مع بعض الصلة في سعة الكلام نحو
انما اراد بقوله الكاينة اشارة الى ان في المفرد ليس
ظرفا لغوا متعلقا بالفصاحة لما لا معنى له فلا يرد عليه شيء
فعلى هذا يقال انما قال قدس سره ان ذلك القول صفة
للفصاحة نظرا الى ما آل اليه فان الحال عن المبتدا في حكم
الصفة من حيث المعنى يعني ان ذلك القول وان كان حالا

عن المبتدا بحسب اللفظ لكن المعنى على الوصفية اذ لم يقصد
تغيير الفصاحة متقيدة بحال كونها في المفرد كما اشار اليه
قال او اسما منكرا ولا ضرورة تقتضي تقديره اسما معرفا
حتى يقال ان حذف الموصول مع بعض الصلة انما كان لاجل
تلك الضرورة واعلم ان حذف الموصول مع بعض الصلة
ليس بمما يجوزه احد فان منهم من جوز ذلك قال لكونها
بمعنى المصدر اجاروا الجر في لكونها متعلق بقوله معمولا المعنى
ان كون قوله في المفرد معمولا للفصاحة لكون الفصاحة
بمعنى المصدر غير جايز اذ الفصاحة ليست بمعنى المصدر
وفي بعض النسخ لانها ليست حال قوله لكونها وح يكون
المعلل هو الذي قال والحسن جملة حالا آه يعني لا يحسن

ان يكون المعنى على الجعل المذكور وان كان ذلك الجعل بحسب
اللفظ امرا لاخفاء في وقوعه قال او على تاويل يجوز ان يقال
انها للتاويل ان تقدير الكلام فنقول ان الفصاحة
في المفرد حتى يكون الظرف معمولا للعقل وفيه نظر فان
معقول العقل انما كان مجموع قولنا الفصاحة في المفرد خلوصه
ويجوز ان يقال تقدير الكلام اعني الفصاحة حال كونه في المفرد
خلوصا انها خلوصه ويجوز ان يقال بتقديره فكانت الفصاحة
حال كونها في المفرد خلوصه اه قال ورأى فيها جواز المساواة
احوجك اه كانه اعتذار عما لزم حيث قدر الكاينة من حذف
الموصول مع بعض الصلة كانه قال ان ذلك الحذف لا يضر
حيث كان التقدير المذكور سببا لما يعتني بشانه من جواز المعنى

قال

قال الشارح حتى لو وجد في الكلمة شيء من هذه الثلاثة
هذا يشير الى ان المعتبر في فصاحة المفرد هو الخلوص عن الامور
المذكورة على طريق السلب الكلي فلو قال ومن الغرابة ومن مخالفة
القياس كان اوفق قال وصف في الكلمة لا يبعد ان يقال ان
عنوان الوصف يشير الى ان التنافر امر لا يدرك الا الذوق
قال ومنه ما هو دون ذلك لعل المصنف انما اكتفى بمثال القسم
الاخير اشارة الى انه لما كان مخلا بالفصاحة مع انه لم يكن
مستهجنا في الثقل فالمستهجن يكون مخلا بها بطريق الاولوية
قال غدابره وقد يروى غدايرها فالضمير للجميلة في سوالف
الابيات وقد روى انها غدايره ايضا ويجوز ان يكون الضمير
للجميلة بتاويل الشخص قال والغرض بيان كثرة شعرها لا يخفى

ان صيغة الفعاليل تدل على تلك الكثرة قال وهو سهو لان
الراء المهملة آه فيكون مازعمه البعض سهوا نظرا فانه انما
يكون سهوا اذا كان بناء الامر فيما زعم على وصفي المهموسية
والمجهورية لم لا يجوز ان يكون التعرض لذينك الوصفين
نوع تعبير للحروف المذكورة باعتبار وصفي المجهورية والمهموسية
من غير ان يكون بناء المرام عليهما فيكون محصول الكلام ان
منشأ الثقل في مستنثر هو اجتماع الحروف المذكورة فاذا
ابدلنا الراء المجهورة بالراء المهملة زال ذلك الثقل ولا يخفى
على من له ذوق الفصاحة ان هذا الكلام حق لا ريب فيه قال ابن
الاثير ليس التنافر بسبب بعد المخارج آه لعله لم يرد ان بعد
المخارج او قربها لا يكون سببا للتنافر اصلا اذ لا ضابط له

يجوز ان يكون القرب والبعد المذكوران سببا لذلك
في الجملة بل المراد ان التنافر ليس سببا من بعد المخارج
او بسبب قربها بمعنى انه ليس كلما تحقق التنافر كان سببه
قرب المخارج او بعدها قال ومن البعيدة الضرس للحرف واما
ادخل الالف واللام على المضاف لان الاضافة لفظية
قال لانا نجد من حسن غلب وبلغ لا نحو ان بين العين المهملة
والغين المعجمة فرقا فان الاول من اقصى الحلق دون الثاني
فلا يلزم من عدم كون الثاني سببا للثقل عدم كون الاول
سببا له وان الانتقال من اللام الى الحاء المهملة لا يخلو عن ثقل
كما ان الانتقال من اللام الى العين المهملة كذلك لاشتراكهما
في الحصول من اقصى الحلق قال لا يوجب انتفاء وصف الكل

بلكنا وقع في بعض النسخ وفي اكثرها لا يوجب انتفاء الكل ويرد
الاولى على النسخة الثانية ان انتفاء وصف الجزء انما لا يوجب انتفاء
وصف الكل اذا لم يكن وصف الجزء جزءا من مفهوم وصف
الكل وفيما نحن فيه وصف الجزء جزء من مفهوم وصف الكل
كما لا يخفى فيكون انتفاء وصف الجزء ههنا موجبا لانتفاء
وصف الكل واما النسخة الثانية فيلزمها ان يكون فصاحة
الكلمات وصفا جزءا فصاحة الكلام وذلك بعيد عن العقول
والافهام قال لا وصف يلزمها وجه الاحتياج الى هذا
التبني على النسخة الاولى غير ظاهر لانه لم يكن في كلام المؤيد
عاطف النسخة دلالة على ان فصاحة الكلمات وصف يلزم
فصاحة الكلام قال والقبيلس عاد وقوع مفرد غير عربي آه العلة

لو قال

لو قال ولا نسلم انه وقع في الكلام مفرد غير عربي حتى يصح القياس
لكان اولى قال ولو سلم فباعتبار الاعم الاغلب اي
لو سلم انه ليس معنى كون الكلام عربيا كونه عربي النظم
والاسلوب فمعناه كونه عربيا باعتبار اعم الاجزاء او
اغلبها وانت خبير بانه لو قال بدل قوله ولو سلم فباعتبار
الاعم الاغلب وباعتبار الاعم الاغلب حتى يكون المفاد
ان معنى كون الكلام عربيا اما كونه عربي النظم والاسلوب
او كونه عربيا باعتبار اعم الاجزاء واغلبها كان
احسن قال ولم نشترط في الكلام العربي آه كما انه قيل
فلما قلت بوقوع المفرد الغير العربي في الكلام العربي
فليصح القياس المذكور فاجاب بانه لا يصح ذلك القياس

لانه لم يشترط آه قال مما تعود الى نسبة الجهل او العجز الا انه
نسبة الجهل الى الله تع يكون على تقدير عدم العلم بعدم فصاحة
ما اشتمل عليه كلامه تع من الكلام او الكلمة او على تقدير عدم
العلم بان الاتيان بغير الفصيح غير لائق وآتا الاتيان بغير
الفصيح مع العلم بفسقه والسفه ملزوم للجهل فنسبة الجهل
تستلزم نسبة السفه واما نسبة العجز اليه تع فيكون
اذا كان موتع عالما بعدم فصاحة ما اشتمل عليه كلامه تع
لكنه لم يقدر على الاتيان بالفصيح هذا وههنا شئ وهو
ان لاحد ان يقول لم لا يجوز ان يأتي الله تع بكلمة غير فصيحة
او بكلام غير فصيح ليلزم بتوهم انه تع غير قادر على الاتيان
بما هو غير فصيح من الكلمة والكلام قال ومرسا المرسن

الله الفصيح

بكسر

بكسر السين موضع الرتسن من انف البعير ثم كثر استعماله
حتى قيل مرسن الانسان لانفه قال اى كالسبب السببي
الظاهر ان يكون المسرج من سرجته بمعنى شبهته بالسراج
ولعل هذا الملفق مبنى على مجئ فعل للنسبة نحو لابن تمر له نسبته
الا انهم وظان تشبيه شئ بشئ نوع نسبة له اليه قال
اسم قين لم يرد بالقين صناعة المشهور بل اراد به من يعمل
بالحديد مطلقا قال او كالسراج في البريق والقمقام نوع
يكون المسرج من سرجته لكن بمعنى شبهته بالسراج ويكون
هذا ايضا مبنيا على مجئ فعل للنسبة وعلى كون التشبيه
من باب النسبة ولا يبعد ان يقال ان الغرابة على هذا
الوجه يكون اقل بالنسبة الى الوجه الاول كما يدل عليه قوله

قرست من قولهم آه قال واتمام بجعل اسم مفعول منه انظ
ان المراد انه اتمام بجعل اسم مفعول من سرج الله وجهه
حتى لا يكون غريبا وفيه ان ذلك الجعل غاير جه عن الغرابة
اذا ثبت عدم غرابته سرج الله وجهه لكن لا يلزم انه ليس بغريب
قال لاحتمال انهم لم يعثروا آه انظر انه سلم ان جعل مسرجا
اسم مفعول من سرج الله وجهه يخرجه عن الغرابة فاجاب اولا
بانه لم يجعل اسم مفعول منه لاحتمال انهم لم يطلعوا على هذا الاستعمال
وفيه ان ذلك الاحتمال يقتضي عدم صحة الحكم بالغرابة لا صحة
ذلك الحكم وثانيا بانه لم يجعل اسم مفعول منه لاحتمال ان يكون
سرج الله وجهه مستحدثا من السراج بعد الحكم بغرابة مسرج
وفيه ايضا ان ذلك الاحتمال لا يقتضي صحة الحكم بالغرابة بل يقتضي

عدم صحته قال على ان لا سعد آه انظر ان هذا منع لعدم
غرابة سرج الله وجهه بعد تسليم عدم غرابته ولا يخفى غرابته
قال واما صاحب محمل اللغة آه انظر اذا اراد افادة ان
بعض ارباب اللغة اشار الى ان مسرجا اسم مفعول من سرج
الله وجهه قال يجوز ان يكون عذبة بمعنى ما لغرب العذب
لا يكون وحشيا لكنه يكون غير فصيح لعدم كونه كثير الاستعمال
قال فلا يحسن تفسيره بالوحشية وذلك لان الوحشي اخص
من الغريب بناء على ان الغرابة اعم من كون الكلمة وحشية
فلا يحسن تفسير الغرب بالوحشي ولا تفسير الغرابة بكون الكلمة
وحشية قال بل الوحشية قد زيد آه يعني ان الوحشية
ليست عين شيء من الغرب واللغة المذكورة في غريب مصنفة

المفرد ولا داخلة في مفهوم شيء منها فلا بد من ذكرها
في تعريف تلك الفصاحة قال استعير للالفاظ التي آه العلة
تسامح في اطلاق الاستعارة ههنا والمراد انه اطلق لفظ
الوحشي على الالفاظ المذكورة تشبيها لها بالوحشي الذي
يسكن القفار من حيث عدم المكنية قال والوحشي
فسمان آه انت خبير بان انقسام الوحشي الى الغريب
الحسن والغريب القبيح يقتضي لزوم الوحشية للغرابة
مطلقا سواء كان اللزوم بطريق التصدق او لا ثم ان
ذلك اللزوم لا يكفي في صحة تفسير الغرابة مطلقا بالوحشية
قال مثل غرنبث آه الشرنبث هو غليظ الكفين والرجلين
وقد يراد به الكمر والنون فيه زايدة بدليل جمعه على شرابث

وانا

وآما الشيخ فهو بمعنى ترفع وتعظم والشيخ هو الجبل العالي ومعنى
انظم تفرق وانتشر قال مع كونه غريب الاستعمال ثقيلا
على السمع آه وعلى هذا لا يتم تفسير الوحشية بعدم ظهور المعنى
وعدم مانوسية الاستعمال لانه لا يفهم من ذلك التفسير الثقل
على اللسان والكراهة على السمع فلا يصح ان يكون الوحشية
المفسرة بما ذكر تفسيرا للغرابة المخلة بالفصاحة قال
او مامون في حكمها انما قال هذا بعد دخل مثل مسلمي فان اصله
مسلمون فاضيف الى ياء المتكلم بتغيير من قلب الواو ياء
وادغام الياء في ياء المتكلم ومثون في حكم كلمة واحدة والا
لما صح فيه القلب والادغام المذكوران قال كوجوب
الاتيان بهذا المثيل للاعلون المستنبط المذكور وانت خبير

باب وجوب الاعلال هو الذي يدل عليه قولنا الاعلال
واجب والقانون في هذا القول فهو قد سامح حيث ذكر
المدلول موضع الدال قال واما ابى بابى آه وجه الشذوذ
فيه انه يأبى يجيء المضارع مفتوح العين مع انتفاء شرطه
وهو عدم قلب الواو والمفتوح ما قبلها الفا وهو كقولهم
عدم قلب الواو والياء بعد نقل حركتها الى ما قبلها وهو قياس
الادغام وفي آل قلب الهاء الفا بناء على ان اصله اهل وذلك
القلب ليس قانونا في لغة العرب وفي ماء موان اصله
موه قلبت الواو الفا والهاء همزة وقلب الهاء همزة ليس
قانونا في تلك اللغة وجوزان يقال في وجه الشذوذ
فيه اجتماع تغيرين من جنس واحد قال لا يكون علة وفق

ما ثبت من الواضع الفا ان ما يكون مخالفا لما ثبت من الواضع
لا يكون كلمة فضلا عن ان يقال انه فيه فصيح اللهم الا ان يقال
ان من يسمع اللفظ المخالف لما ثبت من الواضع في معنى
فقد يتغير وضعه له فيكون بهذا الاعتبار كلمة فتامل قال
لانها داخلة تحت الغرابة يعني ان الكراهة على السمع يكون
غريبا فالغرابة اعم من الكراهة في السمع والخلوص عن الكل
قد يستلزم الخلوص عن الخاص ولا احد ان يقول لم لا يجوز ان
يكون مفرد كريها على السمع ولا يكون غريبا ولا مستكرها
قال وضعف هذين الوجهين ظاهر اما ضعف الاول
فلان لا احد ان يقول لا نعم ان الكراهة على السمع ان لم تكن
الا اثقل لا يخل بالفصاحة لانه يجوز ان يكون الفصاحة

موقوفة على انتفاء الكراهة السمعية سواء ادت الى الثقل
اولا واما الثاني فوجه ضعفه انه قد اشتهر النقول
بان اللفظ صوت فانه يقال انه صوت يعتمد على
خارج حروف قال لانه قد يعرض لاسباب الاخلال
بالفصاحة آه يعني يجوز ان يكون مفرد غير فصيح لكنها
لو قوبلت في كلام مخصوص قد يزول عنها وصف عدم
الفصاحة وفيه نظر فان وصف عدم الفصاحة لاكثر
المفرد اما ان يكون لازما او لازم لذات المفرد المذكور
اولا فعلى الاول لا يمكن زوال ذلك الوصف عنه كما لا يخفى
على الموصوف وعلى الثاني يكون ذلك المفرد فصيحا نظرا
الى ذاته فوصف الفصاحة لا يزول عنه قط قال حال

من

من الضمير في خلوصه فيكون الحال بيانا لهيئة الفاعل لان
ذلك الضمير فاعل للخلوص من حيث المعنى فالخلوص هو العامل
فيه فيكون المقيد بالحال هو ذلك العامل اذ الحال يكون
قيدا لعامل ذي الحال وانما كان الخلوص منفيا كان الحال
قيدا للنفي قال ولا يجوز ان يكون حالا من الكلمات
وذلك لان قولنا فصاحتها حينئذ يكون لها موعا مل في الكلمات
وهو التنافر فيكون حاصل التعريف الفصاحة في الكلام
خلوص الكلام من ضعف التاليف والتعقيد وتنافر الكلمات
اي التنافر الحاصل من اجتماع الكلمات حال كون الكلمات
فصيحة فيلزم ان يكون الكلام الذي هو خالص من
ضعف التاليف ومن التعقيد لكن لم تكن كلماته فصيحة

بل كان كل منها او بعضها غريبا او مخالفا للقوانين المستنبطة
الالفاظ من تتبع مفردات الموضوعة في لغة العرب او فصلا على
على اللسان مثل لكاع الفدم والمستشزر الشعر
وسترح الانف وزيدا جلل فصيحا لانه يصدق على كل
منها على تقدير ان يكون مع فصاحتها خالا من الكلمات
المتنافرات لانه خالص من ضعف التاليف المتعقيد
والمتنافر الكلمات حال كونها فصيحة وذلك لانه يجوز ان
يكون خلوص الكلام عن تنافر الكلمات المقيد بفصاحتها
مخلوصة عن ذلك القيد وهذا هو الذي اشار اليه الشارح
بقوله لانه يستلزم الخ قال وتبعا بن جني بفتح الجيم
لانه نقل عن الشارح انه قال ان جني كان امرا للحاء طبي فعل

اسما لرجل قال اعني ما اتصل بالفاعل ضمير المفعول به
لم يقل بالفاعل المقدم لانه انما اراد بذلك القول اشارة
الى ما هو سبب لعدم الفصاحة وهو الاضمار قبل الذكر
لفظا ومعنى بعد الاشارة الى تقدم الفاعل بقوله مثل هذه
الصورة قال جزى ربه اراد بالدعاء بلفظ الماضي التفاؤل
واظهار الحرص في اجابة الدعوة ولعايته بذلك حتى قال وقد
فعل كان دعاه فصار مستجابا فاخبر عن ذلك قال ادبي
اليه ابي الكل واحد من اصحابه المذكورين وادا الكيل
صاعا بصاع مثل ضرب للمكافاة بما تقتضيه الحال من غير
زيادة ونقصان قال عن كبر حس فعل ولا يخفى ان
الكبر يوجب الاحسان الى الموصوف وكذا حسن الفعل

يوجب الاحسان الى فاعله الا الاساءة التي تدل عليها
قوله كالخزي سنمار فقيل كان سنمار اسم رجل رومي بنى
القصر الذي هو بظهر الكوفة للنعمان بن امرء القيس
فلما اتم ذلك الرجل القصر المذكور اراد النعمان ان لا يبني
مثل ذلك القصر لغيره فالقاه من اعلى القصر فخر ميتا فصار
ذلك مثلا فيما بين العرب يستعمل لافادة جزاء الاحسان
بالاساءة قال الا كيف شعري هل يلومن قومه
خبر ليت محذوف وهو حاصل ولا يخفى ان رجوع الضمير
في قومه الى اللوم المفهوم من يلومن عن بعيد قال والواو
للحال لم يجعلها للعطف كما فعل امرؤ لان الفعل المتصل
بامرء يكون فاصلا بين المعطوف والمعطوف عليه والفصل

بينهما غير مرضي عند ارباب علم النحو وايضا على تقدير
العطف لا يكون لعود معنى يعتد به قال كما تحقق
منه اللوم وذلك لان اذا دخل على القطع والفعل الماضي
يدل على التحقق فربما يتخيل من ذلك ان اللوم يحقق قطعا
قال فما عابه الصاحب قيل الصاحب كان استاذا للشيخ
عبد القاهر وتلميذا لابن العميد وقيل لم يكن تلميذا له بل كان
يصاحبه في وزارته قال لما بين اكاد والباء من القرب
يفهم من هذا كون قرب الخبر سببا للتنافر في الجملة قال
نا وكل التنافر بمعنى ان فيه تنافرا قويا ولا يلزم من ذلك
ان لا يكون تنافر فوقه حتى لا يوافق جعل البيت مثالا للتنافر
الذي هو دون التنافي قال لكان اولى وان كان ذلك

القول الاول من قول المصنف فان في اعادته ثقلا لانه يتوهم
منه كون مثل فسحة الواقع في التنزيل متسافرا قال وفي
حروف منها لم يرد ان منشأ الثقل في المثال الاول مجرد حروف
الكلام بل اراد ان لحروفها في ذلك المثال مدخلا في الثقل كما
المثال الاول فانه لا دخل لحروف كلماته في الثقل قال مالفظه
الا ترى انه اذا حمى حماية حامي فلا يكون ذلك القول مما يقتضيه
المقام فصح القول بانه اتى بما يخل بالبلاغة فقد ظهر من هذا
انه يجوز ان يكون مقام يقتضي التكلم مع الحامي بتلك الكلمات
هذا ولا يبعد ان يقال ان الزاعم المذكور لم يرد بالتسافر
الوصف المذكور فيما سبق بل اراد به معنى الغرابة المانعة
عن الرضى بالسماع قال طيب آه الظاهر انه ليس من تمام

التعريف

التعريف بل هو اشارة الى ما يكون سببا لعدم ظهور المعنى
المراد من الكلام قال لا يكون مغنيا عن ذكر التعقيد
اللفظي قد يقال احتمال كون ذكر ذلك التعقيد مغنيا عن
ضعف التاليف قال ففيه فصل من المبتدا والخبر آه
وقد كان حق النظم ان يقال وما مثله في النفس احد غيره
الا ملكا ابواه ابوه قال ولهذا نصبه والا فالمختار
البدل المستثنى اذا كان في كلام غير موجب كما في زفر النصب
وعلى البدل الا ان تقدم على المستثنى منه فانه يتعين
النصب قال لوجب قلت اي عدم سداد المعنى
المدعى وذلك لان المقارنة ههنا بمعنى المصاحبة فيكون
المعنى على التقديرين المذكورين ليس مصاحبا مثله وليس

يعني مما تقدم من تماثلهما وعدم سداد كل من ذينك المعنيين
غير خفي قال اي لا يكون ظاهر الدلالة على المراد طلال آه
يعني لا يكون الكلام بحيث يفهم السامع منه المعنى المراد لمانع من
انتقال ذهنه الى ذلك المعنى قال وذلك الخلل لابراد
اللوازم البعيدة آه يعني ان المانع من انتقال ذهن السامع
الى المعنى المراد بكون ايراد المتكلم اللوازم المذكورة بناء
على ان يكون المراد بالخلل في الانتقال هو المانع من انتقال
الذهن الى المعنى المراد من اللفظ هذا ولعل جمع اللوازم
والوسايط والقرائن انما كان باعتبار مواد وقوع
الخلل والا فالظاهر انه لا يلزم تعدد تلك الامور في كل مادة
وان امكن بيان التعدد فيها نحن فيه بان يقال اراد

بخلو العين البخل عند ارادة البكاء وبالبخل عند ارادة البكاء
خلو العين عن الدمع عند تلك الارادة وبالخلو عند مطلق
خلو العين ومطلق الخلو الخلو عند طلاقات لاحبة وبالخلو
عند الطلاقات التسرور وكل من الامور المرادة المذكورة
لازم لآخر في الجملة قال وهو عباس بن الاحنف الاحنف اسم
رجل يقال له العضرفوط قيل هو الاعوج في الرجل وقيل هو
الذي يمشي على ظهر قدميه قال ويا رب المنادى محذوف
اي يا قوم رب ما والنداء مبني على الفتح والتوجع من سوء
معاملة الدهر وما كافة لرب عن العمل قال بما يرضيح
اي بما يرضيني وهذا قرينة لتقدير استخطى بكاني والمعنى
ابكاني الدهر واغرني بما استخطى من مضارة ويا قوم كثيرا ما

بعد

الضحك وسترى ما يرضيني من منافعه قال ولكنه اخطأ
اى لم يأت بما ينبغي للمبلغ الانسان به وانما قلنا هذا لان
الكناية المذكورة ليست بخطأ في الواقع لان لها وجها صحيحا
كما اشار اليه بقوله فان قيل استعمل الجود آه لكنها في قوة الخطأ
نظرا الى امر البلاغة قال ثم كنى به عن المسرة فكان اللائق
بقول من السرور لان المسرة متعدد والمناسب بالمقام هو السرور
اللازم فلعله استعمل المسرة في معنى السرور قال ولا
يخرجه من التعقيد المعنوي وذلك لان الذهن لا ينتقل
من جمود العين الى البخل بالدمع حتى يراد البكاء الا السرور
وفي بعض الكتب المعتبرة في علم اللغة جمود بالضم بمعنى آب
قال والكلام الذي ليس له آه جواب عن سؤال مقدر

بقرير

بقوله الا اذا لم يجد آه كان التعقيد مخصوصا
[illegible] الى
[illegible] يصح
[illegible] تخلف
[illegible] اما
[illegible] ان
بما هو مقصود [illegible] وانت
خبير بان امثال ذلك من باب الادعاء الشعري والمبالغة
فلا يأبى المعنى ولا ينبغي نظرا الى امر البلاغة ان يقال انه تخلف

اضحكني وسرني مما يرضيني من منافعه قال ولكنه اخطأ
اي اذ ما يرضيني ينبغي للبليغ الاتيان به دائما فلما جاز الان
الكناية المذكورة ليست بخطاء في الواقع لان لها وجها صحيحا
كما اشار اليه بقوله فان قيل استعمل الجود آه لكنها في قوة الخطاء
نظرا الى امر البلاغة قال ثم كني به عن المسرة كان القياس
يقول عن السرور لان المسرة متعد والمناسب بالمقام هو السرور
اللازم فلعله استعمل المسرة في معنى السرور قال ولا
يخرجه عن التعقيد المعنوي وذلك لان الذهن لا ينتقل
من جود العين الى البخل بالدمع حتى يراد بها البكاء الا السرور
وفي بعض الكتب المعتبرة في علم اللغة جود بالفتح به آب
قال والكلام الذي ليس له آه جواب عن سؤال مقدر

تقرير

تقرير السؤال انه قد لزم مما ذكر كون التعقيد مخصوصا
بكلام يكون لمعنى ثان فالكلام الذي لا يكون له معنى ثان لا
يكون معقدا فاجاب بان البلغاء لا يعتبرون الكلام الخالي
عن المعنى الثاني ولا يلتفتون اليه لحديث الخصوص المذكور لا يصح
معهم قال ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف اما التكلف
فلان قوله وشبكه آه لم يكن داخلا تحت الطلب ولذلك احتيج
الى اعتبار ان الشاعر اكتفى بحمله وجعله في صورة المطلوب وامّا
التعسف فلان عادة الزمان اخوان انما جوابه ان
بما هو المقصود حقيقة لا الاتيان بما يجعل في صورة المطلوب انت
خبير بان امثال ذلك من باب الادعاء الشعري والمبالغة
فلا دعاء المعنى ولا ينبغي نظرا الى امر البلاغة ان يقال انه تكلف

او نعت قال وقد التصق لكلام المهرة من السلف اراد
كلام الشيخ عبد القاهر بناء على ما ذكر من ان رفع نسبة
الرداءة الصحابة التي في كلام ذلك الشيخ عليه قال اطب
نفسا الظاهر ان اطيب بتحتية ثم باء صيغة المتكلم من طاب يطيب
ويكون نفسا تمييزا او آما كونه من طيب يطيب بتشديد الياء
ليكون نفسا مفعولا به فالظاهر ان تنكير نفسا لافادة قال
لجرد التاكيد يعني ان التنوين في الاصل للدلالة على استقبال
والتاكيد كما يستعمل في معنى التاكيد فقط مجردا عن بعض معناه
فان مجردا لا يلاحظ عن جرد المعنى شائع ذائع عندهم قال
وهو ذكر الشيء مرة بعد اخرى الظاهر ان مفهوم هذا القول
لا يختص بأصل التكرار بل يتناول كثرة ايضا فلو قال هو ذكر الشيء

ثانيا وكثرة ان يكون الذكر ثالثا فصاعدا كما ان اولا قال
وهو شدة عدو الفرس هذا خلاف ما ذكر في بعض الكتب المعتبرة
في علم اللغة فانه قد شرح فيه السبح بذهاب الفرس لا بشدة
عدوه غاية الامر ان يكون المراد بالذهاب هو الذهاب
الذي لا تتعب الراكب باعتبار ان يكون اطلاق السبح
على ذهاب الفرس على تشبيه ذهابه على الارض بجريه في الماء وفيه
ان ذهاب الفرس على وجه لا تتعب الراكب ليس بعينه شدة
العدو قال لا تتعب راكبها لعل الفرس الذي يريد بالسبوح
فكان موتنا بدل ثانيا نائب الضمير قال وهي رضخات
حجارة المذكور في بعض الكتب المعتبرة في اللغة ان الجندل
هو الحجارة فلعل الشارح اشار الى ان الشائع اطلاق اسم الحال

واراد المحل قال كذا في الصحاح لعله انما قال ذلك لئلا يتوهم
ان معنى قولك رأيت سعادا من سعاد وسمع انف بموضع ترين
منه سعادا وتسمعين قولها قال والا فلا يخل بالفصاحة
يعني ان الاضافة من حيث انها اضافة لا تخل بالفصاحة بدليل
وقوعها في كلام الفصحاء فكثيرها ايضا ينبغي ان لا يخل بها وكذا
التكرار نظرا الى ان نفس لا يخل بالفصاحة فينبغي ان لا يخل كثيرة ايضا
وفيه نظر فانه لم لا يجوز ان يكون الفصاحة مقتضية للاجتناب
عن اصل الاضافة والتكرار قال لا شك في ثقل ذلك كله ذلك
اشارة الى تتابع الاضافات لكن بتاويل المذكور قال
ومنه الاطراد اي من المذكور الذي هو تتابع الاضافات
الناشئة من الاسكراه الاطراد وهو عبارة عن الاتيان باسم

للاجتناب عن كل من تتابع
الاضافات وكثرة التكرار
سواء كان موجبا للثقل او لا
وان لم يكن مقتضيا
ص

شخص

شخص واسماء آبائه على ترتيب الولادة من غير تكلف كقوله
ان يقتلوك فقد ثللت عروشهم بعتيبة بن الحارث بن شهاب
رئيسهم عتيبة قال مشعرا بانه جعل تتابع الاضافات آه
وذلك لانه قال بعد قول الشيخ ملح ولطف ومما حسن فيه
ذلك قول ابن المعتز بعد قطع البيت فانه اشار بكلمة ايضا الى
حسن ذلك في الحديث وانت خبير بان في البيت اضافتين
فقط وليس في الحديث اضافات عشرة قال وانما اورد الحريري
مثالا آه وذلك بناء على قوله والا فلا يخل بالفصاحة وقد
قال النبي عم اكرم ابن آه قال الهيئة والعرض
متغايران بالمفهوم فهذا يدل على عدم اتحادهما فلا حسن قوله
الا ان العرض آه فان المفهم منه هو الاتحاد بالذات والتغاير

بالاعتبار قال والمراد بالغارة الثابتة في المحل اعلم ان
التعريف المذكور مبني على القول بانقسام العرض الى الغار
الثابت في المحل كالسواد والى غير الغار كالحركة فلا يصح على
مذهب من لا يقول بذلك الانقسام بل يقول ان العرض
لا يبقى زمانين قال و بالثالث بالاعراض النسبية
كالوضع والاين والملك والاضافة والفعل والانفعال
قال بوسطة اقتضاء محلها ذكر اي القسمة او النسبة
المذكورتين الاول مثل البياض المنقسم بوسطة انقسام
معروضه والثاني مثل العلم بالامور المقتضية للنسبة فانه
بوسطة ذلك المعلوم يقتضي النسبة لكن في اطلاق المحل على
المعلوم تأمل ولا حاجة ان يقول الاول ان يترك التقييد بقوله

لغارة

لغارة انه لا فائدة ان العرض المنقسم بوسطة المحل يكون منقضيا
لذلك الانقسام وان العرض المتعلق بامر يقتضي النسبة يكون
من حيث ذلك التعلق مقتضيا للنسبة قال والاحسن ما ذكره
بعض المتأخرين انما كان ذلك احسن لان قيد الغارة يخرج
مثل الاصوات التي هي غير غارة مع انها من الكيفيات ولان
الحركة ان كانت من الكم فقد يخرج بقيد عدم اقتضاء القسمة ولن
كانت من الكيف فلا بد ان يتناولها التعريف فكيف يذكر فيه
قيد يكون مخرجا لها وكذا الامر في الزمان والفعل والانفعال
فانها ايضا يخرج بقيد عدم اقتضاء القسمة فلا حاجة الى
ذكر الغارة قصدا الى اخراجها وايضا التعريف منتقض
بالنقطة والوحدة على تقدير وجودها فانه يكون صادقا

عليها مع انها ليست من الكيفيات قال من انه عرض لا يوجد
فالقيد الاول يخرج الاعراض النسبية وقولهم لا بالنفس الفسمة
يخرج الكميات وقولهم والا فسمة يخرج النقطة والوحدة
على تقدير الوجود وقولهم او ليا يفيد دخول الكيفيات
المقتضية للقسمة او الفاسمة بالواسطة قال حتى لو عبر عن المقصود آه
لا يبعد ان يقال انه بنى الامر على الغرض كأنه قال حتى لو فرض
انه عبر عن كل ما وقع عليه قصده بلفظ فصيح مع عدم رسوخ
ذلك آه فلا يرد عليه ان التعبير عن كل ما يدخل تحت قصده لا يكون
بدون الرسوخ والظاهر انه بدل على اعتبار الفرض والتقدير
استعمال كلمة لو قال ولو قيل بعبر لاختص آه لقول بعضهم
توهم انه لو قيل يعبر لخصص من ينطق بجميع مقصوده فاراد

بما ذكره

بما ذكره ودفع ذلك التوهم ثم لا يبعد ان يقال اراد بما ذكره
انه لو قيل يعبر لتوهم الاختصاص بمن ينطق عن مقصوده في
وقت من الاوقات وانما قلنا بهذا لانه يجوز ان يراد من
يعبر معنى قولنا من شأنه ان يعبر فلا يلزم التعبير اصلا قال
هكذا يجاب بفهم هذا الكلام اشار الى امرين احدهما حمل قوله
عائل لسطق وعدمه على ما مضى في قوله سواء كان ممن ينطق آه حتى
لا يتوهم انه يرد عليه على تقدير ان يقول يعبر انه يلزم ان لا يبقى
من له الملكة المذكورة فصيحا اذا سكت ولم ينطق لانه لا يعبر
في تلك الحالة والثاني دفع توهم الاختصاص بمن ينطق بجميع
مقصوده قال اي كل ما وقع عليه قصد المتكلم الخ ان هذا
مبني على ان المقصود محمولا هو مقصود المتكلم ودخل عليه اللام والمعنى

كل ما وقع عليه قصد المتكلم في وقت من الاوقات قال كما
اذا اردت ان تلقي على الحاسب آه الاصح ان يقول لانه ان
القاء تلك الاجناس على الحاسب لا يمكن الا بالمفردات لم تجز
القاء كل منها بكلام يكون مواضعه طرفه غاية الامر ان يقال
ان ذكر الكلام ليس ببليغ قال سهو ظ لعل القول بان
ما ذكره البعض سهو سهو ظ جاز ان يكون مراده
ان كلا من كلام فصيح ولفظ بليغ يستلزم عدم التناول
للمفرد وهذا المراد صحيح لا ريب فيه واما عدم صحة الاتيان
بلفظ بليغ من وجه آخر فالظاهر ان ذلك البعض لا سكره قال
لصدقه على الادراك والحبوة ونحوهما لا يخفى ان صدق ذلك
المعرف على مثل الادراك والحبوة انما يكون اذا صدق عليه

المكلفة

المكلفة التي فسرناها بالكيفية الراسخة في النفس وبهذا الصدق
ثم قال لانه السبب الخفي الظاهر ان يكون المراد من السبب
مناسبا للسببية العادية لا الحقيقية فينبغي ان يكون المراد بالسبب
الخفي المذكور معنى يلائم معنى السببية العادية قال ابو الدقائق
اعتبر في آه فسر المتكلم على وجه مخصوص بذلك نوضح المراد فان المراد
من ذكر المتكلم انما يكون اعتبار ذلك الوجه في الكلام المذكور
بناء على ان مخصوصية هي الوجه المخصوص قال والمناسب
مقتضاه الظاهر ان هذا مخالف للسجي من ان معنى الحال
هو الكلام الكلي المكيف بكيفية مخصوصة فلعل الامر مبني
على التجوز باطلاق اسم الكلام المكيف المذكور على الكيفية قال
فان البلاغة انما تحقق عند تحقق الامور الثلاثة في هذا الكلام

من المسامحة لا يخفى على احد فان احد الامرين المذكورين
نفس البلاغة والآخر شرطها قال والتغاير بينهما آه الخ
ان يكون المراد هو التغاير بينهما بحسب ما يصدق عليه
قال وحال باعتبار تقيم كونه زمانا لا احد ان يقول
لانهم ان اطلاق الحال على الامر الذاتي انما كان بالاعتبار المذكور
لم لا يجوز ان يكون ذلك باعتبار كون ذلك الامر منسوبا
الى المخاطب وبمنزلة حاله فان الظاهر ان يكون المراد بالحال
في قوله مطابقة لمقتضى الحال هو حال المخاطب فيكون الحال
والمقام متغايرا بالمفهوم على هذا يتم بان يقال الامر الذاتي
هو بمنزلة حال المخاطب بل هو حاله مقام باعتبار تقيم كونه
محلا لورود الكلام قال واضاف المقام بمنزلة اضافة المقتضى

على صيغة

على صيغة اسم المفعول وقد اراد بذلك القول فائدة الفرق
بين الحال والمقام بحسب الاستعمال وقد كان مكتوبا اشارة
الى الفرق بينهما بحسب المفهوم قال والحال الى المقتضى هذا
على صيغة اسم الفاعل واتى بحرف ان لان الاضافتين ليستا على
وتيرة واحدة فان الاولى لامية والثانية بيانية ولما كان
الحال والمقام متحدين بالذات عبر المصنف بالدليل على
اختلاف مقتضى الحال من الحال بالمقام حيث لم يقل فان
الاحوال متفاوتة اشارة الى اتحادهما بالذات فكان قوله
فان مقامات الكلام متفاوتة بمنزلة قولنا فان الاحوال
متفاوتة ولا يخفى ان تفاوت المقامات يستلزم تفاوت
مقتضاها وهذا المعنى هو المراد من قول الشارح فحصل تفاوت

المقامات يختلف مقتضيات المقام قال ضرورة ان الاعتبار
هذا علة لعلية العلة اي وجه لاستلزام الدليل للمدلول
قال على المسند اليه اي على الذي اسند اليه وهو المسند
قال ومقام اطلاق الحكم اي بعض من المؤكد او من اداة
القصر قال او التعلق اي مقام تعلق المسند بالمسند اليه
قال او المسند اليه اي مقام اطلاق المسند اليه عن التابع
قال او المسند اي مقام اطلاق المسند عن الشرط مثلا
او متعلقه اي اطلاق متعلق المسند كالمفعول عن التقييد بالحال
مثلا قال بمؤكد او اداة قصر كل منهما ناظرا الى كل من اطلاق
الحكم والتعلق وقوله تابع ناظرا الى اطلاق المسند ولم يتعرض
لتقييد متعلق المسند وكانه مشار اليه بقوله ونحوه قال وكذا

مقام

مقام ذكره الخ اي ذكر كل من المسند اليه والمسند ومتعلقاته
وتعلة انما فصل ذلك عما سبق لكثرة مقتضيات الذكر والحذف
واختلافها ولا يبعد ان يقال للاشعار بقوة المناسبة والعلاقة
بين الذكر والحذف قال بينا بين مقام حذفه ولم يقل مقام
خلافه قال ومقام الفصل بينا بين مقام الوصل لما لم يكن
للفصل مباين ومخالف سوى الوصل قال بينا بين مقام الوصل
ودون مقام خلافه ويمكن ان يقال انما قيل دون مقام
خلافه اشارة الى قوة العلاقة بين الفصل والوصل قال
وكذا اخطاب الذكي مع الغبي هذا باعتبار المخاطب وكما يكون
كان باعتبار الكلام قال صوجبت معا الخ ان يقال صوجبت
لانه لا ضمير في صوجبت يرجع الى الكلمة ضرورة اسنادها الى الظرف

قال اوما يهون في حكمها او ذكر مثل الجملة التي وقعت عقب الجزء
اما خبر للمبتدا او غيره ذكر قال وارتفاع شان الكلام في الحسن
والقبول آه الظاهر ان المصنف جعل هذا الكلام توطئة لافادة مقتضى
الحال فالمناسب ان يكون المراد بارتفاع شان الكلام اي الكلام الفصيح
في الحسن والقبول بلاغته وبانحطاط شانه في ذلك عدم بلاغته
فيكون محصول الكلام ان بلاغة الكلام الفصيح انما يكون بمطابقته
للاعتبار المناسب وعدم بلاغته انما يكون بعدم مطابقته اياه
ولا شك ان الكلام البليغ يلزمه ارتفاع الشان وعلو المرتبة
بالنسبة الى الكلام الفصيح الذي لا يكون بليغا وان الكلام الذي
لم يتصف بالبلاغة يلزمه انحطاط الشان وسفالة المرتبة بالنسبة
الى الكلام البليغ فالمصنف ذكر اللازم وهو ارتفاع الشان واراد

الملزوم

الملزوم وهو البلاغة ولو لم يكن مراده من قوله وارتفاع
شان الكلام في الحسن والقبول هو البلاغة كان ما حدان يمنع صحة
تفريع قوله فمقتضى الحال هو الاعتبار المناسب عليه اذ على فاذا كان
المراد من ارتفاع شان الكلام بلاغته يكون قوله وارتفاع
شان الكلام آه تكرار المدلول تعريف بلاغة الكلام فلنا لو سلم ذلك
فلانه لا محذور في التكرار لفائدة والفائدة ههنا هو تفريع
افادة مقتضى الحال على ذلك المكرر قال والمراد بالاعتبار
الامر الذي آه لا يخفى ان المصدر وهو الارتفاع يكون ح
بمعنى اسم المفعول وهو المعتبر وقد ان حمل المصدر على معنى اسم
المفعول خلاف الظاهر ولكن ارتكاب خلاف الظاهر انما هو عند الضرورة
ولا ضرورة ههنا يقتضي ارتكابه فان حمل ذلك المصدر ههنا

بل معناه الحقيقي المتبادر صحيح بلا ارتياب ومعناه الحقيقي
هو الذي اشار اليه بقوله تعالى اعتبرت الشئ آه ان قيل
هذا يقتضي ان يكون مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب محمولا على معناه
المتبادر لانك جعلت ارتفاع شان الكلام في الحسن والقبول
على معنى بلاغة الكلام فلا بد من بيان معنى مطابقة الكلام لمقتضى
الحال فلم لا يجوز ان يكون معناه اشتمال الكلام على متعلق
ذلك الاعتبار على المعتبر بوضعه اذا كان المخاطب منكرا الحكم
صح ان يقال ان حاله اقتضى ان يعتبر الكلام المؤكد ويلقى الكلام
اليه مشتملا عليه فاذا القي اليه الكلام المشتمل على التأكيد يقال
لذلك الكلام انه مطابق لمقتضى الحال وقس على ذلك الكلام المشتمل
على غرائب المسند اليه او تنكيره او تقديمه او تاخيره او ذكره وحذفه

مقتضى الحال

الى غير ذلك والمنازع في صحة ما ذكرناه معاند ضليع من سواد
السبيل قال واعتبار هذا الامر في المعنى آه بهذه الافادة تارة
لاوجه حيث كان كلام المصنف محمولا على ما هو المتبادر منه كما ذكرناه
وكذا لا حاجة على ما ذكرناه الاخير وارادة بالحسن الثاني آه كما
لا يخفى قال لان اضافة المصدر آه المصدر المضاف
في قول المصنف هو الاعتبار المضاف الى شان الكلام قال
ومعلوم ان الكلام آه المناسب لما حملنا كلام المصنف عليه ان يقال ان
المصنف قد افاد بقوله وارتفاع شان الكلام آه ان بلاغة الكلام
لا يكون الا بمطابقته للاعتبار المناسب وقد علم من تعريف بلاغة
الكلام ان بلاغته لا يكون الا بمطابقته لمقتضى الحال وحينئذ ان الكلامين
لا يصحان الا اذا كان الاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحدا قال

والا لبطل احد الحصرين او كلاهما بيان ذلك ان قولنا ليس
ارتفاع شان الكلام الا بمطابقته للاعتبار المناسب يقتضي
ان يكون لارتفاع منحصرا في كونه بمطابقة الاعتبار المناسب
وان قولنا ليس ارتفاع شان الكلام الا بمطابقته لمقتضى الحال
يقتضي ان يكون لارتفاع منحصرا في كونه بمطابقة مقتضى الحال
فلو لم يكن الاعتبار المناسب ومقتضى الحال واحدا لم يكن لكل من
اللذان اشتمل كل من المقدمتين المذكورتين على واحد منهما
صادقتين معا فيكون احدهما كاذبا او كلاهما اما كذب
احدهما دون الآخر فاذا كان الاعتبار المناسب شيئا اعم مطلقا
من مقتضى الحال فانه حينئذ يكون حكم المقدمة المشتملة على الاخص
مطلقا غير مطابق للواقع ضرورة تحقق الارتفاع حينئذ فالاعم

المنابرة فافراد الاخص فان معنى مطابقة الكلام لمقتضى الحال
عامكما اشتهر بينهم اما كونه جزئيا من جزئيات الكلام الكلي
الذي هو مقتضى الحال او التحقيق على ما ذهب اليه الشارح وهو السحري
عن قريب ولا يخفى ان ما يكون مطابقا للعام وجزئيا لا يلزم
ان يكون مطابقا للخاص وجزئيا له واما كونه مشتملا على ما هو
مقتضى الحال كما ذهب اليه قدس سره وصرح به في شرح المفتاح
وظاهر ان مطابق العام والمشتمل عليه لا يلزم ان يكون مطابقا
للخاص ومشتملا عليه فظهر كذب المقدمة المشتملة على الاخص
مطلقا على تقدير كون الاعتبار المناسب اعم مطلقا من مقتضى
الحال ومن ذلك يعلم كذب تلك المقدمة ايضا على تقدير كون مقتضى
الحال هو الاعم مطلقا وبهذا تحقق ان مدار الظان كذب المقدمة

المذكورة فقط على تقدير العموم المطلق على ما ذكرنا فيكون
اذا كان العام ذا نبأ للخاص فان كلا منهما مطابق للخاص صريح
باق معنى كان يكون مطابقا للعام من غير عكس وأما اذا لم يكن العام
ذا نبأ للخاص فحكم بكذب حكم تلك المقدمة دون المقدمة التي اشتملت
على العام المطلق فقط وذلك لانه لو سلم ان ما هو جزئي للخاص
فهو جزئي للعام الذي ليس بناني للخاص لكن لا نسلم ان المشتمل على الخاص
يكون مشتملا على العام المذكور وان اشتمال الخاص على العام لا يظهر
الا اذا كان العام ذا نبأ للخاص فاذا لم يكن الاشتمال على الخاص
مستلزما للاشتمال على العام المذكور كان اللائق على تقدير العموم
المطلق بين مقتضى الحال والاعتبار المناسب وعلى تقدير كون
العام غير ذا نبأ للخاص ان يكون حكم المقدمة المشتملة على العام المطلق

ايضا

ايضا كاذبا وأما كذب الحكمين المذكورين معا فاذا كان
بين الاعتبار المناسب ومقتضى الحال تباين او عموم من وجه
ضرورة لصحة ارتفاع كل منهما بدون مطابقة
الآخر فلا يكون شئ من حكمي المقدمتين المذكورتين مطابقا
للواقع فتعين ان يكون الاعتبار المناسب مقتضى الحال
واحدا وقد بان بما سبق وعوان لاحد ان يقول كذب
الحكمين معا على تقدير التباين بين مقتضى الحال والاعتبار
المناسب ثم لم لا يجوز ان يصدق احدهما دون الآخر
الا يرى انه اذا قيل الماشي هو الحيوان والماشي هو الحجر
يكون الكاذب هو الحكم الثاني دون الاول وفيه نظر
وجه النظر انه لا يلزم من حصر شئ في شئ حصر الارتفاع في مطلقه

الاعتبار المناسب مثلا ان يثبت الشئ الاول كالارتفاع مع
كل من افراد الشئ الثاني فالعموم المطلق او من وجه بين الاعتبار
المناسب ومقتضى الحال لا يبطل شيأ من الجهتين المذكورتين
فلا يتم كون الاعتبار المناسب ومقتضى الحال امرا واحدا
هذا واقول انه يمكن بيان دعوى تلك الوحدة على وجه يندفع
النظر المذكور وذلك انه لا يخفى ان المتبادر من قولنا ليس
ارتفاع الكلام الا بمطابقته للاعتبار المناسب انحصار سبب
الارتفاع وعلته التامة في مطابقة الاعتبار المناسب ومن قولنا
ليس ارتفاع الكلام الا بمطابقته لمقتضى الحال انحصار سبب
الارتفاع وعلته المذكورة في مطابقة مقتضى الحال ثم لا يخفى
ان تحقق الارتفاع حق بدون مطابقة مقتضى الحال مستلزم

وجود

وجود المعلول بدون علته التامة وهو محال فذلك بينة
فاستحالة التغاير بين الاعتبار المناسب ومقتضى الحال فتعين
الاتحاد واضمحل النظر والفساد بحسب موضع بعضها
من بعض واستعمال بعضها مع بعض بجوز ان يكون الضمير
في بعضها الاول للمعاني والبعض في قوله من بعض عبارة
عن المعاني ويكون الضمير في بعضها الثاني للالفاظ والبعض
في قوله مع بعض عبارة عن الالفاظ لكنه نقل عن الشارح
انه قال الضمير ان للمعاني سمي ذلك الوصف المذكور
فصاحة ايضا لكن ان يقول وجه تلك التسمية ان الفصاحة
المشتركة بين البلاغة ليست بمعتبرة عند البلغاء بل المعتبر عندهم
هو الفصاحة التي تقارنها وصف البلاغة فلما وجب عندهم

ان لا ينكك الفصاحة عن البلاغة صح التسمية المذكورة آنفا
انه على تلك التسمية ينبغي ان يجاز القرآن من جهة كونه
في اعلا طبقات الفصاحة فوجه التوفيق بين الكلامين
اللذان قول المصنف وسمي ذلك فصاحة ايضا اذ كان اشارة الى
دفع التناقض المذكور كان المناسب ان يقال وجه الدفع
ان الشيخ حيث قال ان الفصاحة صفة راجعة الى اللفظ دون
اللفظ اراد بالفصاحة معنى البلاغة وحيث اشار الى انها
صفة راجعة الى اللفظ دون المعنى اراد بها معناها المشهور
والى ما يدل عليه اللفظ العلة انما ذكره لئلا يتوهم
كون المراد من المعنى هو المعنى المطابقي اذ الفصاحة المذكورة
ليست صفة راجعة الى ذلك المعنى بل الى المعنى المقتضى او الاولى

انور

الاول

الذي قد يدل عليه باللفظ قال فهناك الفاظ ومعان اول
ومعان فوان الظاهر ان المراد بالمعنى ما قصده المتكلم البليغ
ابتداء فان المعنى التي بها تتفاضل الالفاظ هي التي قصدها
ذلك المتكلم اولا وبالذات والمعنى الثواني هي المعاني اللغوية
المطروحة في الطريق كما صرح به وانما سميت ثوان لان افادتها
انما يكون لتوقف افادة المعنى المراد ابتداء على افادتها
فافادتها انما كان ثانيا وبالعرض واعلم ان لكل من المعنى
اللغوي والمعنى الذي يريده المتكلم البليغ ابتداء وجه
اوليه ووجه ثانوية اما وجه اولية المعنى الذي يراد
ابتداء فهو انه يتعلق قصد المتكلم به اولا وبالذات
واما وجه ثانويته فهو ان السامع يفهمه بعد فهم المعنى

اللغوى فى ان دلالة الكلام يتعلق بالمعنى اللغوى اولا
وتعلق ثانيا بالمعنى الذى اراده المتكلم ابتداء ومن هذا يعلم
وجه اولية المعنى اللغوى ووجه ثانويته قال والسبب
انهم لما جعلوا آه الظاهر ان اراد بسبب جعلهم الفصاحة صفة
للفظ دون نفس المعنى قال لانهم انما صفوا آه فيه نظر
فانه لما تقرر ان المعتبر عندهم هو المعنى الاول فالظاهر انهم
فيما بينهم من المعانى حيث يطلقونها الا المعانى الاول فاذا جعلوا
الفصاحة من اوصاف المعانى لتبادر كونها من اوصاف المعانى
الاول البتة قال وصرح من التصوير لا يبعد ان يكون
معنى التصوير جعلها افادة المعنى باللفظ فيكون معنى الكلام
ان الشرط من افادة المعنى باللفظ قال سبب الفساد

ای بسبب زعمهم الذى هو الفساد وهذا مبنى على الادعاء
والمبالغة بجعل زعمهم نفس الفساد قال او فيهم ذو الشبهة
ای فى توهم رجوع الفصاحة الى اللفظ نفسه قال وبجواب
ای عن شبهة القاصرين الذين توهموا ان الفصاحة
صفة راجعة الى نفس اللفظ قال اليه سهى البلاغة كذا فى
الايضاح لعله اراد بذلك دلالة على عدم جواز جعل ما قرب
من حد الاعجاز من الطرف الاعلى لان ذلك يكون مخالفا لما ذكره
المصنف فى الايضاح قال وهو حد الاعجاز وما يقرب منه
انظر ان يكون المراد على ما هو المتبادر من العبارة ان الطرف
الاعلى عبارة عن مجموع حد الاعجاز وما قرب من ذلك الحد ويكون
فى ذلك اشارة الى ان القريب من الشىء حكمه حكم ذلك الشىء ولا نم

عدم صحة تلك الارادة قال فان قيل ليت البلاغة آه وايضا
فيه تكلف ومشاقة لم لا يجوز ان يكون من البلغاء التسليقية
من بلوغ البلاغة بحيث يعجز عن معارضته كل من سواه من افراد
بني نوعه قال قلنا لا يعرف آه الظاهر ان الجواب اثبات
لما اشار السائل الى منعه بقوله فمن تتبعه واحاط به لم يكاد
الخ قال فامر آخر يعني لا يحصل شيء من ذلك الا اطلاع
وتلك الرعاية بهذا العلم قال ولو سلم اي لو سلم ان الاطلاع
والرعاية المذكورين يحصلان بهذا العلم وهو كاف في تحصيلهما
قال وكثير من مهرة آه هذا تأييد للجواب المشار اليه بقوله
لا يعرف بهذا العلم آه قال لان ما يعرف منه انما هو آه
هذا انما يجدي نفعا اذا كان النص قد حصل مجرد القريب

من بعد

من هذا الاعجاز من المراتب العلية وقد اشرنا الى انه انما حصل
الطرف الاعلى عبارة عن مجموع هذا الاعجاز وما قرب من ذلك كله
قال فليس بفساد ذلك الجعل قلنا فيسلم المراد ان الطرف الاعلى آه قال
السؤال انه لا يصح الحكم بفساد ما يدل عليه عبارة النص لما
لا خفاء في صحته فان الطرف الاعلى هو احد هذين الامرين
والكلام معه فاما دعاؤه ذينك النوعين قال
اما الاول فلم لا يفهم من اللفظ اذا اراد انه لا يتبادر من اللفظ
فسلم لكن لا نسلم ان ذلك يضر بغرض السائل فان مقصوده بيان
عجز صلاحية اللفظ للحمل على المعنى المذكور ولا نسلم ان اللفظ لا يصلح
للحمل عليه وان اراد ان اللفظ لا يصلح للحمل المذكور فعدم الصلاحية
مم قال مع ان الحق آه لا حد ان يقول سلمنا ان البحث في بلاغة

الكلام مطلقا لكن لانم ان الاشارة الى نوعي الطرف الاعلى
كما دل عليه كلام القائل بناء في ذلك البحث قال فلا يدفع
الفساد والفساد هو كون الطرف الاعلى متعددا غير
واحد حقيقي ولا نوعي لان الحقيقي جزئي لا جزئي فوقه
فهو نهاية الاعجاز والنوعي كلي هو مرتبة الاعجاز ولا يخفى
ان ما يقرب من هذا الاعجاز ليس جزئيا لا يكون فوقه جزئي
وليس هذا الاعجاز ايضا وفيه نظر فانا لا نم ان ان اذا
كان محمولا على ارادة مجموع نهاية الاعجاز وما يقرب من النهاية
لا يدفع الفساد قال وبعضه فاصراعنه يمكن معارضته
يرد عليه انه لم لا يجوز ان يكون لواحد من افراد نوع الانسان
وصف البلاغة السليقية بحيث لا يوجد في كلامه من حيث كمال

البلاغة اختلافا اصلا فضلا عن ان يكون كثيرا او بهذه المثابة
يتقدح ما تقرر عند العقول وتقرر لدى العقول من ان
القرآن الذي اصح مجوزا في مقام دعوى النبوة جاء من عند
الله لا من عند النبي ع فقائل هذا اولا محتاج عن هذا
المضيق الا بان يقال ليس المراد بكون القرآن من عند الله
الا انه تعالى اعطى النبي من البلاغة صفة ومرتبة لم يعطها للغير
من ابناء النوع ولذلك عجزوا عن المعارضة فقروا واذعنوا
او ضلوا واضلوا لكن الظاهر ان هذا الجواب لا يلائم ما
ذكروه في باب اعجاز القرآن وكونه من عند الله ع ثم ان
وجه التأييد المذكور ان قوله وبعضه فاصر اعنه يمكن معارضته
دل على ان مجرد القصور عن هذا الاعجاز يستلزم امكان المعارضة

فلو كان هذا الاعجاز بمعنى نهايته لم يكن مجرد القصور المذكور
مستلزما لذلك الامكان بل الامكان المذكور على تقدير كون
هذا الاعجاز بمعنى نهايته انما يثبت بالقصور عن جميع افراد
الاعجاز كما انه يثبت بالقصور عن نفسه وانت خبير بان
ذلك لا يساعد مبنى مجاما هو المتبادر من ذلك القول وهو رجوع
ضمير عنه الى هذا الاعجاز دون الاعجاز نفسه وكون قوله يمكن
معارضته صفة كاشفة لقوله فاصل عنه لا مخصصة قال عطف
على هو لا يخفى ان الظاهر جدا ان يقال وهو ما يقرب منه على
الاعجاز قال فانه وما يقرب منه كلاهما هذا الاعجاز بهذه
عبارة الشارح العلامة في توضيح كلام صاحب المفتاح
يحتمل عطف قوله وما يقرب منه على كلمة هو كما ذكره توجيها للكلام

اعني قوله هو الطرف الاعلى وما يقرب منه نقلها الشارح لان كلام المفتاح هو

المص

المص فيلزم ان يكون هذا الاعجاز وما يقرب منه هو الطرف
الاعلى وليس في كلام الاصحاب في العبارة المنقولة عن شرح
العلامة وانت خبير بانه يحتمل ان يكون مراد صاحب المفتاح
من قوله وهو الطرف الاعلى وما يقرب منه هو المجموع المأخوذ
من الطرف الاعلى والقريب منه بل الظاهر ان الفاظه تتبادر الى
ذلك المراد وعبارة العلامة لا تنفي ذلك الاحتمال بل قوله
كلاهما انسب فيقول معنى كلام المفتاح الذي ذكرناه في قول
المص من انه جعل الطرف الاعلى عبارة عن مجموع هذا الاعجاز
وما يقرب منه قال واذا كان الجميع مشتركة في الاعجاز بقول
لانم انه ليس آية من الآيات القرآنية بحيث يمكن معارضتها
فان قوله تعالى وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة

من مثله يدل على ان ما يمنع معارضته هو سورة من السور
لا اقل منها غاية الامر ان يكون المراد اقصر سورة وقال
ان من السور ما هو آيتين فضلا عن ان يكون آية واحدة
قال وهو معنى طرف للبلاغة ذكر في الكلية المنقولة عنه
انه انما فسر كلمة ما بطرف البلاغة تنبيها على ان الطرف الاسفل
ايضا من البلاغة اشارة الى ترتيف ما وقع في نهاية الايجاز
من ان الطرف الاسفل خارج عن البلاغة وفيه نظر فانه
لا يبعد ان يقال المراد بما وقع في نهاية الايجاز هو الاشارة
الا ان اخراج الكلام على وجه السفالة المذكورة وان كان مما
يقتضيه الحال لكنه ينبغي ان لا يلتفت اليه البليغ لغاية دناءة
تلك المرتبة فالقول بخروج الاسفل عن البلاغة يكون مبنيا

على المبالغة ولا يلزم انه تبطل بتفسير كلمة ما بطرف البلاغة لانه
قول حق لا يرتاب فيه البليغ المنصف قال والبعد عن
اسباب الاخلال بالفصاحة لا يظهر لهذا الحد القول بجواز
الالتفات اليه فضلا عن الاعتماد عليه قال لانها ليست
مما يجعل المتكلم موصوفا بصفة كالفصاحة اراد ان الوجوه
المذكورة لا تجعل المتكلم موصوفا بصفة يكون اتصافه بها
على سبيل الحقيقة كما ان كلا من الفصاحة والبلاغة تجعل المتكلم
موصوفا بصفة تلك الصفة لحقيقة بدل على هذه الارادة قوله
بل هي من اوصاف الكلام خاصة قال تقتدر بها على ايراد
كلام بليغ الظاهر ان يكون البلاغة في المتكلم ملكة يقتدر بها
على ايراد به كل معنى مركب يكون مراده بالكلام البليغ الكلي صحة

حمل التعريف عما ذكر غير ظاهر اللهم الا اذا كانت النكرة المثبتة
وهي قوله كلام مفيدة للعموم ولا يبعد ان يجعل المقام قرينة
لتلك الافادة قال حيث لم تجعل البلاغة مسندة للفصاحة فيه
انه من اين علم ذلك غاية الامر انه عرف البلاغة على وجه
لا يشعر باسنادها للفصاحة كما سيجيء ولا نسلم ان ذلك يستلزم
عدم جعل المذكور ثم لا نسلم ان تعريفه لها على ذلك الوجه ليس
بصحيح غاية الامر تسليم اولوية التعريف المشعر بالاسناد
قال دون اللغة والصرف والنحو فانه لم لا يجوز ان
يكون مراد صاحب المفتاح بمرجع البلاغة حيث حصره
في المعاني والبيان هو المرجع بالذات لا اعم من ذلك والا لكان
في محله ذلك بصريح وامّا اللغة والصرف والنحو فمرجع لها

لا بالذات

لا بالذات بل بواسطة كونها مرجعا بالذات للمعاني والبيان
كما لا يخفى قال وما عجالة يحصل حتى يمكن حصولها بهذا
التفسير بدل على ان المرجع بمعنى موضع الرجوع كثيرا استعماله
بكلمة الى بدل على انه مصدر ميمي بمعنى موضع الرجوع لا يستقيم
سلك الكلمة وههنا بحث آخر وهو انه لا يخفى ان كلا من الاحتراز
عن الخطاء في تأدية المعنى المراد وتميز الكلام الفصيح عن غيره
مما يتوقف عليه البلاغة وفي محله العقل بان ما يتوقف عليه
الشيء امر جع له تأمل قال مرجع الصدق والكذب
الى مطابقة الخ لا يخفى ان مطابقة الحكم للواقع هو الصدق بعينه
لا مرجعه وكذا لا مطابقة الحكم لذلك نفس الكذب فلي مطابقة
المرجع ههنا ما لا يخفى قال وفساده واضح وذلك لانه يذم

من ذلك ان يكون البلاغة متقدمة على الاحتراز والحصر المذكورين
فان الغرض من الشيء يكون متربتا عليه والحصر متعلقا بالشيء يكون
متأخرا عنه قال وما يحترز به عن الاول يعني الخطاء في التأدية
علم المعاني انما صار ما يحترز به عن الخطاء في تأدية المعنى المراد
علم المعاني لان امر ذلك الاحتراز انما يتم بالبحث عن الكيفيات
والخصوصيات التي تعتبر اولا وبالذات في المعاني قال
فالمراد بالاول اول الامرين الخ يعني اراد افادة المراد
بالاول هو الخطاء في تأدية المعنى المراد فانه ذكر اولا واجب
ذكر الاحتراز عن الخطاء في تلك التأدية بقوله والاشارة اليها
الى الاحتراز عن الخطاء في تأدية المعنى المراد قال وما يحترز به
عن التعقيد المعنوي علم البيان وذلك مبني على ان الاحتراز

عن التعقيد

عن التعقيد المعنوي انما يتم بالبحث عن كيفية ايراد المعنى
المعنى الواحد واظهاره بطرق مختلفة قال وما يقرب
وجوه التحسين علم البديع انما كان معرفة وجوه تحسين
الكلام علم البديع لان تلك المعرفة انما يكون بالبحث عن
امور متصفة بنوع براعة وغرابة قال وكثير من الناس
يسمي مجموع علم البيان وذلك كلا من تلك العلوم بتعلق
بالبيان وهو المنطق الفصيح المعرب عما في الضمير واما تسمية
الاخيرين علم البيان فعلى سبيل المسامحة بتشبيه المحسنات
البديعية بما يبحث عنه في علم البيان من التشبيهات والمجازات
والكنايات واما تسمية المجموع علم البديع فلبداعة مسائل كل
منها وغرابتها قال الفن الاول علم المعاني الالف واللام

في الفن للتعريف اريد بها الاشارة الى ما يحترز به عن الخطأ
في تأدية المعنى المراد فيكون هذا القول كالسابق من قوله
وما يحترز به عن الاول علم المعاد وقد كان المراد من ذلك
فيما سبق مجرد تعيين علم المعاد من بين العلوم العلمية وحيث
اراد الشروع في تفصيل مباحث ذلك العلم ذكر القول
السابق ثانيا لكنه عبر عما يحترز به عن الخطأ في تأدية المعنى
المراد بالفن الاول قصدا الى نوع فائدة ويكفي في صحة
ذلك اجمال التغاير بين الفن الاول وعلم المعاد من حيث المفهوم
وانما احتاج الى اعادة ما ذكره سابقا حيث اراد ذلك
الشروع لانه لم يصح بعد الاكتفاء بالذكر السابق لتوقف
تعيين العلمين الاخيرين واما فائدة تسمية العلوم الثلثة

بين

بين زمان ذلك الذكر وبين زمان الشروع المذكور كالاولى
على العارف بصياغة الكلام لافادة المرام واما ان الفن الاول
من اجزاء الكتاب فللاجمال العلم عليه فانه سهل فانه يجوز ان
يراد من الفن الذي هو من اجزاء الكتاب المسمى
القواعد العلمية على سبيل التجوز باعطاء المدلول حكم الدال
على ان المصنف لم يصرح بترتيب الكتاب على الفنون الثلثة حتى يدل
عليه ان كلا منها جزء من الكتاب فلا يصح حمل العلم عليه واذا
عرفت ما ذكرناه متعلقا بقوله الفن الاول علم المعاد امكنك
ان تعرف بالمقايسة عليه صحة ما وقع في قوله الفن الثاني علم البيان
وفي قوله الفن الثالث علم البديع قال لكونه بمنزلة المفرد
من المركب لان البيان آلة للاداء لا حاجة في افادة وجه

التقديم المذكور لاعتبار كون المعنى من البيان غير المفرد
من المركب بل يكفي ان يقال اراد المعنى الواحد بطرق
مختلفة لا يكون الا بعد رعاية المطابقة لمقتضى الحال
فان تلك البعدية تقتضي تقديم علم المعاني فعليه ان يعرفها
بتلك الجهة اراد انه يستحسن تلك المعرفة لانها قد وجبت
عليه وجوبا عقليا فان الذي يحكم العقل بوجوبه طلب
لبس الامور المطلوبة بحيث يحاز عداه مطلقا قال
لئلا يعتوره ما يعتيه ولا يفسح آه ولا يخلو ان يفوت بعضه ويفسح
الوقت فيما لا يعنيه سافي زيادة البصيرة في الشروح قال
اي تكلف بقدر ما عاد ادراكات جزئية المناسب ان يراد بالتكلف
جهنا الحالة الاجمالية التي تكون سببا للاقتدار على معرفة تفاصيل

خصوصيات

خصوصيات المسائل والقواعد حيثما يحتاج الى تلك المعرفة
قال كونها جهتي ادراك الظرح ان يكون استحضار الاصول
مثلا من حالاتي ادراك وفي ذلك تامل قال بل يرجع ان له
حالة بسيطة آه الاحسن ان يقول كون ذلك هو المراد من القول
المذكور ثم لم لا يجوز ان يكون المراد منه افادة ان العلمان
مصدق لمسائل المدونة بحيث اذا زاد بعض آخر من المسائل
يكون مصدقا بذلك البعض ايضا قال قدس سره يسمى عقلا
بالعمل هذه التسمية مبنية على ان المسائل المذكورة لكونها قوة
للنفس بالقوة القريبة من الفعل جدا كانها قد حصلت بالفعل قال
وهذا وان صح هذه التسمية مبنية على ان تلك الملكة ايضا حالة
بسيطة اجمالية هي مبدا التفاصيل المعلومات قال غير المقصود

منها في عبارة القوم وذلك لان الحالة البسيطة في عبارة
القوم انما تكون متأخرة عن التوجه الى المسائل والقواعد
وعن تحصيلها وفي عبارة الشارح تكون متقدمة على تحصيلها
قال الشارح ولهذا ان يريد بالعلم نفس القواعد الاصول
وح ينبغي ان يتأول في قوله يعرف به فان لاحد ان يقول
لانم ان نفس الاصول والقواعد تكون سببا للمعرفة المذكورة
بل السبب انما يكون الا العلم بالاصول والقواعد قال
قدس سره لكن ان اريد به الادراك فلا بد من تقدير في نظر
فان لفظ ان يكون الادراك المراد من العلم ههنا محمولا على المعنى الاعم
الشامل للتصور والتصديق والحق انه لا يجوز استعمال ادرك
بالمعنى الاعم بحرف الباء فكذا العلم الذي يراد به ذلك الادراك

لا يستعمل

لا يستعمل بتلك في فان المتبادر من العلم المستعمل بها هو التصديق
لا غير قال وحمل على الادراك جائز ايضا في الجواز نظر فانه
لما كان المعرف هو العلم المدون فالظاهر ان يكون العلم المذكور
في التعريف جنسا له بالحمل اي العلوم المدونة ولانم ان مطلق
الادراك يصلح لان يكون جنسا للعلوم المدونة قال
الشارح ثم المعرفة تقال آه وايضا المعرفة تستعمل حيث يدرك
الآثار ولا يدرك الذات والعلم تستعمل حيث يدرك الذات
ولذلك يقال عرف الله ولا يقال علم الله لان ادراك ذاته تعالى
ممتنع وانما يدرك آثار الذات قال والمص فد جرى على استعمال
العلم في الجزئيات فقال آه ليس الحكم بجريان المص فد وكذا استعمال سيبا
على الاستعمال بقوله يعرف فل هو مبني على تصريح المص فد بالايضاح بذكر

الجرجاني قال ستنبط مما ذكرناه جزئية الظاهر ليس
هذا الا زعما من مستعمل المعرفة في ادراك الجزئيات بل هو لازم
من كون المراد من العلم هو الملكة واما اللازم من ذلك الاستعمال
فهو المشار اليه بقوله هي معرفة كل فرد فرد اه قال البعض
الغير المعين اراد عدم التعين بحسب العلم كما ان المراد من قوله
او المعين هو التعين بحسبه والبعض الغير المعين كالنصف او الثلث
او الربع حيث لا يعلم ان النصف مثلا اي نوع من انواع اللفظ
كالتعريف والتاكيد والتقديم الى غير ذلك وانت خبير بانه يلزم
على هذا بر اراده غير المعين بالمعنى المذكور عدم دلالة التعريف
على ذلك المراد ايضا لكنه لا يضر بما هو الغرض قال للزم
ان يكون علم الشخص عبارة اه فيه انه لو ترك ذلك القيد المشعر

على وجه الخفاء بالكيفية المذكورة لزم ان يكون علم كل من علم معرف
وتصوير بتلك الاحوال النفس تلك المعرفة قال فان قلت
اذا كان آه الظاهر ان هذا السوال لا يتوجه على المصنف حيث صادر
من كلامه فيما سبق ان مقتضى الحال هو الاعتبار المناسب مجملا بمعناه
الحقيقي تفصيلا او مخففا بمناسك قال تسامحوا في القول آه
لا حاجة ان يقول من اين ثبت انهم تسامحوا في ذلك القول ولانا
ان الضرورة تقتضي ارتكاب ذلك التسامح قال ومع مطابقة
الكلام لمقتضى الحال ان الكلام آه لا حاجة ان يقول لانا ان معنى مطابقة
الكلام لمقتضى الحال هو ذلك الذي ذكره لم لا يجوز ان يكون معناها
اشتمال الكلام على ما تقتضيه الحال كالتاكيد والذكر والحذف
حتى لا يكون التسامح المذكور قال واحوال الاسناد ايضا

من احوال اللفظ كانه قيل ان احوال الاسناد لا يندرج في التعريف
لان الاسناد ليس بلفظ فاجاب بان احواله يرجع الى احوال
اللفظ وانت خبير بان الجواب المذكور لا يتم الا اذا كان مراد
السائل ان احوال الاسناد من حيث انها احوال له خارج
عن التعريف بل الجواب ح انما يتم اذا اريد بالاحوال المذكورة
في التعريف ما هو اعم من ان يكون احوالا للفظ اولا وبالذات
او ثانيا وبالواسطة واحوال الاسناد من حيث انها احوال
وان لم تكن احوال اللفظ لكنها من احواله باعتبار ان الاسناد
انما يكون بين اللفظين اللذين هما طرفا الجملة فصح ان يعد الاسناد
من احوال اللفظ فاحواله احوال اللفظ بالواسطة قال
باعتبار ان كون الجملة مؤكدة آه فيه نظر فان ذلك انما يصح

اولا وبالذات

اذا كان المؤكد اولا وبالذات هو الجملة وليس كذلك
لان الذي يؤكد اولا وبالذات هو الاسناد لا الجملة والاصح
ان يقال الجملة مؤكدة الا على سبيل المجاز قال وتخصيص اللفظ
بالعهد آه كانه قيل المجوز تخصيص اللفظ بالعهد لانه يوقف
بهذا العلم احوال كل لفظ وبيانها كان او غيره فاجاب بان ذلك
التخصيص مجرد اصطلاح لم يرد به انه لا يعرف بهذا العلم احوال
الالفاظ التي هي غير عربية قال من الاحسان وغيره بيان
ما يتصل بخواص التركيب وضمها للخواص والظاهر ان يكون
المراد بتتبع الاحسان بالخواص واستهجانها ان يعلم ان
آية خاصية في اي مقام مستحسن وفي اي مقام مستهجن
حتى يمكن الاحتراز عما هو مستهجن والاتيان بما هو مستحسن ولا يخفى

ان يعلم المعاني تخواص المفسنة على خواص المستحسنة قال
بتوفية خواص التركيب حقها اى بتوفية المتكلم خواص التركيب
فكان المصدر اى التوفية مضافا الى المفعول وآثار ان قوله
حقها بدل من المضاف اليه قال فقد جاء الدور بوجه وجزء
تعريف المعاني حيث توقف معرفة التراكيب على معرفة البلغاء الموقفة
على معرفة البلاغة وقد توقف معرفة البلاغة على معرفة البلغاء
حيث اريد بالتراكيب في تعريفها تراكيب البلغاء الذين يتوقف
معرفتهم على معرفة البلاغة وانت خبير بانه يمكن تقرير الدور
في تعريف البلاغة مع قطع النظر عن تعريف المعاني كما اشار اليه
الشارح حيث قال وكيف كان فاعلم بالسكاكي آه قال كما صرح
به في كتابه حيث قال اذ قد تحققت ان علم المعاني والبيان

هو معرفة خواص تراكيب الكلام ومعرفة صاحب المعاني قال
وبعرفتها الادباء مشحونة بالمجاز والكناية لانه لابد للمجاز من
قرينة ولا يظهر جهة قرينة سوى عدم صحة المعنى على تقدير
ان لا يكون المراد من التتبع هو المعرفة ولا اصدان يقول
لم لا يجوز ان يكون شهرة ان علم المعاني عبارة عن المعرفة المذكورة
ثم انه قد امكن ان لا يكون التتبع جهة مطلقا على المعرفة حتى
يكون مجازا وذلك بان يكون كناية عنها فيكون ضعفا ذ
الكناية من باب التخييلية كما بين في موضعه قال بعد تسليم دلالة آه
اشار الى منع تفسير السكاكي التراكيب بتراكيب البلغاء بناء على ان
لا يكون قوله وهي تراكيب البلغاء من تمام التعريف ويكون
ذكره ليعلم ان التراكيب الصادرة عن افضل جنس لا يراد بها الا

هي الوجه

تراكيب البلغاء اذ المراد تمثل فضل تميز هو البليغ قال
قدس سره فالاعتراض هو هذا لا يبعد ان يقال انه اشار بهذا
القول الى جواز توجيه المنع لا كون معنى قوله توفيه خواص التراكيب
حقها ايراد كل كلام له مواقفا لمقتضى الحال قال الشارح وليس
المعنى على انه يورد تشبيهات البلغاء ومجازاتهم اراد خصوصيات
التشبيهات والمجازات لا انواعها او اعم من الخصوصيات والانواع
بدليل انه ذكر قوله بحيث يورد كل تشبيه ومجاز وكناية كما ينبغي فان
المتبادر من قوله كل تشبيه ومجاز وكناية انما هو خصوصيات
التشبيهات وخصوصيات المجازات والكناية قال وبحصر
المقصود من علم المعاني جعل ضمير ينحصر راجعا الى المقصود من علم
المعاني اذ لم يذكر فيما سبق الا علم المعاني وجعل من علم المعاني بيانا

للمقصود

للمقصود والمتابعة تم دخول تعريف العلم وبيان الانحصار
والتنبيه الآتي في علم المعاني كما اشار اليه ومنشأ ذلك التوهم
ذكر تلك الامور في الفن الاول قال وظاهر هذا الكلام آه
لعل عنوان النظير لاجواز كون العلم عبارة عن الملكة
ويكون معنى الحصر ان الملكة التي يكون علم المعاني عبارة عنها
لا تحصل الا من الابواب الثمانية قال وتشمل النسبة التامة
الظاهر ان يكون المراد بالنسبة التامة هو الاسناد المصحح للسكوت
قال فانه بنفس المتكلم الظاهر ان هذا لا يصح الا بناء على ما
هو الحق من ان معنى النسبة التامة هو الاسناد المذكور فعل
من افعال النفس قال لانه لا يشمل النسبة الانشائية
وذلك لان كلا من الوقوع والانتفاء يقتضي وجود المحكوم به

وهو ان لا يكون موجودا في الانشاء قال تعلق احد جزئي
الكلام اه التقدير اذا ايقاع تعلق احد الجزئين حتى يصح التقسيم
بنفي المتكلم قال في احد الازمنة الثلثة انما قال هذا لئلا
يخرج الفعل المضارع عن ان يكون خبرا قال لانه تخصيصه
بالحال بعيد ان يقال وجه ذلك التخصيص هو كون الخبر اعظم شانا
واعم فائدة كما سبق في مطلع الباب الاول وايضا الظاهر
ان الاعتبارات الراجعة الى المسند اليه والمسند والاسناد
في الجملة اكثر مما يكون في الانشاء قال ولا حاجة اليه اه بعيد
ان يقال لم يذكر قوله لفائدة للاحتياج اليه في افادة المراد
بل انما ذكره تصريحا بما تضمنه تقييد الكلام بالبليغ فان دلالة
هذا التقييد على معنى ذلك القول الخ عن خفاء قال فالاولى

بهمة ان يبين آه لا حاجة ان يقول لانه ان بيان ذلك
السبب فليكن مهملا نعم لو بينه كان اولى قال ففساد
كلامه اكثر واظهر اه هذا يدل على ثبوت اصل الفساد في
المعنى وكلام فاضل التقرير المذكور ايضا كذلك بل يدل على زيادة
فساد في كلام ذلك الفاضل فتامل وجه الدلالة على اصل الفساد
هو ان احال سبب لزوال الاحوال المذكورة والاعراض عن
افادة وجه جعل كل منها بابا برأسه بمنزلة المقسم وامّا وجه
الدلالة على زيادة الفساد فورود المنع على بعض الاقسام
لان التردد بين النفي والاثبات لا يفيد الانحصار اذ قد تكون
الامور التي يكون التردد بينها من الاستقرائيات قال
فلان وايضا من تعريف الخبر بالكلام المحتمل للصدق والكذب

وبين تعريف الصدق بالخبر عن الشيء على ما هو به قال قدس سره
راجع الى صفة الكلام الظاهر لم يرد الرجوع الى صفة الكلام
من حيث انه كلام مع قطع النظر عن حكمه واسناده بل اراد
الرجوع الى صفته باعتبار الحكم والاسناد فان الصدق
والكذب لا يكون صفة للكلام من حيث هو كلام حقيقة
بل المتصف بالصدق والكذب حقيقة هو الحكم قال نعم
ان الصدق والكذب وان كانا صفة للحكم لعلاقة انما ذكر الكذب
اشارة الى انه يمكن تقرير الدور بالنسبة الى تعريفه ايضا
قال لو فسرا الاخبار اي الاخبار الذي هو معنى الخبر المذكور
في تعريف الصدق قال فاحتيج في دفعه الى وجه آخر لا يبعد
ان يقال ذلك هو ان المراد بالخبر المذكور في تعريف الاخبار

ما صدق مفهوم الخبر عليه لا مفهومه واما المراد بالخبر الموصوف
بالصدق والكذب فهو مفهومه لا ما صدق عليه المفهوم
ويمكن ان يقال الوجه الآخر هو ان معرفة الخبر بوجه حاصل
واريد معرفته بوجه آخر فمعرفته باحد الوجهين موقوف
وبالآخر موقوف عليه فلا دور قال الشارح والاخبر
ثانيا وبالواسطة انظر على هذا ان يكون توصيف الخبر
بالصدق من باب توصيف المركب بوصف اشرف اجزائه
واما توصيف المتكلم بذلك فاما ان يكون من باب توصيف
بوصف ما يتكلم به او يكون من باب توصيفه بوصف الحكم والاسناد
الصادرين عنه قال قدس سره كان فوكل في الخارج ظرفا
لوجود زيد عليه منظور فان فوكل في الخارج في ذلك القول انما

يتعلق بقولك موجود فلا يكون لا ظرفا ثم لا يخفى ان
الموجود هو المتصف بالوجود فيكون الاتصاف بالوجود في ذلك
القول مظروفا للخارج ان قيل هذا منافيا لما اشتهر من ان
ثبوت شيء لشيء فرع لثبوت المثبت له ولذلك يقولون ان
اتصاف الماهية بالوجود في العقل لا في الخارج قلنا لا نسلم ان
ورود ذلك الذي قد اشتهر ليس مخصوصا بما وجد يكون الثابت
فيها غير الوجود واما الوجود فانما يثبت لما يوجد بالوجود
الثابت له من تأمل في الكلام فقد خرج عن مهالك الاوهام قال
الآن يتكلف ويقال معناه انه يمكن ان يقال اذا كان القول
بان معنى قول الشارح فانا لو قطعنا النظر انه ما ذكر يقتضي
ان الحكم وعدم الحكم المذكورين عما لا دلالة للقول المذكور

عليه

عليه لكنه لما قيل ان القيام حاصل لزيد في الخارج قصد الى
دفع ما يورد على ثبوت النسبة ووقوعها في الخارج من غير
ان يتعرض لدليل سببي حصول القيام لزيد في الخارج ويثبت
ذلك الحصول لم يعد ان يتوهم انه ادعى ظهوره وكونه مجزوما
واما كون حصول القيام لزيد امرا محققا في الخارج غير مجزوم به
فلا يعد ان يتوهم انه ادعى عدم ظهوره وعدم كونه مجزوما به
نظرا الى قصد الدفع المذكور وبهذا توجيه في الجملة كما لا يخفى
الا التعسف قال الشارح والمراد بالاعتقاد الحكم الذهني
لا يخفى على ذي اعتقاد ان كون الاعتقاد وهو الحكم الذهني سواء
كان جازما او راجحا او مرجوحا امرا ظاهرا بل الحكم هو الذي يتعلق
به الاعتقاد كما اوضحناه في رسالتنا المعمولة لتحقيق امر

التصور والتصديق وتقسيم العلم اليها على التحقيق قال
فيهم العلم وهو حكم جازم القول بان العلم اى اليقين حكم جازم
لا يليق بأهل العلم كما لا يخفى على من له علم وكذا الحال في كون الاعتقاد
المشهور حكما جازما مذكورا وكذا في كون الظن هو الحكم بالطرف
الراجح قال لانه الحكم بخلاف الطرف الراجح يعني ان الموهوم
يكون غير مطابق للاعتقاد بناء على ان الطرف الراجح هو
الذي تعلق به الاعتقاد فيكون الموهوم غير مطابق للاعتقاد
قال كما صرح به ارباب المعقول اعلم ان ارباب المعقول
لا يقولون ان المشكوك والشك تصور حقيقة فانك
العقول بط قطعا اذ الشك من حيث انه شك ليس بعلم والشك
من حيث انه شك ليس بعالم والمشكوك ابعد من ان يتوهم كونه

عليهم انما يقولون بوجود التصور حيث يكون الشك
ضرورة اذ التردد والتخير بين حكمين احدهما ايجابي
والآخر سلبي والحكم لا يكون بدون التصور وعلى هذا
ينبغي ان يكون مبنى ادلتهم الدالة على كون الشك هو التصور
محمولة على المسامحة والتجوز قال لكنه اذا تعلق بالجملة الخبرية
لا حد ان يقول انه يجوز للشاك من حيث انه شاك ان يتلفظ
بالجملة الخبرية التي يكون الشك واقعا في حكمها تم اذا كان الحكم
عاما بقيام واحد من زيد وعمرو مثلا لكنه كان متردد اشاكا
في تعيين قيام احدهما يقول لاعادة ذلك التردد قام زيد
او عمرو قال بل اذا تيقن ان زيدا آه الظاهر ان يكون فاعل
تيقن هو الضمير الراجع الى من يتلفظ بالجملة الخبرية لا الى الشاك

قال فلو كان الصدق عبارة عن مطابقة الواقع للفحص
هذا بالنسبة فولهم الذي هو مطابق للواقع الى الكذب
فلك النسبة لما كانت لاجل انتفاء مطابقة الاعتقاد دلت
على ان الصدق كانت عبارة عن مطابقة الاعتقاد والكذب
عن عدم مطابقته نظرا الى خصوص المذهب والاستدلال عليه قال
ليس بشيء لانا لا نرى آه اقول ان محصول كلام القائل هو منع رجوع
الكذب الى قولهم انك لرسول الله مستندا برجوعه الى قولهم
نشهد الذي هو خبر غير مطابق للواقع فيكون منع الشارح متوجها
الى ذلك السند فلا يكون موجها هذا واعلم انه يجوز ان يكون
مراد ذلك القائل من قولهم نشهد اداء الشهادة بل يكون
مراده من ذلك القول هو الاخبار عن اداء الشهادة لدى الحاجة

فيكون

فيكون قولهم نشهد انك لرسول الله فحينئذ مثل ان يقول زيد
لعمرو اني اشهد ان لك على بكر مائة درهم حيث قال عمرو اني لي
على بكر مائة درهم فان قول زيد اني اشهد ان لك على بكر ذلك
المبلغ اخبار قطعا لا انشاء ومعناه انك يا عمرو ان طلبت
عند الحاكم شهادة على بكر بالمبلغ المذكور فاني اشهد لك به عليه
ولا شك انه اذا لم يشهد زيد عند الحاكم بذلك المبلغ لعمرو على
بكر يكون كاذبا في قوله اني اشهد لك به عليه ولا يخفى ان قول
المصنف نشهد محمولا على ذلك المعنى كان كاذبا غير مطابق
للواقع ضرورة انهم لم يكونوا يشهدون برسالته وم لدى
طلب الشهادة منهم قال قدس سره والكذب راجع الى
هذا الخبر الضمني لا يبعد ان يقال ان هذا الرجوع انما يصح اذا

كان الاخبار الذى تضمنه التسمية مرادا قال الشارح ابى
فى تسمية هذا الاخبار الخالى عن المواطاة شهادة اشار الى
ان المضاف فى التسمية المفعول الثانى وانت خبير بالبعد
ان يقال المراد انهم كاذبون فى ادعاء صحة التسمية المذكورة
فلا بد من توجيه النظر الذى ذكره او يقال يجوز ان يكون المراد
من رجوع التكذيب الى التسمية رجوعه اليها باعتبار خبر تضمنت
هى اياه وذلك بان يكون المراد انهم كاذبون فى قولهم
نشهد انك لرسول الله باعتبار انهم يدعون ان ذلك
الاخبار شهادة مع انه ليس كذلك بزعمهم فانهم يزعمون
ان كلام لغو بالنظر الى الواقع وعلى هذا ايضا لا يتوجه النظر
المذكور قال فاشتراط المواطاة فى مطلق الشهادة ثم النظ

ان محصول

ان محصول كلام من قال ان المعنى كاذبون فى التسمية المذكورة
انا لا نسلم ان التكذيب راجع الى قولهم انك لرسول الله بل هو
راجع الى تسمية ذلك الاخبار شهادة لان المواطاة شرط فى
كون الاخبار شهادة وذلك الاخبار خال عن المواطاة فلا صحة
تسميته بالشهادة فالمنع المذكور يكون متوجها الى السند فلا كان
موجها اصلا قال فبين المعنيين بون بعيد يعنى افتقاد
عدم المطابقة وعدم مطابقة الاعتقاد فرق كبير قال فقد
بان ذكره فسادا قبل ان الجواب الحقيق به لا يخفى على احد
من ذوى التأمل انه يجوز ان يكون الوجه الثالث سندا
للمنع بان يكون محصول الجواب لانا لم ان التكذيب راجع
الى مجرد انك لرسول الله بل هو راجع اليه بحسب زعمهم فكانه

قال تعالى الساقطون كاذبون في قولهم انك لرسول الله يريد انهم
حيث يعتقدون ان ذلك الخبر لا يطابق الواقع قال
وعنده صدق الخبر مطابقته للواقع والاعتقاد انه مطابق آه
يجوز ان يكون مراده من هذا الكلام افادة انه يكون عند الحافظ
صدق الخبر عبارة عن مجموع مطابقته للواقع واعتقاد انه مطابق
له وكذبه عبارة عن مجموع عدم مطابقته للواقع واعتقاد عدم
مطابقته اياه لكن الظاهر ان في قوله ضرورة توافق الواقع
والاعتقاد بعض نسخ عن ذلك المراد اللهم الا ان يراد
بتوافق الواقع والاعتقاد توافقهما بحسب الاعتبار قال
اخص منه بتفسير الجمهور وذلك لان كل خبر صادق عند الحافظ
يكون صادقا عند الجمهور وكذا كل خبر كاذب عنده يكون كاذبا

عندهم

عندهم وليس كل خبر صادق او كاذب عندهم صادقا او كاذبا
عنده قال على سبيل منع الخلو فيه نظر فان منع الخلو لا يمنع
الجمع بل يجوزه وجواز الجمع مما يغفل عنه والاعلم بظاهر ثبوت
الواسطة بين الصدق والكذب فلو قال بمعنى استلزام الجمع
والخلو كان اولى قال لكن ظاهر وذلك لان عدم اعتقادهم
الصدق لا بد ان يكون لكون غير الصدق الا بملاحظة قوله
لا يريدون بكلامه الصدق الذي آه كما لا يخفى وقوله لانهم
اعتقدوا عدمه دليل على ذكر من غير احتياج الى تلك الملاحظة
قال وايضا لانه آه هذا دليل آخر على قوله وعلى الصدق
قال اوليس بخبر كلمة او جملة ما في الواو فان الحصر المذكور
انما هو في مجموع كونه خبرا كاذبا وليس بخبر لاحد هما قال

قدس سره فان النقل والاستعمال يعني نقل اهل اللغة واستعمال
العرب قال في كل منهما اي من المجاز والمدلول عليه بالعبرة
قال اما شخصا او نوعا اي سواء كان النقل والاستعمال المذكور
متعلقين بخصوص في ذينك المجاز والمدلول عليه او بنوعيهما
قال على زعم هذا القائل اراد بالقائل المعتزلي الذي قال
فالاولى ان المعنى افترى ام لم يفتر آه قال اذا لاحظ مفهوم
الخصوص آه انما قال هذا اشارة لان العقل اذا لاحظ
مفهوم النقيضين كما اذا لاحظهما بعنوان الشيئين مثلا
لا يحكم بصدق قولنا النقيضان لا يجتمعان مثلا قال فان
الاخبار البديهية معلومة لكل احد يلزم من ظاهر هذا القول كون
البداهة مستلزمة للحصول قال وكذلك كون معلومية تلك النسب

النقيضين لا بعنوان

لا يكون

لا يكون معلومية النسب التقييدية للمخاطب من نفس اللفظ
ومعلومية النسب الخبرية من خارج اللفظ انتهى قال
لان الاحكام الثابتة للامور آه يعني ان احتمال الصدق
والكذب حكم ثابت لهذه النسبة لا يختلف بتبدل كون معلوميتها
مستفادة تارة من نفس اللفظ واخرى من خارج اللفظ قال
لما مر اشارة الى ان النسبة من حيث ذاتها وماهيتها تحتمل
الصدق والكذب قال فقد اعتبرت نسبة ذهنية او وجه
بشيء آه لا يخفى انك اذا قلت زيد فاضل يفهم منه ثبوت الفضل
لزيد في نفس الامر والواقع واما الاعتبار والاشعار المذكوران
ففيهما تامل قال الشارح يسمى خبرا وتصديقا في هذا القول
باعتبار ما يرجع اليه ضمير يسمى الخ يخفى على متامل وكذا الامر في قوله

والا بسيط مركبا بتقييد او تصورا فبسيطا قال اما بنوجه
الى ما قصد المتكلم آه لا يخفى ان ما قصد المتكلم اثباته او نفيه
هو الخبر والمحمول و نوجه الصدق والكذب اليه غير موجه واما
النسبة فلا نم انها ما قصد المتكلم اثباته او نفيه بل هي ما قصد
المتكلم افادته اما ثبوتا او انتفاء قال بحث بقيد الحكم آه
اقول ان يقال بدل هذا القول قولنا على وجه يفيد ثبوت
مفهوم احديهما لمفهوم الاخرى قال و هذا اولى من تعريفه
بانه الحكم آه اذ الاولوية نظرا فان لصاحب المفتاح ان يقول انما
عرفت المسند و بذلك اشارة الى ان المسند والمسند اليه حقيقة انما
يكون معنى اللفظ لا اللفظ نفسه قال بان المسند والمسند اليه
من اوصاف اللفظ ينبغي ان يراد بكل من المسند والمسند اليه

معنى بصيغ و فوجه صيغة للفظ قال كالامر والنهي فانهما
مشتقان من المضارع و موجبر قال والمتقدم على النسبة
كانه قبل لا شك في تقدم ذات الطرفين على النسبة فليقدم
البحث عنها على البحث عنها فاجاب بانه لا بحث عن ذات
الطرفين في هذا العلم فلا وجه لتقديم البحث عنها قال
افادة المخاطب اما الحكم او كون المخبر عالما به كلام المتمم ليس
من باب القضية المنفصلة بل هو من باب القضية الحقيقية
الشبيهة بالمنفصلة فان محصوله ان مقصود المخبر من
الخبر افادة الحكم او افادة كون المخبر عالما به فيعتبر الانفصال
على سبيل منع الخلو بين كون مقصود المخبر افادة الحكم و بين
كون مقصوده افادة ان المخبر عالم بالحكم فيجوز ان يكون كلا الامرين

مقصود المخبر قال والمراد بالحكم ههنا آه لا ضعف فيه
ان يراد بالحكم ههنا معناه المشهور غاية الامر ان يكون
الاسناد على هذا مجازيا في المسند اليه ومعنى الانكار ح منع الحكم
ونسبته لا الكذب كما لا يخفى على ذي صدق قال فان قلت
هذا ينفي العدم آه حاصل السؤال انه لا يصح تفسير الحكم
بالوقوع واللاوقوع اذا دل الخبر على ثبوت المعنى
او انتفائه اي على الوقوع واللاوقوع ولا دلالة له على
ذلك بدليل انه قد يقع الشك من السامع في الخبر الذي يسمعه
وحاصل الجواب ان الخبر يدل على ثبوت المعنى او انتفائه قطعا
والسامع حيث يسمع الخبر يعلم ثبوت المعنى او انتفاءه
لكن العلم بثبوت المعنى مثلا لا يستلزم ثبوته في الواقع فصح

وقوع

وقوع الشك من السامع في الخبر الذي فهم منه الثبوت فان
الشك انما يكون في الثبوت لا في الواقع قال كما هو حكم اللازم المجهول
المساواة آه اي فان المراد مجهولية المساواة عند المتكلم بالخبر
واعلم انه لو قال بدل قوله كما هو حكم اللازم المجهول المساواة قولنا
كما هو حكم اللازم الاعم تنبيها على ان اللازم الاعم انما هو واقع بحسب الواقع
فربما يتوهم اختصاص ذلك الحكم وهو امتناع الملزوم بدون اللازم
وعدم امتناع اللازم بدون الملزوم باللازم الذي هو واقع بحسب
الواقع وذلك ليس بواقع اذ الحكم المذكور يعم اللازم الاعم بحسب
الاعتبار ايضا غاية الامر ان يكون الامتناع وعدم الامتناع
المذكوران راجعين بحسب العلم فقط فذكر اللازم المجهول المساواة ثم فسره
بنوعي اللازم الاعم قصدا الى التعميم قال وهو بدون الملزوم

منصود اللخبر قال والمراد بالحكم ههنا هو الاثبات ونحوه
ان يراد بالحكم ههنا معناه المشهور غاية الامر ان يكون
الاسناد على هذا معنى المسندية ومعنى الاخبار حينئذ منع الحكم
ونسبته لا الكذب كما لا يخفى على ذي صدق قال فان قلت
فما نفى العموم الخ حاصل السؤال انه لا يصح تفسير الحكم
بالوقوع واللاوقوع الا اذا دل الخبر على ثبوت المعنى
او انتفائه اى على الوقوع واللاوقوع ولا دلالة له على
ذلك بدليل انه قد يقع الشك من السامع في الخبر الذي يسمعه
وحاصل الجواب ان الخبر يدل على ثبوت المعنى او انتفائه قطعا
والسامع حيث يسمع الخبر يعلم ثبوت المعنى او انتفاؤه
لكن العلم بثبوت المعنى مثلا لا يستلزم ثبوته في الواقع فصح

وقوع الشك من السامع في الخبر الذي فهم منه الثبوت فان
الشك انما يكون في الثبوت الواقعي قال كما هو حكم اللازم المجهول
المساواة الخ اى بان يكون المراد مجهولية المساواة عند المتكلم بالخبر
واعلم انه لو قال بدل قوله كما هو حكم اللازم المجهول المساواة قوله
كما هو حكم اللازم الاعم تبادر من اللازم الاعم ما هو اعم بحسب الواقع
فربما يتوهم اختصاص ذلك الحكم وهو امتناع الملزوم بدون اللازم
وعدم امتناع اللازم بدون الملزوم باللازم الذي هو اعم بحسب
الواقع وذلك ليس بواقع اذ الحكم المذكور يعم اللازم الاعم بحسب
الاعتقاد ايضا غاية الامر ان يكون الامتناع وعدم الامتناع
المذكوران بحسب العلم فقط فذكر اللازم المجهول المساواة ثم فسره
بنوعي اللازم الاعم قصدا الى التعميم قال وجود بدون الملزوم

لا امتنع هذا تناقض اذا كان اللزوم بحسب العلم واما اذا كان
بحسب الوجود والتحقق فيمنع صحة ذلك تأمل فان الجهل يساوي اللازم
للملزوم لامتنع المساواة بحسب الواقع فلا يمنع امتناع تحققه بدونه
قال فعلى هذا فائدة الخبر هي الحكم آه لا يخفى ان فائدة الكلام
ما يستفاد ويعلم منه ومن البين ان المستفاد من الخبر انما يكون
ثبوت الخبر له فتفيده الخبر اولا الحكم نفسه ففائدته هو ذلك الثبوت
ليس الا وايضا الذي دل عليه كلام المص هو ان فائدة الخبر افادة
الحكم لا الحكم نفسه قال ان فائدة الخبر هي استفادة السامع آه
لا يخفى ان استفادة السامع من الحكم هو العلم بالحكم وان
استفادته منه ان الخبر عالم بالحكم هو العلم بكون المخبر عالما بالحكم
فالقول بان فائدة الخبر هو العلم بالحكم غير بعيد عن الصواب لكن يوجب

الخبر

حصول

حصول هذا الحكم في ذهنه وقوع بمنع قطعا ان يحصل العلم
قبل حصول العلم الاول قال لان علة حصوله سماع الخبر المخبر
فيمتنع ان لا يحصل العلم عند حصول العلم الاول والا يلزم
تخلف المعلول عن العلة قال فان قيل كثيرا ما يسمع آه حاصل
السؤال انا لا نسلم انه يمتنع ان لا يحصل العلم عند حصول العلم
الاول وانه لا يمتنع ان لا يحصل العلم الاول من الخبر عند حصول
العلم الثاني اشار الى سند المنع الاول بقوله كثيرا ما آه والى سند
المنع الثاني بقوله وايضا اذا سمعنا آه واعلم انه لا بد ان يرجع
المنع الاول الى منع ضرورية كون علم السامع بان المخبر عالم بالحكم
موجبا لحصول هذا الحكم في ذهنه قال وفيه نظر وجه النظر
ان الجواب المذكور انما يتم اذا كان سماع الخبر علة تامة للعلم بان صورة
الخبر

الحكم حاصلة في ذهن المخبر وذلك تم قال العلم بذلك يتوقف
بعد سماع الخبر على التفات النفس الى الخبر وال حال المخبر قال لكن
هذا بناء تفسير المتن بمعنى للازم فائدة الخبر فان تفسيره وهو قوله
اي يمتنع ان لا يحصل العلم الخ اه صريح في ان لازم فائدة الخبر
هو كون المخاطب عالما بان المخبر عالم بالحكم قال قدس سره فانا
ان نجعل الفائدة ايضا عبارة عن المعلوم الاخراج فحكم اعرف
بهذا بان الحكم معلوم وقد بالغ في بعض كتبه المنطقية في ان ادراك
وعلم فعليك بالتامل ان كنت من ذوي العلم والادراك قال فهم
مقصود السائل اراد مقصوده المشار اليه بقوله كخبر انا سمع خبرا
ولا نحفظ اه قال كما يقتضيه سياق كلامه قال لفظ انا اراد
بقوله وبكذا ان يقال اه افاد معنى آخر للازم فائدة الخبر غير ملبس

ذكره

ذكره قال لان يحصل الحكم في نفسه العلة اراد بالحكم ههنا هو النسبة
الواقعة بين المحمول والموضوع والا فلا حد ان يقول لانه يكون
الحكم بالمعنى المنهور تحصيل حاصل قال قال الشارح فيما اذا كان
مستخبر الخبر لا يخلو ان المقصود افادة كون المخاطب مستخبر الحكم
عند القاء الخبر اليه حتى لا يحصل العلم بالحكم من الخبر فكان للقائل
يقال مستخبر الحكم كذا قال مستخبر الخبر اشارة الى ان استخبار
الحكم لا يمكن بدون استخبار الخبر بل الى ان استخبار الخبر هو
استخبار الحكم نفسه قال بل ان يكون خبره منظورا او مشكوكا
او موهوما او كذبا بحصا الظان يكون المراد بالشك والوهم
والظن ما يكون من جانب الحكم الخبر كما اشار اليه قدس سره وعلى
هذا لا حد ان يقول لانه يجوز للشاك من حيث انه شاك افادة

الحكم بالخبر الذي هو شائع بالنسبة اليه واما الخبر الكاذب فيقال
ان المتكلم اذا اتى بالخبر الكاذب سابقا ذا لم يعلم انه كاذب انتقل
ذهنه لان المخبر عالم بالحكم كما انه ينتقل ذهنه الى الحكم وسببه
فان المراد بالعلم جهلا كما هو الظاهر سواء انتقال الى امر واستعداده
واقعا كان ذلك الامر او لا واما اذا كان عالما بانه لم يكن جهلا كما كاذب
اخباره اعلام قطعا والكلام فيما اذا تحقق الاعلام والاخبار
واما الخبر الموهوم فهو المشتمل على الحكم المرجوح ولا يخفى ان مرجوحية
الحكم لا يكون الا بالنسبة الى حكم آخر هو الراجح وح يقال الزم انه
يجوز كلما فرض مقام الاخبار والاعلام ان يترك الحكم الراجح
ويأتي بالحكم المرجوح ولو سلم جواز ذلك فما ذكرناه في الخبر الكاذب
يجري في الخبر الموهوم ايضا واما الخبر المظنون فلا يبعد ان يتوهم

ورود

ورود الاشكال به قال قدس سره اولم يكن معتقدا له وذلك
بان يكون مخبره شاكا او موهوما او كذبا محضا وانت خبير بانه اشار
بهذا القول الى ان المراد بالكذب في قول الشارح او كذبا محضا
هو الكذب على زعم المتكلم لا الكذب الواقعي فان الكذب
الواقعي لا يتأتى اذا قيد الحكم والاعتقاد انه عالم به قال فظهر انه آه
هذا متفرع على قوله وظاهر ان ذلك لا يحصل آه ولازم من ذلك القول
قال الثالث يترتب منزلة المنكر هذا في غاية البعد اذ المنكر
للحكم لا يلزم ان يكون جاهلا به بل جاز ان يكون لانكار للعناد او
لغرض آخر غاية الامر ان لا يكون الحكم عالما به يكون لانكار مع العلم
فتأمل قال الشارح ومنه يعلم بعض آه لعله اتى قال ومثله
دون ومنه اشارة الى ان الآية لبست من قبيل تنزيل العالم بمنزلة

بعبارة آخر والاوفهام ناقصة
جاهل الى من قبيل اول
العلوم من قبيل الكل
قبيل

منزلة الجهل والآخر واحد وان تخبر بان كون في العصا بين قبيل تنزيل المعلوم منزلة المجهول يستلزم تنزيل العالم منزلة الجاهل وذلك سوء ادب لا يخفى على ذي لب والجواب ان السؤال من باب قصد المطلوب رفع الدهشة والحيرة عن المحب الغريق في بحر حيرة المحبة وان الجواب من قبيل بسط الكلام مع المحبوب كما قد شاهد مثل ذلك من الموصوف بهذه المحبة قال لان هذا الكلام ملوح عليه اثر الاهمال وذلك لان الخبر المذكور لم يلق للمخاطب الغافل المحروم كما ذكره قال قدس سره كما خص العامة بقوله فيه انه لم لا يجوز ان لا يكون ذلك من باب التخصيص بان يراد بعض العامة معينا بتناول لازمها ايضا نظرا الى استفادة اللام من الخبر ولا شك في صحة اطلاق فائدة الخبر على ما يستفاد من الخاص

قال اي

قال اي ما ربت حقيقة اذ ربت صورة اراد اعادة وهي اثبات الرمي له وهم ونفيه عنه تحقيقا انما اثبت الرمي له وهم نظرا الى الظاهر حيث صدر منه وهم حسب الظاهر وانما نفى عنه نظرا الى ان الرمي كان خارجا من طوق البشر فكانه لم يصدر عنه حقيقة فيكون حصول تلك الافادة اذ الرمي منفي عنه وهم لكنه ثابت له كذا فيكون كل من الاثبات والنفي واردا على امر واحد هو الرمي الذي له اضافتان واعتباران بهما صح ورود النفي والاثبات عليه قال الشارح لبس شيء فيه تامل قال فان قلت على الحكم عبارة عن عدم تعلق التصديق وهذا يتناول صورة التردد فان الحكم هناك لا يكون متعلقا للتصديق غاية الامر انه يكون في تلك الصورة حكم ايجابي وسلبي ويكون التردد عبارة عن تساوي ذينك الحكمين بان لا يترجح الاذعان

والتصديق لشئ انهما على ما حققناه في رسالتنا التصورية
والتصديق بقية قال قدس سره وبالمنكر من يصدق آه الظ
انه لا يجب ان يكون المنكر مصدقا بما يأتي مضمون الجملة الملقاة
اليه لما تقرر من جواز كون الانكار بحسب العناد او غرض آخر
فتأمل قال الشارح على لفظ المبني للمفعول انت خبير بأنه
وجه تعبيس وذلك غلط فان المعلومية ذكر اللفظ ايضا وجه لحمل الظهر
قال واسمية الجملة من المؤكدات تأمل اللهم الا اذا كان ذلك لاقتضاء
كون تلك الجملة للدوام والثبات لكنه يلزم حينئذ الاختصاص بالجملة
الاسمية التي لا يكون خبرها جملة فعلية قال قدس سره وعلى تقدير تسليمها
اراد بتقويته معاملة الشيخ توضيحها بحيث يندفع عنها البحث المذكور
قال وبالجملة الاصل معه اراد توجيهها وفع النقوض به من

في كون اسمية الجملة؟

ان اين وكيف لطلب التصور فقط قال انت عالم ان
السؤال آه وذلك لان السؤال عن السبب الخاص لا يخرج عن شائبة الانكار
بخلاف السؤال عن السبب المطلق فانه لا يكون هناك شائبة انكار قال
ان حكمكم في هذا الخطاب بغلبة الجاهل المذكور على السلطان
وقولكم على بداهتكم بغلبة للسلطان على ذلك الجاهل في عدم جريان
الحكم فكأنهم احضروا السلطان وخاطبوه بعدم جريان حكمه قال
الشارح مبنيا على ان تكذيب السلطان لهم آخر فيه انه لم لا يجوز ان
يكون ذلك مبنيا على كون اقل الجمع ما فوق الواحد او على قصد التعظيم
قال فيستشرف لعل الاولى ان يقول فيستشرف فان الطلب
الاستشراف متعد بنفسه كما يدل عليه قول الشارح تعال لنستشرف
الشئ ولا يبعد ان يقال ان هذا القول يشير الى ان كون اللام

زادة قال اذا رفع راسه المذكور في بعض الكتب المعتبرة والقوة
سخنان جسم بردلشين تا در جيزى نكرد فعل هذا كان لا ظهر
ان يقال اذا رفع عينه قال قدس سره اكدنا كيدا بودون
انكاره ويكون اشارة آه فيه بحث وهو ان ما ذكره انما يصح اذا
علم المتكلم ان انكار المخاطب المذكور في مرتبة اذا لم ينزل منزلة السائل
واجرى الكلام معه على وفق مقتضى الظاهر وجب استشمار على اكيدين
مثلا فاذا انزل في ذلك المخاطب منزلة السائل اكد الكلام الملقى اليه تاكيدا
واحدا الاشارة الى ما ذكره واما اذا علم ان انكاره في مرتبة لا يكون
انكاره في مرتبة فلا يلزم انه يمكن هناك ان يؤكد الكلام الملقى اليه
تاكيدا بودون انكاره بخصيلا للاشارة المذكورة قال
فيتصور هذه الوجهان احدهما اخراج الكلام على مقتضى الظاهر

والآخر الاخراج على خلاف مقتضاه قال الشارح اي شبهي
من الدلائل والشواهد هكذا ان لا يكون المراد بالدلائل الدلائل
الاصطلاحية بل يكون المراد بها الامور التي يكون ملاحظتها سببا
للارتداع عن الانكار وعلى هذا لا يبعد ان يكون الشواهد تفسيرا
للدلائل قال من الدلائل الدالة على نبوة محمد ص اي من الامور
التي اذا لوحظت حصل التصديق بنبوته ثم قال وجوه
متعسفة اي وجوه تشبه عن التعسف ومن تلك الوجوه انها
عبارة عن العقل ومنها قوله تامله تامل ومنها ان الضمير في معراج
الى الخبر المنكر لافهامه من ذكر المنكر وقاعدان يقول الا ان هذا
الوجه متعسف لم لا يجوز ان يكون المراد من قوله مع الخبر المنكر شيئ
ان في مقام ذلك الخبر شنا قال قدس سره لان المراد بالقرينة هنا

انما قال ههنا لان القرب في الاصل مصدر رابه الشيء اي جعل
الريبة حاصلة فيه والريبة عبارة عن قلق النفس واضطرابها ثم
سمي الشك ريبة لانه يستلزم قلق النفس ويزيل الطمانينة
قال لما كان معاوضة القرب المعاوضة عبارة عن حصول الاثر
في المفعول بسبب تعلق الفعل المتعدي به قال اي لبلوغ القضية
المؤدى بها منفيه عن هذه قوله منفيه حال عن الضمير في المؤدى بها وقوله
هي هذه خبر ليست قال ولا شك ان التنزيل والانكار المذكورين
فلان آه لا حاجة ان يقول لم لا يجوز ان يكون المراد من ايراد الكلام
الكلام المورد ومن تنزيل الانكار منزلته الانكار نافع قال
ولها انواع وتقف على ما في هذا القول هو الذي يرد زعم ذلك البعض
اذ الانواع المذكورة يكون لكن به الحقيقة التشبيه بالكناية

قال الا

قال والاوجه ان يتمم ما ذكره الشارح لعله انما قال والاوجه
ان دون ان يقول والوجه اشارة الى ما ذكره الفاضل الوجه البعيد
وان كان يابا ما ظاهر عبارة الشارح لكنه لا يخرج عن وجه قال
ونسمي هذا وكذلك سائر الاقسام مثل الغاء الكلام المؤكد الى الخالي والمتردد
الا المتردد وقال المصنف هكذا اعني اثبات الشقين هذا معطوف
على منذر منهم مما ذكر سابقا كانه قال في هذا الذي ذكرناه اعني اثبات
الاثبات وهكذا اعني اثبات الشقين قال وكذا المؤكد وجوبا
يعني لا يجب ان يكون تخريج كل كلام من المؤكد بناء على نعي الانكار
او التردد الخفي والمنذر قال قد يدخل ان للدلالة
الظن كان من المتكلم آه كان الاولى ان يقول ان المتكلم قد
يكون في قوله لا يكون ناشئا لا ناقصة ومعنى الكلام ان المتكلم قد

بجعل الكلام مشتملا على خبرين لانه على انه كان يظل زيدا لو وجد ما فقد
وجد مثلا جعل المتكلم قوله اذا كان من الامر ما فترى مشتملا على كلمة
ان دالة على انه كان يظن ان لا بد وجود الامر المذكور قال ان
شواء الشواء اسم من شويت اللحم شيا والنشوة هو السكر
والكرب ضرب من العدو والجازل البعير الذي انشق بانه وذلك
يكون في السنة التاسعة وقد يكون في الثامنة وقد يطلق الجازل على الانثى
ايضا والامون هو الناقة والعوبة الخلقة التي امنت من ان تكون
ضعيفة قال يلف شملي الالف هو الجمع والشمل هو المتفرق المنتشر
وقد تقال الباء في بسعدى للسببية اي بسبب وصالها والشعاب
خاطبها وقيل اصله للف والمراد بلف الشمل بسعدى جمعها
قال وبيته للتوكيد والبيت ماخوذة من كلام من تقدم ما جعل

تلك الكلمة اسالان الاستغاث من الحرف يعبر عن الجواز والمراد
بالبيت ههنا موضع الثبوت والتحقق اللازم قال ولذا ذكره
بالاسم الظاهر دون الضمير يعني لاجل ان المراد بالاسناد ههنا
مطلق الاسناد اعم من ان يكون خبريا او انشائيا ثم على الاص
وهو قد يكون حقيقة عقلية وقد يكون مجازا عقليا وقوله
ولذا ذكره بالاسم الظاهر ولم يكتف بالضمير عنه بان يقول ثم منه حقيقة
عقلية ومنه مجاز عقلي لكان وجها ايضا قال لئلا يعود
الى الاسناد الخبري الاول ان يقال لئلا يتوهم عوده الى الاسناد
الخبري فانه لو ذكره بالضمير المنفصل او اكتفى بالضمير منه جاز
رجوع الضمير الى مطلق الاسناد المذكور في ضمن الاسناد الخبري هذا
ولا حد ان يقول ان توهم كون المنقسم الى الحقيقة العقلية والمجاز

لكلمة ان

السقلي هو الاسناد الخبري باق بناء على ان يكون اللام
في الاسناد المذكور ههنا اشارة الى الاسناد الخبري المذكور فيما بين
قال لان من الاسناد ما ليس بحقيقة ولا مجاز عنده يعني ان
قولنا اما حقيقة واما مجاز يدل على الانحصار وذلك يأباه مذهبه
فعدل عنه الى عبارة لا تدل على الانحصار حفظا لمذهبه قال فذهب
انه داخل في تعريف علم المعاني لا حد ان يقول الامر وكذا لا يجوز
ان يكون ايراده لكثرتها في علم المعاني نظرا الى انها من احوال اللفظ
بالواسطة بخلاف اللغوس فانها ليست من احوال اللفظ اصلا بل
هما اللفظ نفسه قال قدس سره فيه تغليب اي ما لا يطابق
الواقع والاعتقاد على ما طابق الواقع دون الاعتقاد وقد يقال
لا حاجة الى اعتبار التغليب بناء على ان يكون معنى قول الشارح

لكن بقي خارجا مما لا يطابق الاعتقاد وانه لكن بقي السعد على هذه
الحال وهو ان ما لا يطابق الواقع خارج عنه فانه فد كان
خارجا بقوله ما هو له ولم يدخل بزيادة قوله عند المتكلم قال
فبين المعنيين عموم من وجه يعني بين معنى قوله ما هو له
ومعنى قوله عند المتكلم عموم من وجه وذلك لانهما اجتمعا
فيما طابق الواقع والاعتقاد معا وثبت الاول دون الثاني
فيما طابق الواقع دون الاعتقاد وانعكس بدون الاول
فيما طابق الاعتقاد وفقط قال واما اذا كان المفيد
اعم او مساويا كان للمقيد آه الاول كالانسان الحيوان
والثاني كالانسان الناطق فان كلا من ذينك المقيدين
مساو للانسان المطلق الذي لم يقيد بشيء من الناطق

والجواب قال لازم التقييد مطلقا اي سواء كان القيد
اخص او اعم او مساويا فان مفهوم الانسان الناطق
مثلا اخص من مفهوم الانسان قال الشارح من احوال
المسند اليه والمسند لعله اراد بالحقيقة اللغوية مثلا الكون
حقيقة لغوية والا فتلك الحقيقة هو اللفظ نفسه فهو قد يكون
مسندا وقد يكون اليه ولا يكون من احوال شيء منهما قال
لوجود القرينة الصارفة اي علم المخاطب بان المتكلم يعلم انه
لم يجئ قال قدس سره فلا يمكن ان ينوتهم سهوا او نسيانا
في القسم الاول الظاهر ضمير ينوتهم راجع الى المخاطب فيلزم ان يكون
المراد بالسهو والنسيان في كلام الشارح ما يكون من جانب
المتكلم فلا يكون كله بناء في كلامه على التفهم قلت هذا واقع

انه

انه لو لم يذكر قوله بناء على سهو او نسيان لم يخل بالمقصود
بل كان اولى قال حتى جهلا بتداء اي بعدم علم المخاطب بان المتكلم
عالم قبل تكلمه بانه لم يجئ قال فالاولى ان يصرح ويبين
حالها فان المخاطب اذا لم يعلم ان المتكلم عالم قبل تكلمه فاما ان يعلم
انه عالم حال تكلمه او لا يعلم فالاول راجع الى القسم الاول والثاني
الى الثاني قال الشارح من تحكم فيه لعله لو لم يذكر قوله فيه
لكان اولى قال مع انه لا يبقى حقيقة ولا مجازا يمكن ان
يقال مراد المصنف ذلك عندي لا يسعى ضعفه ولا مجازا فالجواب
بالمنع المذكور لا يكون موجها قال لوجه عنه خروج قولنا
الانسان جسم مثلا عن تعريف المصنف تأمل قلت اذا كان مثل ذلك
حقيقة عنده قال اعتمادا على انه يفهم مما ذكره في تعريف المجاز

اراد بما ذكره في تعريف المجاز عدم التناول وأراد انه يلزم من
ذلك باعتبار عدم التناول في تعريف الحقيقة بقرينة كون الحقيقة
معادلة للمجاز فحيث انتفى التناول في تعريف الحقيقة وانتفت
القرينة العادلة عما اذا اريد خلاف الظاهر بينهم مطابقة الحكم للاعتقاد
قال قدس سره ينقسم الى ان يكون بتأويل واما ان لا يكون بحسب
الوضع بتأويل بل يكون في الاستعارة وقد اشار السكاكي
الى ذلك في تعريف الحقيقة اللغوية وسيجيء في فن البيان قال
باعتبار اطلاقه على ما مر ثالثها ان المعنى الثالث هو ما يطلق
عليه لفظ المتكلم مثل ما يطلق عليه لفظ ما عند المتكلم قال من باب
عموم المجاز وذلك عبارة عن استعمال اللفظ في المعنى المجازي
الذي يكون المعنى الحقيقي من افراده مثل استعمال لفظ الدابة

عرضا فيما على الارض قال الشارح اذ لو فعلنا ذلك لما بقي
ذات قابل وح يكون المضاف مقدرا في جانب المبتدا ويجوز
تقديره في جانب الخبر ايضا بان يقال ربيعها اقبال قال
افسدنا الشعر على انفسنا اي كتابا بتقدير المذكور مفيدين
للشعر والا فالشعر في نفسه صحيح لا فساد فيه قال الى شيء مفعول
اي مفعول عن الفضيلة التي يعتبرها البلغاء قال تشابه لكما
اي تماثل على وجه الكمال بالمعاني التي يقصدها البليغ قال قدس سره
اما لمسند او الى غير ما هو له هذا اشارة الى ما ذهب اليه المعتزلي
وقوله او ما يشتمل على المسند اليه اشارة الى ما ذهب اليه الشيخ
والسكاكي كما يظهر من تفسيرهما اياه قال لكنه غير محمول عليها
مواطاة لا يبعد ان يقال راد ليس من شان الاقبال ان يسند

حكم في نحو فولك جاءني زيد بل عمرو بان الاخبار عن مجيء زيد
وقع غلطا لا يبعد ان يقال ان قوله سوى انه حكم اما مستثنا
منقطع واما متصل ان يقال لا عيب للفلان سوى انه كريم ثم ان اللفظ
ان الحكم بان ذلك الاخبار وقع غلطا موهم لاقتضاء القطعة
عدم المجيء قال على فيكون للاثبات يعني كما ان الحكم في صورة
الاثبات يكون مصروفا الى التابع نحو جاءني زيد بل عمرو
كذلك في صورة النفي يكون مصروفا اليه نحو ما جاءني زيد بل عمرو
قال فلا وجه للتعرض لقوله اللهم الا ان يعتبر الحكم
متمما بعتبر دخول النفي على ما هو في حكم المسكوت عنه فيكون
النفي باقيا على حاله تأمل قال الشارح معارض لما
ذكره بعض المحققين لعله اشار بو صف ١٢ الى ان ما ذكره المحقق

لا ما صرح به ابن الحاجب قال ولانه في المعنى عبارة عنه
وفي اللفظ مطابق له اما الاول فلانه جعل مجموع كونه عبارة عنه في المعنى
وكونه مطابقا له في اللفظ وجها واحدا فلا مجال حينئذ لان يقال
ان ضمير الفصل كما يطابق المسند اليه ايضا قال على ان التحقيق
ان قايدته ترجع اليهما جميعا فعلى هذا ينبغي ان لا يكون حالا
لشيء منهما على حدة فينبغي ان لا يذكر في خصوص شيء من باقي
المسند اليه والمسند قال قدس سره وبالجملة تخصيص
شيء بآخر في قوة تميز الاخر به الظاهر ان الباء في بآخر داخلة
على المقصور عليه لا المقصور والا لوجب ان يقال في قوة تميزه
بالآخر قال فيلاحظ المعنيان معا احد المعنيين هو المقتضي
وهو التخصيص والآخر هو المقتضى فيه وهو التميز قال نوم

يطابق المسند

ان هناك قصرا لاحدان يقول لانم ذلك لان القول المذكور
صريح في الاحاد ولا نم ان الاحاد لا يفيد القصر نعم قول صاحب
الكشاف لا تعدون تلك الحقيقة يدل على القصر قال وقوله
لا تعدون تلك الحقيقة تاكيد لما فيه نظر فان المفهم من ظاهر قول
العلامة لا تعدون تلك الحقيقة هو القصر لا الاحاد فكيف يصح
حديث التاكيد المذكور قال منان اللازم على المعنى الثاني
اراد بالمعنى الثاني ما هو المفاد بقوله او على انهم الذين حصلت
صفة المفلحين وتحققوا بها وتصوروا بصورتهم الحقيقية
لا تعدون تلك الحقيقة كما انه اراد بالمعنى الاول ما يدل عليه قوله
وضع الموصول في المفلحون الدلالة على ان المحققين هم الناس
الذين بلغك انهم يفلحون في الآخرة قال وتوكيد الحكم

وذلك لان فيه زيادة الربط كما يشير اليه ما نقل عن الناصر العمادي
من ان معنى قولنا زيد هو العادل زيد سلك عادلت
قال وان اريد بالحكم المحكوم به فلا نم انه اذا الظاهر ان المراد بالحكم
هو المحكوم به وان معنى قوله ولا بد من تحققه قبل الحكم انه لا بد ذلك
في الجملة لا مطلقا فانه اذا كان الموضوع حقيقة خارجية وكان
المحمول من الصفات الوجودية لتلك الحقيقة كان تحقق ذلك الموضوع
قبل تحقق المحمول المذكور واجبا لا يخفى على احد قال الشارح
ولا القفش قد بقال هو طير في بلاد الهند وله منقار طويل يعيش
الف سنة فيتفطن ان عمره قد انتهى فيجمع الحطب حواليه فيتحرك
حتى تحصل نار تحرقه ثم يخلق الله به من زياده بعد ثلثة
ايام طيرا هو قفنس آخر والله اعلم بحقيقة مخلوقاته قال لانه

لا يناسب السياق فالعجب من يقول ان المراد بالجوان المسجد
من جادنا قرية صالح او شعبان موسى او القعقس يجوز ان يقول
ان معنى قوله مان امر الاله البيت ظهرا جادا الاله لكل الناس
اختلفوا فمنهم من قال ان الموجد هو الله تع ومنهم من ينكر ذلك
ومن سبب امر الناقة والشعبان الا السحر جوز ان يكون من المنكرين
ثم ان الفرقة الاولى اهل عداية والثانية اهل ضلالة والداعي
الى هذا الانقسام هو الاختلاف حيث ظهرا جادا الاله وجودا
الاشياء نعم اذا لوحظ كون البيت من قصيدة هي مرثية الفقيه
المذكور فالمناسب ملفوظ صرام السقط لكن الظاهر على هذا ان يقال
بدل قوله لا يناسب السياق لا يناسب المقام كما وقع في بعض النسخ
ونقل عن شرح الايضاح ايضا وح يكون المشار اليه بقوله وبهذا

تبيين آه كون القصيدة مرثية مذكورة قال واما التجهيل
المسرة او المساءة للشفاء ل والنظير الظاهر ان الشفاء ل ناظر
الى تجهيل المسرة والنظير ناظر الى تجهيل المساءة وانه اراد بتجهيل
المسرة من اول الامر فان قوله في دار كسعد قد يفيد المسرة
لكن لا من اول الامر قال مثل اظهار تعظيم نحو رجل فاضل
في الدار فيه نظر فان لاحد ان يقول لا نم ان التعظيم بهم من التقدم
بل هو لا بهم الا من لوصف بعلم اذا كان المراد اظهار التعظيم
او التحقير من اول الامر اي قبل ذكر الخبر اذ قد تعارضت المناسبة قال
والمراد تخصيصه بمعين لاحد ان يقول لا نم ان الخبر الذي هو
عام النسبة الى كل مسند اليه اذا خصص بمعين لا يلزم هناك
التخصيص بمعنى تحمر بل يلزم التخصيص بذلك المعنى مسامحة

لا يخفى غاية الامر ان يكون ذلك اللازم اضافيا غير حقيقي وعلى
هذا يجوز ان يقال لانم ان الحصر اللازم المذكور غير مناسب
للمقام الذي هو المدح لم لا يجوز ان يكون المراد ههنا هو التخصيص
بالذكر لا غير ويكون الحصر معادا بطريق التقديم ولانم ان افادة
ذلك الطريق بناء المدح نا قال لكن في بيان كون التقديم
الخ يكون ان يكتفي ويقال انه فهم بواسطة التقديم من اول الامر
التخصيص بالذكر وفهم التخصيص من اول الامر زيادة
تخصيص قال وفيه نظر لانا لانم ان المنفي آه لاحد ان
يقول لم لا يجوز ان يكون مراد الحصر مما ذكره افادة معنى
السلب الكلي المفاد بوقوع النكرة في سياق النفي غاية
الامر ان لا يكون ظاهر عبارته على ما ينبغي قال في قوله تع

لا نفرق بين احد من رسله لا حد ان يقول لم لا يجوز ان
يكون المعنى لا نفرق بين احد واحد من رسله ولانم ان احدا
ح يكون بمعنى الجمع قال لستن كاحد من النساء لا يبعد
ان يقال لم لا يجوز ان يكون معنى الآية لستن باعتبار احاد كن
اي ليست احد من احاد كن كاحد من سائر النساء ويؤيد ذلك
ان المقصود من الآية مدح نساء النبي دم بتفضيل كل واحدة
منهن على كل واحدة من سائر من والمناسب لكون احد بمعنى كل
من جماعات النساء تفضيل جماعة نسوان النبي دم على جماعة
من جماعات سائر النسوان وذلك ليس مدحا كاملا اذ لا يلزم
منه تفضيل كل واحدة منهن على كل واحدة من غيرهن من
النسوان بل المدح الكامل انما هو تفضيل كل منهن على كل

لا يخفى غاية الامر ان يكون ذلك اللازم اضافيا غير حقيقي وعلى
هذا يجوز ان يقال لانم ان الحصر اللازم المذكور غير مناسب
للمقام الذي هو المدح لم لا يجوز ان يكون المراد ههنا هو التخصيص
بالذكر لا غير ويكون الحصر مفادا بطريق اللزوم ولانم ان افادة
ذلك الطريق بناء في المدح نا قال قال لكن في بيان كون التقديم
الخ يمكن ان يختلف ويقال انه يفهم بواسطة التقديم من اول الامر
التخصيص بالذكر وفهم التخصيص من اول الامر زيادة
تخصيص قال وفيه نظر لانا لانم ان المنفي آه لا احد ان
يقول لم لا يجوز ان يكون مراد المصنف مما ذكره افادة معنى
السلب الكلي المفاد بوقوع النكرة في سياق النفي غاية
الامر ان لا يكون ظاهر عبارته على ما ينبغي قال في قوله تع

لا نفرق بين احد من رسله لا حد ان يقول لم لا يجوز ان
يكون المعنى لا نفرق بين احد واحد من رسله ولانم ان احدا
ح يكون بمعنى الجمع قال لستن كاحد من النساء لا يبعد
ان يقال لم لا يجوز ان يكون معنى الآية لستن باعتبار احاد كن
اي ليست احد من احاد كن كاحد من سائر النساء بوجه ذلك
ان المقصود من الآية مدح نساء النبي ثم بتفضيل كل واحدة
منهن على كل واحدة من سائر من وانما يكون احد بمعنى جماعة
من جماعات النساء تفضيل جماعة نسوان النبي ثم على جماعة
من جماعات سائر النسوان وذلك ليس مدحا كاملا اذ لا يلزم
منه تفضيل كل واحدة منهن على كل واحدة من غيرهن من
النسوان بل المدح الكامل انما هو تفضيل كل منهن على كل

من سايرهن فتأمل قال وعدم جريان هذه
الاحكام في كل نكرة منفية مما آه فيه نظر فانه لا حد
ان يقول لم لا يجوز ان يكون لاحد حث يقع فيه سياق
النفي خصوصية لا تكون لسائر النكرات فبتلك
الخصوصية يجري فيه تلك الاحكام دون غيره من النكرات
قال قدس سره وباختلاف القدر المشترك آه
القدر المشترك فيما ذكره صاحب الصحاح هو من
يصلح لان يكون مخاطبا وفي كلام بهو شيء لم الوحدة ذلك التعليل
قال فالفرق اوضح وذلك لان احد اجزاء كلام
الصحاح مشترك لفظي وفيما ذكره العاقل المذكور
مشترك معنوي قال وايضا يجوز ان يكون احد

بهنا بعد الهمزة من الواو والظاهر ان هذا بيان لفساد
الوجه الاول وقوله وان لا يكون بمعنى الجمع بيان
لفساد الوجه الثاني واما ما سبق من قوله لان
هذا الامتناع آه فقد كان بيانا لفساد مجموع الوجهين
قال فالحاصل اي حاصل النظر المذكور
الحواشي تمت يعون من الواحد الاحد
ونعاونه تمت كافة البرايا
والصلوة على النبي وآله